



الموضوع:

اثر الاصلاحات الجبائية على المؤسسات الاقتصادية

داسة حالة الجزائر


مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (اكاديمي) علوم الاقتصادية

تخصص: مالية وجبائية

الأستاذ المشرف:
فيشوش حمزة

إعداد الطالبة:
وليد نوال

السنة الجامعية: 2014 / 2015



إهداء

باسم الله وكفى بالصلاة والسلام على الحبيب المصطفى أما بعد:
فاهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى من علماني أن الحياة عبر قضاء
وقدر...كسوف شمس...وخسوف قمر...

إلى من بفضله لم تعلمت معنى العطاء وبدونه لم لن اعرف إلا الشقاء، إلى من
أنجلى درباني وسهرا الليالي من اجلي ، إلى النبع الصافي الذي ارتويت منه
أمي وأبي حفظهما الله...

إلى كل العيون التي راقبتني بعطفها إخوتي واخواتي أدامهم الله لي ذخرا وفضرا.
وإلى كل عائلتي ببليدية شراقة كما لا ننسى سيدي عامر
وإلى كل الصديقات والنزميلات في مسيرتي وإلى كل الأساتذة الذين تغاثروا في علمهم
إلى كل هؤلاء اهدي هذا العمل

نوال

شكرات

يقول الله في محكم تنزيله: ﴿وقال ربي أوزعني أن أشكر نعمتك
التي أنعمت عليّ وعلى والدي وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلني
برحمتك في عبادك الصالحين﴾ ويقول الرسول ﷺ " من لم يشكر
الناس لم يشكر الله". اللهم أعني على شكرك على الوجه الذي ترضاه
كما أتقدم بمجزيل الشكر إلى الأستاذ فيشوش حمزة على حسن إشرافه
و تشجيعه المتواصل لي، وأتقدم بالشكر الكبير إلى من كان سندي في إنجاز هذا العمل
الدكتور قويدر كمال و إلى كافة أساتذة قسم العلوم
الاقتصادية، كما أتقدم بأسمى عبارات
الشكر و العرفان إلى كل الأساتذة الذين سبق وأن درسوني
و إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد
في إنجاز هذا العمل من أساتذة وزملاء.

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

| الصفحة | عنوان المحتوى |
|-----------|---|
| .ا | إهداء |
| .اا | تشكرات |
| ا،ب،ت،ث،ج | مقدمة عامة |
| 07 | الفصل الأول :مدخل للمؤسسة الاقتصادية |
| 08 | المبحث الاول :ماهية المؤسسة الاقتصادية |
| 08 | المطلب الاول :مفهوم المؤسسة الاقتصادية وخصائصها |
| 08 | الفرع الاول : مفهوم المؤسسة الاقتصادية |
| 09 | الفرع الثاني : خصائص المؤسسة الاقتصادية |
| 10 | المطلب الثاني : اهداف المؤسسة الاقتصادية وتصنيفها |
| 10 | الفرع الاول :اهداف المؤسسة الاقتصادية |
| 12 | الفرع الثاني : تصنيفات المؤسسة الاقتصادية |
| 17 | المطلب الثالث : الوظائف الاساسية حسب الشكل القانوني |
| 22 | المبحث الثاني : محيط وموارد المؤسسة الاقتصادية |
| 23 | المطلب الاول : ماهية محيط المؤسسة |
| 37 | المطلب الثاني : موارد المؤسسة الاقتصادية |
| 52 | المبحث الثالث : الدولة والمؤسسة الاقتصادية |
| 53 | المطلب الاول : تطور دور الدولة |
| 60 | المطلب الثاني : الدولة والنشاط الاقتصادي |
| 65 | المطلب الثالث : ادوات تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي |
| 66 | خلاصة الفصل |
| 74 | الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية |
| 74 | المبحث الاول : مفهوم الجباية |

قائمة المحتويات

| | |
|-----|--|
| 74 | المطلب الاول : تعريف الضريبة |
| 75 | المطلب الثاني : مقومات الضريبة |
| 78 | المطلب الثالث : الاقتطاعات الاخرى الاجبارية غير الضريبية |
| 80 | المبحث الثاني : المبادئ الاساسية للجباية |
| 80 | المطلب الاول : قاعدة المساواة او العدالة |
| 81 | المطلب الثاني : مبدأ اليقين |
| 82 | المطلب الثالث : مبدأ المعاملة في الدفع |
| 82 | المطلب الرابع : مبدأ الاقتصاد في الجباية |
| 82 | المبحث الثالث : التقسيمات العامة للجباية |
| 82 | المطلب الاول : الضرائب المباشرة والضرائب الغير المباشرة |
| 85 | المطلب الثاني : الضرائب النسبية التصاعدية |
| 86 | المطلب الثالث : الضرائب العينية والضرائب الشخصية |
| 87 | المبحث الرابع : تصنيفات الجباية من المنظور الاقتصادي |
| 88 | المطلب الاول : الضرائب على الدخل |
| 89 | المطلب الثاني : الضرائب على راس المال |
| 90 | المطلب الثالث : الضرائب على الانفاق |
| 91 | المطلب الرابع : الضرائب الجمركية |
| 92 | المبحث الخامس : الاصلاح الضريبي .. المفهوم والاسباب |
| 92 | المطلب الاول : مفهوم الاصلاح الضريبي |
| 95 | المطلب الثاني : اسباب ومجالات الاصلاح الضريبي |
| 96 | المطلب الثالث : مجالات الاصلاح الضريبي واهدافه |
| 98 | المطلب الرابع : تقييم ومتابعة الاصلاح الضريبي |
| 98 | الفرع الاول : تقييم اداء الاصلاح الضريبي |
| 102 | الفرع الثاني : متابعة الاصلاح الضريبي |
| 104 | خلاصة الفصل |

قائمة المحتويات

| | |
|-----|--|
| 106 | الفصل الثالث : الاصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسة الاقتصادية |
| 107 | المبحث الاول : اسباب الاصلاح الجبائي في الجزائر |
| 107 | المطلب الاول : تقديم النظام الجبائي السابق |
| 110 | المطلب الثاني :دوافع الاصلاح الجبائي في الجزائر |
| 112 | المطلب الثالث : تنظيم الادارة الجبائية |
| 117 | المبحث الثاني : اصلاح التشريع الجبائي |
| 117 | المطلب الاول : الاصلاحات المؤسساتية الاساسية |
| 132 | المطلب الثاني : الاصلاحات الاخرى |
| 134 | المبحث الثالث : اثار الاصلاحات الجبائية وانعكاساتها على المؤسسة الاقتصادية |
| 135 | المطلب الاول : تحقيق التوازن المالي والاقتصادي |
| 136 | المطلب الثاني : محاربة الغش والتهرب الضريبيين |
| 138 | المطلب الثالث : تحقيق مردودية جبائية |
| 141 | المطلب الرابع : اثر الجباية على المؤسسات |
| 145 | المطلب الخامس : اثر الجباية على التجارة الخارجية |
| 150 | خلاصة الفصل |
| 151 | خاتمة عامة |
| | المراجع |

قائمة المحتويات


قائمة الجداول

| الصفحة | عنوان الجدول |
|--------|--|
| 13-14 | الجدول 01 تصنيف المؤسسة حسب الحجم |
| 15 | الجدول 02 توزيع المؤسسة الاقتصادية حسب الحجم |
| 108 | الجدول 03 تطور عائدات الجباية العامة للفترة 1967-1963 |
| 114 | الجدول 04 الحصيلة الضريبية حسب كل موظف للفترة 1980-1989 |
| 115 | الجدول 05 تطور عدد موظفي الإدارة الجبائية بين 1990-1995 |
| 121 | الجدول 06 جدول الضريبة على الدخل الاجمالي 1993-1992 |
| 122 | الجدول 07 جدول الضريبة على الدخل الاجمالي 1998-1994 |
| 122 | الجدول 08 جدول الضريبة على الدخل الاجمالي 1999 |
| 123 | الجدول 09 جدول الضريبة على الدخل الاجمالي ابتداء من 2003 |
| 137 | الجدول 10 جدول التحقيق في المحاسبة لفترة 1998-1996 |
| 137 | الجدول 11 جدول مراقبة المعاملات العقارية للفترة 1996-1998 |
| 138 | الجدول 12 تطور عائدات الضريبة المباشرة 2000-1992 |
| 140 | الجدول 13 تطور عائدات الضرائب المختلفة على ارقام الاعمال بين 2000-1999 |

قائمة المحتويات

قائمة الاشكال

| الصفحة | عنوان الشكل |
|--------|---|
| 32 | الشكل رقم 01 المؤسسة والبيئة |
| 52 | الشكل رقم 02 الهياكل التنظيمية |
| 113 | الشكل رقم 03 التنظيم الجديد للمديريات الجهوية والولائية للضرائب |

A decorative oval frame with a teal border and four ornate floral motifs in light blue, green, yellow, and red. The text is centered within the frame.

مقدمة عامة

تمهيد:

تعتبر الجباية أداة فعالة تساهم في تطوير الاقتصاد، وذلك من خلال تمويلها للنفقات التي تقوم بها الدولة، إذن فهي المصدر الرئيسي لإيرادات الخزينة العمومية، كما أنها تعد من الوسائل التي تستخدمها الدول للخروج من دائرة التخلف، واكتساب مكانة ضمن خريطة العالم، وخاصة في ظل التحولات والتطورات الأخيرة، فإذا كانت التنمية في الدول المتقدمة لا تطرح إشكالا وتجري بصفة إلية فانه على العكس من ذلك بالنسبة للدول النامية التي تمتاز بضعف اقتصادياتها من حيث ارتفاع معدلات التضخم، الفقر، البطالة، الندرة في المصادر التمويلية، مما أصبح يشكل عائقا كبيرا في مسار التنمية ويحد من إمكانياتها .

و إذا تحدثنا عن النظام الجبائي نجده كغيره من النظم متأثرا بالبنية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد إذ إن الكثير من العراقيل حالت دون أداء الجباية لوظيفتها الاقتصادية والمالية .

ومن المتعارف عليه أن الجباية في الجزائر تنقسم إلى نوعين : جباية عادية وجباية بترولية ، كانت إلى غاية 1985 المصدر التمويلي الأول لميزانية الدولة ، وساهمت لسنوات عديدة في تغطية العجز المحقق من طرف المؤسسات العمومية .

ولكن بعد أزمة (1985-1986) أين عرفت أسعار البترول انخفاضا رهيبا، انعكس مباشرة عن العائدات النفطية وبالتالي عن مدا خيل الجباية البترولية في ظل هذه الظروف كان لزاما على الجزائر أنتعيد النظر في اتجاهها الاقتصادي والتوجه نحو اقتصاد السوق مما استدعى إدخال تعديلات وإصلاحات عديدة في النظام الجبائي، يتمشى والأوضاع الجديدة.

ونظرا لتبني الجزائر لاقتصاد السوق فقد أصبحت المؤسسة الاقتصادية الأساس الذي يبنى عليه الاقتصاد الوطني.

كما تعتبر هذه الأخيرة الأكثر تحملا للعبء الضريبي نظرا للتكلفة التي يحملها لها، بالإضافة إلى مجموع الضرائب المفروضة عليها سواء المتعلقة بالنتائج والأرباح مثل الضرائب على أرباح الشركات، والمتعلقة بالنشاط مثل الرسم على النشاط المهني، وكذلك

المتعلقة بالمبيعات والمشتريات أي الرسم على القيمة المضافة، وكذلك مايفرض على الأجور والرواتب ورسوم أخرى، لذلك أصبح من الواجب على المؤسسة التكيف مع المتغيرات الجديدة التي جاء بها الإصلاح الضريبي .

➤ التساؤل الرئيسي:

من خلال ما سبقا نحاول طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ماهي الحاجة إلى القيام بالإصلاح الجبائي؟ وهل هذه الإصلاحات لها أثر على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر ؟

- ولإلمام أكثر بجوانب الموضوع ارتأينا إلى طرح الأسئلة الفرعية التالية :

1. ما هي المؤسسة الاقتصادية ؟.
2. ما المقصود بالجباية وماهي أنواعها؟.
3. ماهية دوافع وأهداف الإصلاح الجبائي؟ وماهو مضمونه؟.
4. كيف اثر الإصلاح الجبائي على المؤسسة الاقتصادية الجزائرية ؟.

➤ فرضيات الدراسة :

للإمام بحوثيات في الموضوع اعتمدنا الفرضيات التالية:

1. المؤسسة كيان اقتصادي فعال في تحقيق مداخيل جبائية .
2. الإصلاحات التي عرفها النظام الجبائي الجزائري كانت فعالة .
3. الجباية لها دورا هام في تمويل خزينة الدولة .
4. التأثير الايجابي للإصلاح الجبائي على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر .

➤ أهمية الدراسة :

إن الجباية هي المصدر التمويلي لنفقات الدولة ، وتكمن هنا أهمية هذا البحث في محاولة تقييم الإصلاح الضريبي الذيله علاقة بالاقتصاد الوطني ، ومعرفة أهمالآثار على المؤسسات الاقتصادية .

➤ أهداف الدراسة :

إن هدف البحث هو إيجاد إجابة للتساؤلات المطروحة سابقا كما يهدف أيضا إلى تحديد أهم المعايير التي يمكن إن تستعمل لقياس فعالية الإصلاح الضريبي المطبق منذ سنة 1992م وتوضيح الأسباب الحقيقية التي دفعت بالجزائر إلى إحداث إصلاح في النظام الضريبي.والى أي مدى ساهم هذا الأخير في تحقيق الأهداف المرجوة منه.

➤ المنهج المستخدم:

خلال بحثنا اتبعنا من المناهج بجمع المعطيات والإحصائيات لمتعلقة بالبحث خاصة المنهج الاستقرائي:الذي يركز على معالجة المعطيات وتحليلها، والمنهج الاستنباطي وأدواته الوصف.

➤ أسباب الدراسة :

وقد جاء اختيارنا للموضوع لعدة أسباب نذكر منها :

- الأسباب الموضوعية:تمثلت في ما يلي:

- ✓ محاولة تقديم صورة عن وضعية الإصلاحات داخل النظام الضريبي الجزائري
- ✓ الموارد الجبائية هي أهم الأدوات الاقتصادية التي تعتمد عليها الدول في المحافظة في التوازن الاقتصادي.

- ✓ الجباية تعد مصادر من المصادر التي تعتمد عليها لتمويل ميزانية الدولة .
- ✓ محاولة الإلمام بموضوع الجباية خاصة في ظل التغيرات التي تشهدها الساحة الاقتصادية.

- الأسباب الذاتية:

- ✓ متعة البحث في الجباية ومحاولة اكتشاف مجالات وأسس تطبيقها .
- ✓ الموضوع له صورتين أساسيتين المجال العلمي والمجال العملي

➤ صعوبات الدراسة:

- قلة المراجع المهمة بالنظام الضريبي والإصلاح الضريبي في الجزائر .
- صعوبة إجراء دراسات ميدانية داخل المؤسسات لسرية هذا الجانب داخل العديد من المؤسسات من جهة وربما للتهرب الضريبي سببا في ذلك من جهة أخرى .

➤ محتوى الدراسة :

من خلال المعطيات والمعلومات المتوفرة لدينا قمنا بالتقسيم بحثنا إلى ثلاث فصول نوجزها على النحو التالي:

الفصل الأول: تعرضنا إلى إعطاء فكرة ونظرة عامة حول المؤسسة الاقتصادية .

الفصل الثاني: قد خصص لدراسة الجبائية والضرائب .

الفصل الثالث: دراسة حالة الجزائر من حيث الآثار المترتبة عن الإصلاحات الجبائية

على المؤسسات الاقتصادية .

المفصل الأول :

مدخل

للمؤسسة الاقتصادية

الفصل الاول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

تمهيد

تعد المؤسسة الاقتصادية الهيكل القائم والمحرك الأساسي لكل نشاط اقتصاد باعتبارها النواة الأساسية فيه ، حيث تمارس نشاطها وسط محيط تختلف مميزاته من مجتمع إلى آخر ومن وقت إلى آخر ، وبذلك تنشأ تتسم بعدم الاستقرار نتيجة لجملة من المتغيرات السريعة التي تمس مجالات مختلفة وبالتالي يصعب التنبؤ بها ولا يمكن السيطرة عليها وهي بذلك يتشكل تهديدا مستمرا عليها لذي تسعى دوما إلى محاولة التكيف معها واستثمارها لصالحها من خلال العمل المستمر على التنبؤ بالمستقبل والترصد بالتقلبات التي قد تطرأ على محيطها ، والذي تشكل الدولة أحد أهم عناصره لكونها تتحكم في طبيعة أنشطة المؤسسات بصورة مباشرة وغير مباشرة عن طريق إعادة النظر في تنظم الاقتصاد انطلاقا من تحديد معالمها بشكل عام ووصولاً إلى تهيئة الظروف المحيطة بها.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

المبحث الأول: ماهية المؤسسة الاقتصادية .

يتضمن هذا المبحث المفاهيم المتعلقة بالمؤسسة والأهداف التي ترمي إليها مع ذكر الأصناف الموجودة والمعايير التي يعتمد عليها لتصنيفها، بعد ذلك سنتطرق إلى مختلف الوظائف التي قد نجدها في معظم المؤسسات خاصة الإنتاجية منها.

المطلب الأول : مفهوم المؤسسة الاقتصادية و خصائصها

الفرع الاول : مفهوم المؤسسة الاقتصادية :

تختلف المفاهيم حول المؤسسة باختلاف وجهات النظر، حيث يعتبرها البعض مكسب لأرباح وقد يعتبرها البعض الآخر مكسبا للرزق وقد ترى لبعض الأطراف كمصدر لازدياد ثروة الأمم .ومن خلال هذا المنظور تتحدد الأهداف التي تسعى إليها آل مؤسسة.

تعريف عن المؤسسة .

يمكن إعطاء تعريف مختلفة للمؤسسة و لكن أهمها يكمن في تلك التي تعتبرها تنظيما يجمع بين وسائل الإنتاج و الإنسان.

تعريف (1) : " المؤسسة عبارة عن تجمع إنساني متدرج تستعمل وسائل فكرية، مادية ومالية لاستخراجه ، تحويل ، نقل وتوزيع السلع أو الخدمات طبقا لأهداف محددة من طرف المديرية بالاعتماد على حوافز الربح والمنفعة الاجتماعية بدرجات مختلفة"¹

تعريف (2) : " المؤسسة هي منظمة تجمع بين أشخاص ذوي كفاءات متنوعة تستعمل رؤوس الأموال و قدرات من أجل إنتاج سلعة ما ، والتي يمكن أن تباع بسعر أعلى من تكلفته"²

¹ درحمون هلال ، المحاسبة التحليلية نظام معلومات لتسيير و مساعدة على اتخاذ القرار في المؤسسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود و مالية كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2005، ص :13.

² - ناصر دادي عدون ، 'قتصاد مؤسسة ،دارالمحمدية العامة ، الجزائر ، الطبعة الأولى ، 1998 ، ص10.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

تعريف (3) : "المؤسسة هي منظمة تجمع بين أشخاص ذوي كفاءات متنوعة تستعمل رؤوس الأموال و قدرات من أجل إنتاج سلعة ما، والتي يمكن أن تباع بسعر أعلى مما تكلفته"¹

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج تعريف شامل للمؤسسة يتمثل في ذلك التنظيم الذي يجمع بين الوسائل المالية والمادية والبشرية بغية الوصول إلى تحقيق الأهداف المسطرة.

الفرع الثاني : خصائص المؤسسة الاقتصادية.

من خلال سرد التعاريف السابقة للمؤسسة ، يمكن استخلاص الصفات أوالخصائص التالية التي تتصف بها المؤسسة الاقتصادية:²

• للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها لحقوق و صلاحيات أو من حيث واجباتها و مسؤولياتها.

• القدرة على الإنتاج أو أداء الوظيفة التي وجدت من أجلها .

• أن تكون المؤسسة قادرة على البقاء بما يكفل لها تمويل كاف و ظروف

سياسية مواتية و عمالة كافية ، و قادرة على تكيف نفسها مع الظروف المتغيرة.

• التحديد الواضح للأهداف والسياسة و البرامج و أساليب العمل فكل مؤسسة

تضع أهداف معينة تسعى إلى تحقيقها ، أهداف كمية و نوعية بالنسبة للإنتاج، تحقيق رقم معين....

• ضمان الموارد المالية لكي تستمر عملياتها، و يكون ذلك إما عن طريق

الاعتمادات ، و إما عن طريق الإيرادات الكلية، أو عن طريق القروض ، أو الجمع

بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف.

• لا بد أن تكون المؤسسة مواتية للبيئة التي وجدت فيها و تستجيب لهذه البيئة

فالمؤسسة لا توجد منعزلة فإذا كانت ظروف البيئة مواتية فإنها تستطيع أداء مهمتها

¹ - محمد أكرم العدلوني ، العمل المؤسسي ، دار بن حزم ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 1423 هـ / 2002 م ، ص14.

² عمر صخري، اقتصاد المؤسسة ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ، الطبعة الثانية، 1993 ص26،25

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

في أحسن الظروف ، أما إذا كانت معاكسة فإنها يمكن أن تعرقل عملياتها المرجوة و تفسد أهدافها.

- المؤسسة وحدة اقتصادية أساسية في المجتمع الاقتصادي ، بالإضافة إلى مساهمتها في النتاج و نمو الدخل الوطني ، فهي مصدر رزق الكثير من الأفراد .
- يجب أن يشمل إصلاح مؤسسة بالضرورة فكرة زوال المؤسسة ، إذا ضعف مبرر و جودها أو تضاعلت كفاءتها....

المطلب الثاني : أهداف المؤسسة الاقتصادية وتصنيفاتها

الفرع الاول اهداف المؤسسة الاقتصادية : .

تختلف أهداف المؤسسات حسب طبيعة النشاط الذي تقوم به، و حسب توجهات أصحابها وبالرغم من صعوبة حصرها ، إلا أن أغلبية المؤسسات تسعى أساساً لتحقيق الأهداف الآتية:¹

- أهداف اقتصادية : وتتمثل في الربح، الاستجابة لرغبات المستهلكين وعقلنة الإنتاج.
- أهداف اجتماعية : تتعلق بضمان مستوى مقبول من الأجور، تحسين مستوى معيشة العمال إقامة أنماط استهلاكية معينة ، الدعوة إلى تنظيم وتماسك العمال، توفير تأمينات ومرافق عامة .
- أهداف ثقافية ورياضية : كتوفير وسائل ترفيهية وثقافية، تدريب العمال المبتدئين ، رسكلة القدامى و تخصيص أوقات للرياضة.
- أهداف تكنولوجية : كإنشاء هيئة للبحث والتطوير، استعمال وسائل إعلامية حديثة لربح الوقت وتقليص التكلفة، والحصول على معلومات دقيقة وموثوقة.
- كما يمكن النظر إلى المؤسسة كمتعامل اقتصادي، تربطه التزامات داخلية و خارجية اتجاه خمس ممثلي مجموعات يتم من خلالها تحديد أهداف المؤسسة وهم:¹

¹ - ناصر داداي عدون ، نفس المرجع ، ص:10.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- الملاك : لا يقتصر هدف الملاك في تعظيم الربح بل يمتد ليشمل أهداف تتعلق بالمحيط و خدمة الصالح العام و تحسين الظروف المعيشية للعمال.
- الزبائن : من بين المجموعات التي تهتم بها المؤسسة هي الزبائن حيث يتم من خلالهم تحديد قيمة الإنتاج على أساس سعر البيع الذي يقبلونه أو يرفضونه، وتتحدد أهداف المؤسسة تجاه الزبائن عن طريق العوامل الآتية: النشاط، السعر، النوعية، آجال التسليم، و الخدمات ما بعد البيع.
- السلطات العمومية : ويتعلق الأمر هنا ببعض الالتزامات التي يجب أن تخضع لها المؤسسة ، وتجعل تحقيق أهدافها مرهون بتطبيق هذه الالتزامات منها الإطار القانوني الذي يحكم المؤسسة سواء تعلق الأمر بالقوانين الوطنية أو الدولية ، احترام حقوق العمال وهذا طبقا لما جاءت به بعض المدارس التنظيمية التي تلت المدرسة الكلاسيكية ، والامتثال إلى بعض الضغوطات التي تنادي بها مجموعات المحيط خاصة بالنسبة للمؤسسات التي تنتج مواد كيميائية أو مواد سامة.
- العمال : إن مستقبل المؤسسة و بلوغ أهدافها مرهون بمهارات عمالها، فالعامل الذي يكتسب خبرة طوال السنوات التي قضاها في المؤسسة لا يمكن استبداله بسهولة، خاصة في تلك التي تتمتع بتقنيات عالية في عملية الإنتاج، أو بصفة خاصة تلك التي تعتمد على فكر وذكاء العمال . فمعرفة العمال تكون ما يسمى برأسمال المعرفة الذي يصعب حقيقة تقييمه كباقي عناصر أصول المؤسسة ، و لا يمكن الإحساس بفعاليته إلا بفقدانه . و آل تصرف إيجابي تجاه العمال يؤدي إلى تخفيض التكاليف، احترام آجال التسليم، وتحسين النوعية، و ذلك بجعل العامل يحس بأنه جزء لا يتجزأ من هذه المؤسسة.
- الموردون : يشكل الموردون المصدر الخارجي لموارد المؤسسة ،(سواء كانت موارد مادية ، مالية، أو بشري). فالموارد المادية تتمثل في الاستثمارات والسلع التي يمكن للمؤسسة أن تحصل عليها دون أن تدفع ثمنها فورا ، بالتالي يمكن لها استغلالها والحصول على عوائد تسمح بتسديد ثمنها وتحقيق ربح للمؤسسة . أما

¹ - LASARY , comptabilité analytique , Imprimere Es- Salem , Alger , 2001 , PP 14-15. -

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

الموارد المالية فتتمثل في القروض الطويلة ، المتوسطة وقصيرة الأجل التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها؛ و أما بخصوص الموارد البشرية فالمقصود هنا المقولة من الباطن التي تمكن المؤسسة من رفع رقم أعمالها و بالتالي من أرباحها.¹

الفرع الثاني : تصنيفات المؤسسات .

يمكن للمؤسسات أن تأخذ أشكالاً متعددة و نظراً للامتيازات التي تتمتع بها والالتزامات التي تخضع لها دون سواها، فقد يكون من الضروري تصنيفها حسب معايير مختلفة. نذكر أهمها:

أولاً: حسب طبيعة الملكية: هناك ثلاثة أنواع من الملكيات:

◆ الملكية الخاصة²: حيث تكون المؤسسة ملك لشخص واحد أو مجموعة من الأشخاص .

◆ الملكية العامة (العمومية)³: وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للدولة فلا يحق للمسؤولين عنها التصرف بها كيفما شاؤوا ولا يحق لهم بيعها أو إغلاقها إلا إذا وافقت الدولة على ذلك. والأشخاص الذين ينوبون عن الحكومة في تسيير وإدارة المؤسسات العامة مسؤولون عن أعمالهم هذه اتجاه الدولة وفق القوانين للدولة.

◆ الملكية المختلطة⁴: وهي مؤسسة يكون رأسمالها مشترك بين القطاع العام والقطاع الخاص

ثانياً : حسب الحجم:

يرجع تصنيف المؤسسات حسب الحجم إلى أهمية المؤسسة ومكانتها في الاقتصاد ، وقد اختلف في عدد المعايير التي تمكن من تصنيف المؤسسات حسب حجمها . فهناك من يأخذ بعين الاعتبار عدد العمال ورقم الأعمال كمعيارين أساسيين

¹ و يتعلق الأمر هنا خاصة بعقود العمل، الأجر الأساسي، الاشتراكات الاجتماعية ، قواعد تسريح العمال، التشاور مع العمال...

² درحمون هلال ، مرجع سابق ه ص :23.

³ عمر صخري ، مبادئ الاقتصاد الجزئي الوحدوي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1986 ، ص18

⁴ درحمون هلال ، نفس المرجع. ص 24 .

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

للتصنيف . وهناك من يضيف إلى ذلك قيمة ما يلاحظ في السنوات الأخيرة أن المؤسسات في علاقاتها مع مورديها بدأت تأخذ منحاً آخر يختلف تمام عن المعاملات الكلاسيكية ، ففي العادة عندما تريد المؤسسة الحصول على سعر شراء منخفض تقوم باختيار و انتقاء الموردين على أساس المناقصات بعدها تتعاقد مع الذي يوفر أرخص الأثمان طبقاً لمبدأ المنافسة، أما حالياً فهناك الكثير من المؤسسات التي أعادت النظر في علاقاتها مع مورديها بالدخول معهم في شركة ذات آجال طويلة حيث تتقاسم معها العوائد، و خير مثال على ذلك الجزائر التي أبرمت عدة اتفاقيات للشركة في مجال المحروقات و هي تعمل على توسيع هذا النوع من العلاقات إلى قطاعات اقتصادية أخرى لما توفره هذه الأخيرة من مزايا و إيجابيات تعود بالنفع على المؤسسات و على الاقتصاد الوطني ككل.الأصول والقيمة المضافة للتمكين من الفصل بين حجم المؤسسات، وهناك أيضاً من يعتمد على الأموال الخاصة للمؤسسة.ويمكننا عرض مزايا التصنيف حسب معيار الحجم في الجدول الآتي:

الجدول رقم : (01) تصنيف المؤسسات حسب الحجم .

| معايير التصنيف | المزايا | العيوب |
|----------------|---|--|
| حسب عدد العمال | - يسمح بالترقية بين المؤسسات نظراً لاختلاف الالتزامات حسب عدد العمال. - سهل الاستعمال. | - يستند إلى الكم و لا يأخذ بعين الاعتبار التأهيلات. - ليس هناك ارتباط بين عدد العمال و رأس المال. - شديد التغير بين القطاعات الاقتصادية. |

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

| | | |
|--|---|--------------------------------|
| <p>- ليس هناك علاقة بين رقم الأعمال و النتيجة (إلا في حالة أخذ النتيجة كمعيار إضافي). - لا يسمح بمقارنة المؤسسات التابعة لقطاعات مختلفة.</p> | <p>- دراسة رقم الأعمال تسمح بالتحليل الزمني و المكاني (إلا في حالة التضخم) . - مهم لمقارنة المؤسسات التابعة لنفس القطاع.</p> | <p>حسب رقم الأعمال</p> |
| <p>- يختلف حسب درجة التكامل. - يتأثر بطريقة تنظيم الإنتاج. - يمكن أن يتأثر بإخراج بعض الوظائف و القيام بها من طرف الغير.</p> | <p>- يسمح بقياس الثروة المنشأة من طرف المؤسسة. - يسمح بقياس الإنتاجية. - يمكن استعماله لحساب الناتج الداخلي الإجمالي و الدخل الوطني الإجمالي.</p> | <p>حسب القيمة المضافة</p> |
| <p>- مقارنة جد صعبة بين قطاعات اقتصادية مختلفة.</p> | <p>- المساحة المالية للمؤسسة. - إمكانية الدخول للأسواق المالية. - مقارنة جد صعبة بين قطاعات اقتصادية مختلفة.</p> | <p>حسب مبلغ الأموال الخاصة</p> |

Source: J. M. AURIAC et les autres , Economie d'entreprise , Costeilla , Paris , 1995 , P :49.

ونظرا لصعوبة استعمال كل معيار بمفرده لتصنيف المؤسسات حسب الحجم، يستحسن استعمال معيارين في نفس الوقت (كمعياري العمال ورقم الأعمال). ورغم اختلاف الآراء حول المعايير المستعملة للتصنيف حسب الحجم، إلا أن الأغلبية تتفق على استعمال " معيار العمال كأساس للتصنيف . وعليه فإن التصنيف الشائع على أساس معيار الحجم يقسم المؤسسات إلى نوعين هما:

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي أهم ركيزة تعتمد عليها اقتصاديات البلدان الأوروبية والأمريكية وكذا اليابانية، باعتبارها مؤسسات يمكن أن تنشأ من طرف شخص واحد، ولا تقتصر نشاط اقتصادي معين ، هي مؤسسات تشغل عدد لا يتعدى 500 عامل ومقسمة كما يلي:

* المؤسسات الصغيرة جدا T. P. E : تشغل ما بين 1-9 عمال.

* المؤسسات الصغيرة P. E : تشغل ما بين 10-49 عامل.

* المؤسسات المتوسطة M. E : تشغل ما بين 50 و 499 عامل.

* المؤسسات كبيرة الحجم: وهي المؤسسات التي تشغل أكثر من 500 عامل فتعتبر .

وبلغة الأرقام فإن النوع الأول يفوق 99 % من مجموع المؤسسات في الدول المقدمة وذلك حسب ما يوضحه الجدول الآتي:

الجدول رقم (02) توزيع المؤسسات الاقتصادية حسب الحجم (%) .

| عدد العمال المجموعات | 9 -1 | -10 | عدد العمال المجموعات |
|-------------------------|-------|----------|-------------------------|
| | 499 | ≤ 500 | |
| الولايات المتحدة | 74,6 | 25,0 | 0,4 |
| الأمريكية | 71,3 | 28,0 | 0,7 |
| اليابان | 81,85 | 17,95 | 0,2 |
| التجمع الأوربي | | | |

المصدر: ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة ، دار المحمدية العامة ، الجزائر ، الطبعة الأولى ، 1998 ، ص 72 .

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

رغم انخفاض نسبة حجم المؤسسات الكبيرة حسب ما يوضحه الجدول أعلاه ، إلا أن عدد العمال الذي تشغله في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا يقارب 50 % من مجموع اليد العاملة الإجمالية ، مقارنة مع عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذي يقارب 20 مليون مؤسسة.

ثالثا : تصنيف المؤسسات حسب القطاع الاقتصادي .

من خلال هذا التصنيف يمكن التمييز بين ثلاثة قطاعات اقتصادية أساسية: القطاع الأولي ، القطاع الثانوي ، القطاع الثالث . وكل من هذه القطاعات يتميز بنشاطات معينة هي¹:

1-القطاع الأولي :ويشمل مؤسسات إنتاج المواد الأولية الممثلة في الفلاحة، الصناعة الغابية المناجم، استخراج البترول وأنشطة الصيد البحري.
2.القطاع الثانوي :ويشمل المؤسسات التي تنشط في تحويل المواد الطبيعية إلى منتوجات

قابلة للاستعمال أو الاستهلاك النهائي أو الوسيطي.
3.القطاع الثالث :ويشمل آل المؤسسات التي يعتمد نشاطها أساسا على تقديم الخدمات مثل

النقل، البنوك والمؤسسات المالية، التجارة، الصحة والاتصال.

رابعا : تصنيف المؤسسات حسب الشكل القانوني

:تصنف المؤسسات حسب المعيار القانوني إلى صنفين أساسيين هما:²

¹ - ناصر داداي عدون ، مرجع سابق ، ص :25

² نفس المرجع ، ص :26

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

1. المؤسسات الخاصة : و بدورها يمكن أن تتخذ الأشكال الآتية:

المؤسسات الفردية : وهي مؤسسات يمتلكها شخص واحد و يؤسسها برأسمال شخصي، و تشمل عادة؛ الوحدات الحرفية، المحلات التجارية، الفنادق...الخ.
مؤسسات الشركات : وهي مؤسسات يمتلكها أكثر من شخص و تخضع لشروط قانونية خاصة كتوفر الرضا بين الشركاء، و مساهمة آل شريك بجزء من رأسمال إما في شكل نقدي أو عيني أو حصة عمل ، كشركات الأشخاص، شركات ذات مسؤولية محدودة، شركات المساهمة...الخ.

2- المؤسسات العمومية : هي شركات تكون ملكيتها تابعة للدولة بصفة كاملة إما في شكل

مؤسسات وطنية أو مؤسسات تابعة للجماعات المحلية، وقد تكون مؤسسات يشترك في رأسمالها القطاع العام والقطاع الخاص.

المطلب الثالث : الوظائف الأساسية في المؤسسة الاقتصادية .

من خلال الهيكل التنظيمي لأي مؤسسة يمكن تحديد الوظائف التي تتكون منها، و قد تختلف هذه الوظائف من حيث العدد من مؤسسة إلى أخرى لأسباب ترجع إما لحجم المؤسسة أو

طبيعة نشاطها، ولكن المتفق عليه هو أن جل المؤسسات تتشابه في الوظائف الأساسية التي تعتمد عليها لبلوغ أهدافها و التي تتمثل فيما يلي:

اولا: وظيفة التسويق¹: و هي عبارة عن تطوير للوظيفة التجارية التي عرفت منذ القديم، و قد ظهرت هذه الفكرة لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية وبالأخص في شركة

و تهدف هذه الوظيفة إلى General Electric دراسة و توقع احتياجات المستهلكين إنشاء منتج أو خدمة لسوق خاص عرض المنتج أو الخدمة في المكان المناسب الإعلام بوجود منتج أو خدمة بمختلف خصائصها ، بيع المنتج

¹ درحمن هلال ، مرجع سبق ذكره. ص26

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

أو الخدمة للمستهلك على أساس تقييم مالي مناسب ضمان متابعة تجارية للقيام بالتعديلات اللازمة إتجاه السوق .

ثانيا: وظيفة الإنتاج :مع أن هذه الوظيفة هي من اختصاص المؤسسات الصناعية (الإنتاجية) إلا أنه يمكن الحديث عن إنتاج الخدمات، و يبقى مضمون هذه الوظيفة هو الوصول إلى تحقيق أكبر مردود من خلال نوعية المنتوجات واحترام رغبات المستهلك .وقد تختلف خصائص الإنتاج حسب علاقة المؤسسة مع الزبائن، إذ يمكن تصنيفها إلى :إنتاج للتخزين إذا كان العرض يسبق الطلب، أو إنتاج حسب الطلبية إذا كان Production sur stock بين الخاصيتين Production mixte الطلب يسبق العرض، أو إلى إنتاج ممزوج الأوليتين و يهدف تسيير الإنتاج إلى إيجاد توازن مقبول بين عدة أوامر متناقضة و هي:

- النوعية : و يقصد بها قدرة المنتج أو الخدمة على إشباع احتياجات المستعملين ملائمة المنتوجات المصنوعة مع حاجيات المستهلكين و مطابقة لمواصفات مكتب الدراسات ، احترام آجال الإنتاج التي تفرضها التزامات المؤسسة مع الزبائن يجب أن تسمح تكلفة الإنتاج بتحقيق هامش على سعر البيع، و بالتالي يجب تحديدها بصفة تقديرية.

-المرونة: بحيث يجب على المؤسسة أن تتكيف مع نمو السوق، سواء من الناحية الكمية أو النوعية. ولا يمكن أن تتحقق هذه الأوامر إلا بمساهمة منسقة لجميع مصالح وهيأت المؤسسة

بغرض الوصول إلى تنمية الثلاثية :تكلفة - آجال - نوعية.¹

ثالثا: وظيفة التموين : في إطار دورة استغلال المؤسسة، يعتبر التموين المرحلة الأولى التي تسبق الإنتاج و التسويق .ويقصد بالتموين مجموع العمليات التي تضع تحت تصرف المؤسسة كل السلع و الخدمات الضرورية(مواد أولية...) المتلقاة من طرف الموردين ، في الشكل الأمثل الذي يحقق العلاقة :أمان -تكلفة -نوعية .هذه العمليات تتمثل في المشتريات وتسيير المخزونات.

¹ C . BUSSENTAULT et M. PRETE , ECONOMIE et gestion de l'entreprise , Vuibert , 1955 , p57.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

المشتريات :يمكن اعتبار المشتريات أوظيفة مستقلة داخل المؤسسة تنظم على شكل أو موزعة بين عدة وظائف أخرى ، (Taille)مديرية أو مصلحة، حسب حجم المؤسسة كان توزع بين وظيفة الإنتاج والوظيفة التجارية و المالية ، أو أن تقوم بها المديرية العامة مباشرة.

وتعتمد مصالح المشتريات في سياستها على عدة عوامل تسمح لها بتحقيق الأهداف المرجوة منها وهي:

• سياسة المنتج : التوثيق، الاستكشاف والتطور التكنولوجي .

• سياسة المصدر : و يتعلق الأمر هنا بسياسة الموردين و كذا بدراسة شعب التموين.

• سياسة الأسعار :تمر سياسة الأسعار بالمعرفة الجيدة لأسعار السوق، الشروط المالية المطبقة من طرف كل مورد و حتى بتحليل القيمة؛

• سياسة الاتصال :يعمل المشتري على تحريض العرض عن طريق التظاهرات (Moyens promotionnels صالونات مثلا) ، أو باستعمال وسائل ترقية (تقليدية أدليل المنتوجات، آتبيات...) وتمر دراسة طلبات الشراء عبر عدة مراحل هي:

- الاستشارة :وهي طلبات أسعار موجهة للموردين ، اختيار المورد ويتم ذلك بإعداد جدول مقارنة بين مختلف عروض. الموردين و يقع الاختيار على من يوفر أحسن الشروط الأساسية الآتية: تكلفة الشراء ، النوعية التقنية وآجال التموين.

- التفاوض : ويتم على أساس مناقشة بين المورد والمشتري حول الشروط التقنية ، التجارية القانونية والضمانات.

- عقد الصفقة: وهي عبارة عن إمضاء الطرفين على الصفقة ويعني ذلك ، اتفاقهما على آل بنود العقد والشروع في تنفيذه¹

تسيير المخزونات: ¹ إذا كان الاهتمام بالمشتريات يمكن أن يؤدي إلى تقليص التكاليف عن المؤسسة ، عن طريق التفاوض الجيد في أسعار المواد و السلع

¹ R.BRENNEMANN et S.SEPARI , Economie d'entreprise ; Edition Dinod , Paris ; 2001 , P327.-

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

واختيار أحسن نوعية لتفادي البقايا والنفايات في الإنتاج ، فإن المخزونات لا تقل أهمية بما يمكن أن تقتصده المؤسسة من أموال سائلة يمكن توظيفها في مجالات أخرى تعود عليها بالفائدة أو الربح.

ولقد ظهرت في السنوات الأخيرة فكرة صفر مخزون في الشركات اليابانية بهدف تفادي الأموال المجمدة على شكل سلع أو مواد تتناقص قيمتها عبر الزمن إما لعدم صلاحيتها أو لندرة الطلب عليها...وللمخزونات مزايا و عيوب تتمثل أساسا في:

- تأمين الاستهلاك المنظم لمنتجات المؤسسة.
- الاستفادة من تخفيضات عند شراء كميات كبيرة إذا كان بوسع المؤسسة تخزينها.

- تفادي انقطاع الإنتاج بسبب الوصول المتأخر للمواد وانعدامها لفترة معينة.
 - إمكانية رفع الأسعار في حالة ندرة المنتجات في السوق.
 - تفادي مصاريف النقل عند شراء أميات هائلة و تخزينها على مستوى المؤسسة.
- هذا بالنسبة لبعض المزايا، و لكن بالمقابل هناك عيوب تتعلق بالمخزونات تتمثل في:

- عدم إمكانية تخزين بعض المواد أو السلع لآثر من الآجال المحددة لها للاستعمال.

- مخاطر عدم تمكن بيع بعض المنتجات مما يؤثر سلبا على خزينة المؤسسة.
- كل انقطاع في المخزونات أو نقصها مقارنة بطلبات الموردين يؤدي حتما إلى فرض عقوبات التأخير أو فقدان بعض الزبائن أو حتى فرصة ضائعة نتيجة عدم الاستجابة لبعض الطلبات.

رابعا: وظيفة الموارد البشرية: ² لقد تطورت هذه الوظيفة منذ القرن العشرين، حيث أصبح مجالها يشمل: التشغيل، التأجير، التكوين، الإعلام، الأمن و العلاقات

¹ درحمون هلال ، مرجع سبق ذكره ، ص30

² درحمون هلال ، مرجع سبق ذكره ، ص31.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- الاجتماعية. ويكمن الدور الأساسي لوظيفة الموارد البشرية في تكييف العمال و الوظائف كميا و نوعيا في المؤسسة ، و لا يتم إلا على أساس المعرفة
- الرجال والنساء الذين يشكلون المؤسسة : من ناحية هرم الأعمال، الأقدمية ، هيكل التأهيلات التوزيع حسب الجنس و الجنسية.
- تطور عدد العمال (التشغيل و التسريح)
- التعريف الدقيق للمناصب.

ولتفادي الدخول في الصراعات بين العمال والإدارة ، تعمل وظيفة الموارد البشرية في البحث على الأجر العادل ، الذي يأخذ بعين الاعتبار التأهيل للمنصب والنتائج المرجوة من الأجير، و تعتمد المؤسسات في التوصل إلى هذا المطلب على طرق حديثة تمكن من تقييم المناصب و إعداد سلم للأجور مناسب لذلك.

أما في ما يتعلق بالتطور البشري و الاجتماعي، فقد رأينا أن آل النظريات حول التنظيمات تدعو إلى احترام العامل لا كأداة إنتاج فقط و إنما كجزء لا يتجزأ من المؤسسة و هذا بإعطائه كامل الحقوق المنصوص عليها في التشريعات، بالإضافة إلى الأجر العادل ، التكوين الذي يتماشى مع التطورات التكنولوجية وسياسة اتصال تسمح بإشراك العمال والسماح لهم بالتوصل إلى المعلومات الخاصة بالمؤسسة وبإبداء آرائهم حولها.

ولا يكفي الأجر و التكوين إذا لم يرفقا بضمان العمل و تهيئة الظروف اللازمة لذلك و قد يتوقف نجاح أي مؤسسة على توفر هاذين الشرطين الأخيرين.

خامسا: وظيفة المحاسبة و المالية¹: لا تخلو مؤسسة من هذه الوظيفة لما لها من أهمية تزويد المسؤولين بمعلومات تتعلق بالوضع المالي للمؤسسة، أما تسمح بتوحيد القرارات المستقبلية على أساس النتائج التي توصلت إليها هذه المهمة. ومن المؤسسات من يصنف المحاسبة ضمن المهام الإدارية و الكثير منها من يعتبرها

¹ -R.BRENNEMANN et S.SEPARI . opcite , p369.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

من مسؤولية الرجل المالي لما له من مؤهلات علمية و مهنية تسمح له بقراءة المعلومات والمعطيات بطريقة تختلف عن تلك التي يستعملها المسؤول الإداري. وإذا نظرنا إلى الواقع ، فإننا نجد ارتباط وثيق بين وظيفتي المحاسبة والمالية ولا يكون من

الخطأ اعتبارهما متكاملتان من خلال الوظائف التي تقوم بها كل منهما و هي تكمن المهمة الأساسية لوظيفة المحاسبة في:

- الاستجابة لمطلب قانوني: حيث أن المحاسبة في كل الدول ومنها الجزائر تعتبر قانونية والزامية فيما يتعلق بإمسك الدفاتر المحاسبية و إعداد الميزانية.

- المهمة الاقتصادية : أداة تسيير داخلية ونظام معلومات خارجية .وقد تطور مفهوم هذه الوظيفة لينتقل من إعطاء الصورة الوافية لذمة المؤسسة إلى إنشاء أدوات تسمح بتسييرها، وفي هذا الإطار تقوم معظم المؤسسات بتجزئتها إلى مصطلحين: المحاسبة العامة التي تعالج العمليات حسب الطرق القانونية، والمحاسبة التحليلية(أو محاسبة التسيير) ذات الاستعمال الداخلي ، والتي تعطي معلومات تسمح بتوجيه قرارات التسيير.

أما الوظيفة المالية فدورها يكمن في ضمان التوازن المالي للمؤسسة، وذلك باختيار أحسن مصادر التمويل وبأحسن الشروط، وهذا باحترام أهداف الملاءة والمردودية.

المبحث الثاني: محيط وموارد المؤسسة الاقتصادية .

أصبحت المؤسسة الاقتصادية الآن تواجه مجموعة من التحديات كالعولمة و تحرير التجارة و القيود الإنتاجية التي تؤدي الى تحرير تدريجي لمختلف حواجز الدخول إلى الأسواق ، لذا توجب على المسير ان يصل إلى تحقيق أهداف المؤسسة من خلال الاستخدام الأمثل لمواردها الاقتصادية ، و التي تساهم في عملية تقييم البيئة المحيطة سواء الخارجية أو الداخلية حيث تتيح للمؤسسات معرفة ما يدور من حولها من فرص لاستغلالها و تحديد المخاطر لمواجهتها أو الحد منها ، ذلك أن فحص و

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

تشخيص أثار البيئة المحيطة يهدف في النهاية إلى الخروج بقرار استراتيجي يخدم أهداف المؤسسة .

و في هذا المبحث سيتم التعرف على محيط و موارد المؤسسات الاقتصادية من خلال النقاط التالية :

المطلب الأول: ماهية محيط المؤسسة.

أولا مفهومه : تعرف البيئة بأنها " ذلك الجزء من المحيط الإداري الذي يلئم عملية وضع وتحقيق الأهداف الخاصة بالمؤسسة وهو يتكون من خمسة مجموعات من المتعاملين هم الزبائن الموردين و العاملين بالمؤسسات المنافسة إضافة إلى الجماعات الضغط أو التأثير كالحكومات واتحاديات العمال وغيرها"¹.

من خلال هذا التعريف نستنتج أن المحيط المؤسسة يشمل المتعاملين الأساسيين من جهات وأشخاص دون أن يشمل كل المتعاملين مثل أسواق المالية و النقدية عامة ، البنوك ، المؤسسات غير المنافسة أو الموردة لعوامل الإنتاج و على رأسها مؤسسات التكوين و البحث إلا انه لم يشر إلى التفاعلات أو المتغيرات التي تؤثر في مكوناته البيئية الخاصة للمؤسسات .

أما P.Filho فقد عرفها بـ : " المحيط الذي تعمل فيه المؤسسة وينطوي على ثلاث مجموعات متغيرة هي :

1. المجموعة الأولى : تضم متغيرات على المستوى الوطني مثل العوامل الاقتصادية، الاجتماعية و السياسية.

2. المجموعة الثانية : و هي تضم متغيرات تشغيلية خاصة بكل مؤسسة ترتبط بمجموعة من المتعاملين مثل هيئات و تطبيقات حكومية و إدارية مؤسسات التوزيع .

3. المجموعة الثالثة : و تشمل متغيرات المحيط الداخلي للمؤسسة من عمال و مديرين وغيرهم ."²

¹ عبد الرزاق بن حبيب ، اقتصاد وتسيير المؤسسة ، OPU ، الطبعة الثالثة ، 2006 ، الجزائر ، ص :

² عبد السلام أبو قحف ، اقتصاديات الأعمال ، المكتب العربي الحديث، 1993، ص ص : 19- 20

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

رغم أن هذا التعريف شمل عدد أكبر من الأطراف و متغيرات المؤسسة ، إلا أنه جمع بين عوامل وهيئات أشخاص ودمج للمحيط الداخلي لها في نفس العناصر

كما أنها " مجموعة عناصر مؤثرة وغير متحركة فيها من قبل المؤسسة فهي تؤثر على خدمات هذه الأخيرة إما ايجابيا أي فرص نجاح أو سلبيا كتهديد مباشر " ¹.

وفق هذا التعريف يظهر انه يمكن تقسيم البيئة إلى صنفين هما :

1. الماكروبيئية Macro-Enivement : ويقصد بها الإطار الكلي الذي يجمع

اتجاهات الكبرى لتطور مجتمع

معين .

2. الميكروبيئية Micro-enivement : الإطار الجزئي الذي ينطوي على

عناصر التي هي في اتصال مباشر مع المؤسسة.

ثانيا : أهمية اهتمام المؤسسة بالمحيط : ² تتجسد أهمية اهتمام المؤسسة بالمحيط من

خلال النقاط التالية :

1. المؤسسة غير معزولة : أي أنها لا تنشط في فراغ بل مرتبطة بشبكات من

المتعاملين من أسواق و

هيئات وأفراد مما يحتم عليها مسايرة التطورات الخارجية الحاصلة من خلال التأقلم

في عملية التعامل معها .

2. أثر الأفراد و الهيئات عليها : تفرض الأفراد و الهيئات و المؤسسات الأخرى

قيودا وترسم للمؤسسة حدودا لها طبائع مختلفة (ثقافية ، اجتماعية ، اقتصادية ،

بيئية) .

3. المؤسسة مكونة من شبكة : وتشمل الأفراد و الجماعات لكل منها أهدافها

واتجاهاتها ، قد تختلف أو تلتقي نسبيا وهؤلاء هم أطراف في محيطها أو بعبارة

¹ عبد الرزاق بن حبيب ، مرجع سابق ، ص :

² ناصر دادي عدون ، اقتصاد المؤسسة ، دار المحمدية العامة، الجزائر ، الطبعة الاولى ، 1998، ص ص : 78-79 .

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

أخرى مصدر مهم منه ، بكل ما يحوي من عوامل اقتصادية و سياسية و اجتماعية ... إلخ .

4. استعمال المؤسسة لموارد المحيط : تستخدم المؤسسة موارد المحيط وتقدم له مخرجات فهي إذن تهتم بمكان وجودها وأسعارها ونوعيتها وتهتم في نفس الوقت بمتطلبات المحيط من كمية مطلوبة ونوعية مرغوبة .

5. مدى قراراتها : تتخذ المؤسسة اختيارات لها أثر ليس فقط على عملها اليومي ونتيجة الدورة التي تحققها بل على وجودها الكلي ودورة حياتها ، فمثلا إذا كانت تقلبات الأسعار (أسعار الموارد أو أسعار منتجات منافسها) تهمها في تحقيق نتائجها في دورة معينة ، فهي أيضا لها أثر على حياتها في المستقبل فنتيجة اليوم تؤثر على تطورات المؤسسة في المستقبل القريب و البعيد . كما يزداد تأثيرها على عناصر المرتبطة باستغلال طويل الأجل مثل القيام بانجاز فرع جيد أو توسيع فيها أو تغير التكنولوجيا أو حتى استبدال المنتج ، فليس من أسهل تغطية أعباء مصنع جديد لم ينجح في الإنتاج نظر لظروف السوق أو نظر للاختيار الخاطئ لمقره الاجتماعي أو بظهور منافس جديد أكتسح السوق الذي تراهن المؤسسة عليه ، تزداد درجة خطورة هذا إذا كان الموارد المستعملة فيه ذات مصدر خارجي أو من متعاملين لهم حق استرداد أموالهم .

6. تطورات السوق العنيفة : يستشهد السوق تطور عنيف في مختلف العناصر المحددة للعرض والطلب كتغير الأذواق الناتجة عن تحسن الثقافي و الحضاري للأفراد للتفاعل و الاحتكاك بمجتمعات وثقافات أخرى أو التغير المستمر في التكنولوجيا التي تعمل على تلبية رغبات وحاجات الأفراد في المجتمع التي تتأثر بشكل سريع من وقت إلى آخر ، كما أن عملية البحث و التطوير تلعب اليوم دورا هاما في المؤسسات ليس فقط من خلال توجيه الطلب و الاستهلاك بل أيضا لتوجيه عرض المؤسسات المؤثرة و المتأثرة فيما بينها .

7. عامل الوقت : أصبح الوقت عاملا مهم في الإدارة و الإنتاج فإذا فاتتها الفرصة اليوم فلا يمكنها أن تنتظر فرصة مقبلة في نفس السنة أو في سنوات

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

مقبلة بل عليها اغتنامها أو العمل على خلق فرص جديدة، خاصة تلك التي تمتاز بمنتجاتها بالتغيير المستمر في مواصفاتها كالخاضعة لتكنولوجيا تطور بسرعة كالمنتجات الالكترونية كما أن المنتجات المتميزة بسرعة التلف أو الاستهلاك المستمر تتطلب متابعة مستمرة وسباق مع الزمن.

ثالثا : مكونات المحيط : يتكون محيط المؤسسة من مجموعة من العناصر يمكن تقسمها :¹

1. عناصر جزئية : وتشمل الأطراف و المتغيرات التي لها علاقة مباشرة مع المؤسسة .

2. عناصر كلية : وهي الوسط العام الذي يكون نظام أشمل يحتوي على العناصر الجزئية يتبع عدة مقاييس في تحديد عناصره.

- العناصر الجزئية :² تعمل المؤسسة على اختيار المكان المناسب الذي ستستخدمه مقرا لها اعتماد على مزاياه ودراسة القيود التي سوف تواجهه وتتخذ هذه العناصر شكلا قريبا وآخر قائم .

* الشكل القريب :و المقصور به المؤثرات القريبة من المؤسسة مثل:

(1) قرب الأسواق : في معظم الأحيان تتخذ المؤسسة مقرا لها قريب من المواد الأولية إذا كانت إنتاجية وقريب من الزبائن إذا كانت خدمية .

(2) نقاط الجذب للتطور الاقتصادي : تفضل المؤسسات التمركز في أماكن الكثافة السكانية و المؤسسات المالية و الممولين والقريبة من الطرق و الموانئ ومراكز البحث وهذه العوامل تساهم في خلق تفاعلات متبادلة سريعة ومريحة.

(3) موقف الجماعات المحلية : وللجماعات المحلية دورا كبيرا في قيود وأهداف المؤسسات ومنها:

¹ ناصر دادي عدون، مرجع سابق ، ص : 80-81 .

² عبد الرزاق بن حبيب ، مرجع سابق ، ص : 42.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- (4) في الصناعات التلوثية تعمل هذه الجماعات على الحد منها لإضرارها بالمواطن و المحيط الطبيعي .
- (5) أما الإجراءات الايجابية التي تساهم في دعم وجلب الصناعات من خلال المساعدات المالية كالتسهيلات الافتراض أو منح تخفيضات وتخفيضات وإعفاءات ضريبية أو إعداد بنية تحتية لقطاع الصناعة .
- *الشكل القائم : وهو المتعلق بالتأثيرات داخل المؤسسة و التي تخص الوظائف الكبرى التالية:

(1) القيود المتعلقة بالإنتاج : يفرض أن الطاقة الإنتاجية بمستوى معين ولنرمز له بالرمز (أ) فعند تحديد طاقة البيع بالمستوى (V) حيث $V > A$ ، فهنا يتم اعتماد المقاولين التحتيين أو فرق عمل حسب الدورات (2×8 ، 3×8) أو استعمال ساعات إضافية ولكن لهذا تأثير مباشر على اليد العاملة ، كما ان هناك عدة قيود أخرى قد تحد من الأنظمة التحتية التي يمكن أن تكون :

- قدم الآلات يؤدي إلى تخفيض متتالي : للكميات و بالتالي الكيفية مما يؤدي إلى انخفاض في رقم المبيعات فأرباح .

- تعطيل استلام المواد الأولية أو الوسيطة ، وما يؤثر على رزنامة الإنتاج .
- انعدام الصيانة.
- انعدم مراقبة النوعية مما يؤدي إلى خسارة الزبائن .
- مستوى الجودة يؤدي إلى نزاعات بين الإنتاج و التسويق ، ويتطلب دراسات ابتكارية وتحسينات تطويرية.

(2) القيود المالية : تتفاوض مصلحة المالية مع المصالح الأخرى فيما يخص ميزانية المنظمة ، فتتدخل في سعر البيع ، القروض إلى الزبائن ، قرار الشراء وإيجار الأجهزة مما يؤدي إلى نزاع مع مصلحة التسويق و هذا ما لا يخدم مصلحة المؤسسة .

(3) قيود تسيير الموارد البشرية : والتي تخص بصفة عامة :

- شروط التوظيف العمال المتخصصين ، البائعين

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- شروط العمل

- المناخ الاجتماعي مخاطر الإضراب وكل هته يشكل العناصر المؤثرة على

التشغيل الأمثل

للمصالح الأخرى .

(2) القيود التسويقية وتأثيرها على مصالح أخرى :

التسويق وظيفة إستراتيجية تؤثر على كل الوظائف من خلال :

- تحديد الجودة ، الأزياء ، الكميات ، الأسعار ..

- تحديد تاريخ تسليم للزبائن.

- تحديد درجة أداء عمل البائعين .

فدرجة فعالية التسويق تؤثر على مرد ودية المؤسسة وعلى سياسة الأجور وتسيير

الموارد البشرية .

العناصر الكلية :¹ وتتكون من :

1. البيئة الاقتصادية : يتوقف بناء الاستراتيجيات على التقديرات الخاصة بالحالة

الاقتصادية إذن فهي مجموعة القوى الاقتصادية التي تؤثر على المجتمع بكافة

مؤسساته ومن بين هذه العوامل : الدخل ، الطلب ، مدى توافر عوامل الإنتاج

، التضخم ، السياسات النقدية و المالية للدولة .

2. البيئة السياسية : يشكل النظام السياسي مجموعة من الهيئات و الأنظمة و

الأفراد الذين لهم هدف رئيسي يتمثل في إدارة وتسيير المجتمع ككل ، وتعد العوامل

السياسية من العناصر الهامة في البيئة الكلية وكما تعتبر قوى تحركها قرارات

سياسية التي هي في الحقيقة انعكاس لمصلحة اقتصادية كان تعنى بحماية البيئة

من التلوث فتمثل بذلك تهديدا للمؤسسات الصناعية أو فرصة جيدة للمؤسسات التي

تنتج الفيلتر .

¹ بن واضح الهاشمي ، عماري عمار ،تقييم البيئة الخارجية و أثرها على فعالية المؤسسة الاقتصادية ،ورقة عمل مقدمة في

الملتقى الدولي حول التسيير الفعال للمؤسسة الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية

،جامعة المسيلة 3-4 ماي 2005 .

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

3. البيئة الاجتماعية : تعد البيئة الاجتماعية ذات تأثير هام على المؤسسات خاصة أن تأثيرها يكون على طلب المنتجات وعلى قيم وعادات وممارسات للعاملين داخل المؤسسة ويلاحظ عند دراسة متغيرات البيئة الاجتماعية ما يلي :

- تمثل الزيادة السكانية فرصة لبعض المؤسسات التي يكون الطلب على منتجاتها في زيادة مستمرة

- خروج المرأة إلى العمل يؤدي إلى زيادة دخل الأسرة مما يزيد من الطلب على المنتجات لمشاركتها في القرارات الإنتاجية .

زيادة مستوى التعليم أدى إلى زيادة طموحات وتطلعات الأفراد نحو المنتجات و العمل مما يوفر بيئة عمل جيدة ومستقرة .

4. البيئة التكنولوجية : ويمثل المحيط الذي يتعلق بأدوات استخدام الإنتاج كالاختراعات و الابتكارات التي أصبحت سلاحا للتحكم في الإنتاج و الأسواق كاعتماد الإعلام الآلي و الروبوتيك، ويتطلب التغيير السريع في التكنولوجيا يتطلب أن تعمل المؤسسات جاهدة للحصول على التكنولوجيا الجديدة لدعم مركزها التنافس لكونها تتعلق بالوسائل الفنية المستخدمة في تحويل المدخلات إلى مخرجات ، وللتكنولوجيا تأثير على مؤسسات من حيث الطلب ومن حيث العمليات الإنتاجية وهذا الأخير يتطلب ضرورة التدريب الدائم للعمال لتأهيلهم لاستخدام التكنولوجيا الحديثة.

5. البيئة الايكولوجية¹ : يهتم علم الايكولوجيا بالعلاقات القائمة بين الكائنات الحية و المحيط حيث بات التوازن الحاصل بين مكونات المحيط المختلفة معرضا للخطر فعلى سبيل المثال

- العيش في المناطق الضجيج يخلق توترا عصبيا دائما .

- بناء المطارات و الطرق السريعة لها تأثير سلبي على الإنسان و الحيوان و النبات .

¹ عبد الرزاق بن حبيب ، مرجع سابق ، ص:42

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- التلوث الصناعي و الذري في الوديان و الأراضي الفلاحية ويؤثر سلبا على المعيشة ككل .

تتطلب التأثيرات السابقة على المحيط رد فعل منظم لتفادي أو التقليل من هذه السلبيات من خلال ما يلي :

- توسيع استعمال البنزين دون رصاص .
- استعمال التعبئة غير المضرة بالمحيط .
- الرقابة على مدخبات بشتى أنواعها و النفايات.

6. البيئة القانونية : تؤثر قوانين العمل ونقابات و القوانين الجبائية على سياسة المؤسسة الاقتصادية ونشاطها بالإضافة إلى قوانين حماية البيئة ،قوانين المستهلك ، قوانين الاستيراد و التصدير ، والمؤسسات الجزائرية تعاني من عدة مشاكل تؤثر سلبا على نشاطها و صيرورتها لعدم قدرتها على تطبيق ما تسنه الدولة من قوانين بشكل يسمح لها لمواجهة كل ما يعترضها في أداء نشاطها فهذا المحيط قد يشكل تهديد حقيقيا أمام المؤسسات الوطنية.

7. المحيط الدولي : ويقصد به التصرفات التي تقوم بها الدولة و الذي يؤثر تأثيرا مباشرا أو غير مباشر على أداء المؤسسات ، فقد تتجه الدولة إلى حمايته الصناعات المحلية وتشجيع الاستثمار الأجنبي أو قد تعتمد إلى تمويل بعض الصناعات تشجيعا لها ولرفع قدرتها التنافسية مع الصناعات الأجنبية وزيادة إمكانية الحصول على حصة سوقية متميزة في الأسواق الدولية ، فالتجمعات الاقتصادية مثلا يمكن لها أن تخلف فرصا سوقية عديدة توسع من أسواقها فهي بذلك تشكل تشجيعا لها وقد تعد تهديدا لبعض المؤسسات كالضرائب الجمركية المرتفعة المطلوبة لدخول أسواق تلك التكتلات.

وعموما يوجد أربع حالات للمحيط :

- محيط مستقر : ويتميز بدرجة تغيير نادرة وغالبا ما تكون مهمة.
- محيط انتقالي : وتغييراته أيضا نادرة ولكن إذا ما حدثت فإنها قد تؤدي إلى انتشار النشاط ، وعندما تتكيف المؤسسة فيه تجد نفسها في محيط مستقر .


الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

■ المحيط غير المستقر: وتغييرات هذا المحيط تفرض على المؤسسة عملية تكيف مستمر .

المحيط العاصف: وأهمية ودرجة التغيير فيه تفرض على المؤسسة المعنية ضرورة التطور الدائم عن طريق تفعيل دور الأبحاث العلمية و الإعلام الآلي بصفة مستمرة به

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

الشكل رقم (1) : المؤسسة و البيئة



المصدر : عبد الرزاق بن حبيب ، اقتصاد وتسيير المؤسسة ، OPUC ،

الطبعة الثالثة 2006 ، الجزء 1 ، ص : 38.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

رابعا :تأثير المحيط في المؤسسة وتأثير المؤسسة بالمحيط

1- طبيعة علاقات المؤسسة مع المؤسسات الأخرى :¹ لكون المؤسسة تحصل على مدخلاتها من الأسواق وفيها تفرغ مخرجاتها فطبيعة علاقاتها مع المؤسسات الأخرى أما أن تكون تنافسية أو تكاملية.

1. العلاقات التنافسية :تظهر هذه العلاقات في إطار تنافس و له شكلان ألا

وهما:

أ- التنافس المباشر: تظهره هذه المنافسة عندما تكون السلع متشابهة أو عندما

يتصف الزبائن بتقطيع إجمالي (سوق المواد الاستهلاكية العامة) .

ب- المنافسة غير المباشرة : تكمن هذه المنافسة في بيع سلع متميزة أو استبدال و التي تلبي نفس الحاجيات عند المستهلك .

ج- المنافسة في الأسواق الأخرى : تتكون هذه المنافسة في أسواق أعلى أي في :

- سوق اليد العاملة في إطار التنافس على توظيف العمال وإطارات كفاءة

- سوق رأس المال : يتكون بسبب البحث عن جلب أحسن القروض التي تتوفر فيها شروط مناسبة.

- سوق المواد الوسيطة : وهذا للحصول على أحسن نسبة (جودة / الأسعار) .

2. العلاقات التكاملية :وهي علاقات متعددة الأشكال يمكن أن تكون تبادلية أي

تبادل السلع و الخدمات فيما بين المؤسسات ويمكن تكون اندماجية كالتالي تمت

بالمؤسسات العمومية الجزائرية في إطار تكوين هولنديين أو ما يسمى بالشركات

القابضة مع مؤسسات أخرى في إطار اندماج عمومي الشعبة أو اندماج أفقي في

إطار التآزر ما بين المؤسسات (كإجراء إعفاءات داخلية فيما بينها) أو تجمع

لأغراض اقتصادية أو نجمع الأعراض إستراتيجية .

2- تأثير المحيط في المؤسسة :

يعتبر المحيط المصدر الوحيد لعوامل الإنتاج التي تستهلك المؤسسة لتقديم

مخرجاتها ، فهذه البيئة هي التي تشمل على الأشخاص الذين يقدمون جهودهم

¹ عبد الرزاق بن حبيب ، مرجع سابق ، ص :

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

العضلي في صورة عما أو جهدهم الفكري من أجل تسيير هذه المؤسسة بالإضافة إلى تعاملهم معها في صورة مستهلكين .

كما يشكل المحيط الجغرافي مصدرا لمواردها الأولية وهي أيضا في تكوين

وسائل الإنتاج المستعملة وكل هذا يلعب دورا مهما في حياة المؤسسة.¹

أ- أثر تكوين الإنسان : يعتبر الإنسان المخلوق الوحيد الذي يستطيع التصرف بمنطق وحكمة وتتحدد نتائج هذه التصرف بكيفية انجازه للمهام المنوطة به ، وهذه الكيفية ترتبط بدورها بنوعية تكوين أفرادها تكوينا يسمح لها بالتطور المتوازن و المستمر لتوفير حياة تمتاز بالرفاهية .

ويمكن لأفراد المجتمع أن يؤثروا في المجتمع بثلاثة طرق :

1. بواسطة العامل : يرتبط العامل بالمؤسسة ارتباط وثيقا لمشاركته المباشرة في إنتاج منتجاتها وتتوقف كمية ونوعية هذه المشاركة على نوعية قوة العمل المنفقة و التي تتشكل من مجموعة من العوامل فيزيولوجية ومعنوية وهذه الأخيرة تعد رصيذا مخزنا مما يتلقاه الفرد من تربية وتعليم والتكوين ومحتواها ذات مستوى جيد كان المتحصل ذا كفاءة تساهم في رفع المستوى الإنتاجي للمؤسسة .

2. بواسطة المسير : يعد مسير العضو الأساسي في تنظيم وإدارة نشاط المؤسسة ، ففي حالة ما إذا كان هذا العضو يتمتع بكفاءة ونزاهة كفاية بالإضافة إلى توفر روح المبادرة فإن المؤسسة سوف تتمكن من الحصول على أحسن النتائج إذا ما توفرت لها العناصر الأساسية الأخرى وبالعكس فإن النقص في مستوى تكوينه أو كفاءتها ستؤدي إلى نتائج سيئة أو عدم استمرارها طويلا.

3. بواسطة المستهلك : يتلقى المستهلك منتجات المؤسسة في الأسواق التي تطرحها فيها فإذا كان هذا المستهلك على مستوى كاف من التكوين و التعليم فإنه لا يجد صعوبة في اقتناء ما يحتاجه من سلع وخدمات وفهم طرق استعمالها وإدراك الدعاية و الإشهار لها مما يزيد من مبيعاتها ، وهذا هو الأثر الايجابي الذي يقدمه

¹ ناصر دادي عدون ، مرجع سابق ، ص : 83-85

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

المستهلك على منتجاتها ، أما في حالة نقص التكوين أو انعدام وانخفاض مستوى التعليم في المجتمع فسيكون له أثر سلبي على مبيعاتها ورقم أعمالها.

ب- أثر المواد الأولية : وهي إحدى العناصر التي يتوقف عليها نشاط المؤسسة فتوفرها بشكل كافي ومستمر وبنوعية مقبولة يبعد المؤسسة على التوقف في الإنتاج ، إلا أن المواد الأولية يلعب فيها العنصر البشري دورا هاما فنوعية وكمية المواد تتعلق بكفاءة أفراد المجتمع و المؤسسات التي تحضرها وبمدى تطورها التكنولوجي.

ج- أثر التطور التكنولوجي : تستعمل المؤسسة ضمن عوامل الإنتاج آلات ومعدات مختلفة تكون قد أنتجت في مؤسسات أخرى، ويتوقف مستوى إنتاج المؤسسة المستعملة لها بمستوى تطورها ومدى كفاءة استعمالها أي بمدى جودة وملائمة التقنيات التكوينية التي تحصل عليها العمال وهنا أيضا يظهر الدور الذي يلعبه العنصر البشري في الاختراع و إنتاج الآلات .

3- تأثير المؤسسة في المحيط

أن وجود المؤسسة الاقتصادية داخل المجتمع وفي حيز مكاني معين يجعلها تتفاعل معه وتؤثر فيه كما تتأثر به ، ذلك بواسطة إنتاجها وتصرفاتها التي قد تفرضها عليه في حالة قوتها وضخامتها .

ويمكن أن نفرق نوعين من آثار المؤسسة على المجتمع :¹

أ- الآثار الاجتماعية : ويمكن حصر الآثار الاجتماعية التي تمس المحيط في آثار ايجابية وأخرى سلبية تختلف درجة تأثيرها طبقا لاختلاف نوع النظام الاقتصادي الذي تواجهه به المؤسسة وباختلاف حجم المؤسسة ووزنها الاقتصادي و المالي في المجتمع .ويمكن تلخيص آثار الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية فيما يلي :

1. توفير العمل : إن إنشاء مؤسسات اقتصادية جيدة يسمح بتوفير مناصب شغل يزيد عددها أو ينقص تبعا لحجمها فهي تعمل على امتصاص البطالة من المجتمع

¹ نفس المرجع ، ص ص : 86-89 .

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

إلا أن التكنولوجيا المستعملة في هذه المنشآت لها دور في تحديد العمالة ،
فالتكنولوجيا المستعملة لليد العاملة تتبع في المجتمعات التي تتوفر على يد عاملة
كثيرة مما يفيدها أيضا في انخفاض التكاليف فهي تستعمل في المجتمعات التي تقل
فيها الفئة الشابة أي في المجتمعات المتطورة صناعيا

2. التأثير على الأجور : للمؤسسات الهامة دور اساسي في تحديد الأجور ، فبقوة
المؤسسة ووزنها المالي تقوم برفع أجورها خاصة عند محاولة استقطابها لليد العاملة
إلى مكان تقل فيه فبذلك يكون لها أثر غير مباشر على الأجور في المؤسسات في
مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي ، كما تتجح أغلب هذه المؤسسات بجلب
العمال من قطاعات أخرى لتحسين مستواه المعيشي .

3. تغير نمط معيشة السكان : يساهم ظهور المؤسسات في جهات معينة بتغيير
نمط الحياة السابق للسكان فقد تفرض عليهم هذه المؤسسات نظم معينة من وقت
العمل ووقت الراحة وكذلك تغيير في عادات اليومية .

4. التأثير على الاستهلاك : تؤثر سياسات البيع و الديون التي تتبعها المؤسسات
على استهلاك المجتمع كما نوعا فزيادة المبيعات وتنوعها يؤدي إلى المنافسة
وبالتالي انخفاض الأسعار مع رفايتها كما أن الإشهار يعمل على خلق عادات
استهلاكية جديدة ناتجة عن غزو منتجات جديدة وصناعية وتلعب وسائل الإعلام
خصوصا التلفزيون دورا أساسيا في هذا الموضوع لما توفره من معلومات واتصال
مباشر بالمستهلك .

5. التأثير على البطالة : هذه الحالة تكون عند تصفية المؤسسة التي تتم في حالة
إفلاسها يؤدي إلى تسريح العمال مما يزيد في نسبة البطالة ، كما أن التطور التقني
باستمرار يؤدي في غالب الأحيان إلى تسريحهم نظرا لأخذ الآلة المتطورة مكان عدد
منهم وتظهر هذه المشكلة أكثر حدة في حالة الاتجاه العام إلى تخفيض العمال
بالمؤسسات في حالات الكساد

ب- الآثار الاقتصادية العامة : تساهم المؤسسة في تغيير وجه النشاط الاقتصادي
لكون تغيير جزءا من أعوانه ، ومن بين الآثار الاقتصادية للمؤسسة على المجتمع :

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

1. دفع عجلة التعمير : وينتج عن ظهور مؤسسات اقتصادية في جهات ريفية أو في أمكنة تتميز بتأخر العمران فيها حيث تقوم هذه المؤسسات بإنشاء سكنات لعمالها وإعدادها للطرق ومرافق العامة وبذلك يتم إنشاء المدارس و المستشفيات وقد يؤدي إلى ظهور تجمعات سكنية أو مدن جديدة وهي بذلك تساهم في سياسات التنمية و التطوير.
 2. ظهور منشآت تجارية : إن زيادة عدد السكان في منطقة أو مدينة وهو ما ينتجه ظهور مؤسسة أو مؤسسات اقتصادية جديدة يجعل من الضروري القيام بإعداد منشآت تجارية جديدة لتلبية حاجات العمال الجدد ويتبعها مختلف مرافق الحياة الاقتصادية .
 3. التأثير على التكامل الاقتصادي : تحتاج الصناعة الثقيلة ، خاصة الميكانيكية منها إلى عدة منتجات وسيطة ، أو نصف مصنعة ومكملة بعضها البعض لهذا فإنه غالبا ما يتم تصنيع هذه المنتجات في مؤسسات مختلفة وكلها يخدم المؤسسة التي تقوم باستعمال هذا القواد في إنتاج منتجات تنتقل بتسويقها فيما بعد.
 4. التأثير على الأسعار : بنفس الطريقة التي تؤثر بها المؤسسات على الأجور فإنها تقوم بالتأثير على أسعار المنتجات ويظهر هذا الأثر خاصة في المنتجات المتكاملة وينتج من هذا عدة مزايا اقتصادية واجتماعية.
- المطلب الثاني : موارد المؤسسة الاقتصادية**

لا يمكن أن تنشأ المؤسسة مهما كان نوعها وتنوع نشاطها دون توفير عوامل الإنتاج التي تسمح لها بالقيام بوظائفها المتنوعة على أكمل وجه .

وقد قسم الاقتصاديون هذه العوامل إلى ثلاثة عناصر أساسية هي الأرض ، العمل ، ورأس المال ، إلا أن هذا التقسيم الأولي اعتبر غير كاف نظرا لتطور الأدوات المستعملة في الإنتاج وتوسع نشاط المؤسسة مما أدى إلى إدماج عامل آخر يقل أهمية عن العوامل الأخرى ألا وهو التنظيم و الإدارة .

وسنتطرق إلى هذه العوامل من خلال النقاط التالية :

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

✓ أولا : رأس المال

✓ ثانيا : العمل

✓ ثالثا : الموارد التكنولوجية

✓ رابعا : التنظيم و الإدارة

أولا : رأس المال.

1- مفهومه: يعتبر رأس المال " مجموعة الأدوات و الآلات و المباني التي تساهم في عملية الإنتاج أو عملية تقديم الخدمات" ¹

كما أنه " هو مجموعة السلع الاستثمارية أو خدمات أخرى أي أنها تمثل تلك السلع و خدمات أخرى أي أنها تمثل تلك السلع التي تستخدم في عملية الإنتاج كالألات و المعدات ووسائل النقل المباني السدود ومحطات الكهرباء" ²
من خلال التعريفين السابقين يظهر أنه: ³

- ينبغي التمييز بين رأس المال النقدي والعيني فالأول يمثل الأسهم و السندات و النقود بينما يعكس الثاني الأصول الحقيقية كالمصانع و الآلات . . الخ .
- تقاس كميته بمقياس معين بخلاف الاستثمار الذي يشكل تدفقات تقاس قيمته فترة زمنية محددة كالسنة مثلا.
- مصدر الاستثمار وهو الادخار و يقصد به الامتناع عن الاستهلاك الآني لإجمالي الدخل المحقق في فترة زمنية معينة .
- إن رأس المال يستهلك بطريقة غير مباشرة عند مساهمته في إنتاج السلع الاستهلاكية و الإنتاجية
- إن استخدام رأس المال مع العمل في الإنتاج يرفع من كفاءة العمل .

¹ ناصر داداي عدون ، مرجع سابق ، ص : .

² عمر صخري ، اقتصاد وتسيير المؤسسة ، OPC ، الجزائر ، ص :7.

³ إسماعيل عبدالرحمان ، حربي عريقات ، مفاهيم ونظم اقتصادية ، دار وائل ، عمان الأرن ،2004، ص : 428 .

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

2- مصادر التمويل:توجد عدة اقتراحات أو إمكانيات أمام المؤسسة لتغطية احتياجاتها التمويلية سواء عند بداية نشاطها أو أثناء ممارستها الوظيفية وعموما يمكن تصنيفها حسب عدة مقاييس هي :

1. مصادر التمويل حسب الملكية : طبق هذا التصنيف فالمؤسسة لديها إمكانية تمويل ذاتية وأخرى خارجية .

2. مصادر التمويل حسب الزمن : و تكون قصيرة أو طويلة أو متوسطة الأجل .
و نظرا لتداخل المعيارين سيتم دراستهما معا .

أ- مصادر التمويل الذاتية:أثناء ممارستها لنشاطها تقوم المؤسسة الاقتصادية بطرح أعباءها من إيراداتها لتتحصل على نتيجة السنوية الصافية التي توزع طبقا لسياسة محددة وأهداف مرسومة ، و الباقي منها بعد عملية التوزيع يضاف له الاهتلاكات و المؤونات غير المحققة بعد تصنيفها لتشكيل معا ما يسمى بقدرة التمويل الذاتي للمؤسسة التي تسمح بضم جزء منها إلى الأموال الخاصة سواء الحصص المشتركين في حالة شركة الأشخاص أو إلى أسهم الشركاء في حالة شركة الأسهم أو بضمها إلى احتياجات في رأس مال المؤسسة ، وهي في مختلف الحالات تعتبر تحويلا ذاتي يسمح لها بالاستثمار و التوسع كما يعد ضمانا لتسديد ديونها تجاه الغير ومحركا لنموها يعمل على رفع استقلاليتها المالية.

ويساهم التمويل المالي المرتفع بتخفيض من اللجوء إلى القروض الخارجية وبذلك يعمل على تخفيف الأعباء المالية وهو في نفس الوقت دون تكلفة لكونه إذا استعمل في مساهمات أو مؤسسات أخرى جديدة كان له مردود يزيد أو ينقص نظرا لعدة عوامل ، كما أن عدم الاهتمام بتوزيع تلك الأرباح على أصحاب الأسهم قد يجعلهم أقل إقبالا على المؤسسة خاصة في حالة تحقيق أرباح على أسهمهم في مؤسسات أخرى بنسب أخرى .

ب - مصادر التمويل الخارجي:يمكن تقسيم التمويل الخارجي إلى قسمين هما :

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- التمويل طويل و المتوسط الأجل : هو الذي تتعلق بتكوين رأس المال و القروض قصيرة التي تسدد في مدة تتراوح من سنتين إلى خمس سنوات أو ديون طويلة وهي التي تدفع في مدة بين خمس سنوات فما فوق.
وللتمويل طويل الأجل أشكال عدة منها :¹
- الأسهم : هو عبارة عن حصة متساوية من رأس المال في شركات المساهمة وتقدم الحصة من طرف الشريك لأي شخص مكنتب مقابل الحصول على وثيقة تسمى السهم ولها قيمة اسمية التي تعبر عن قيمتها الحقيقية .
- السندات : وهي جزء من قروض تطلبها المؤسسة من السوق المالية ولصاحبها الحق في الحصول على أرباح بنسبة ثابتة كل سنة واسترجاع قيمتها في الوقت المحدد لها ولصاحبها أولوية استرجاع قيمة سنده قبل المساهمين في حالة التصفية .
- التمويل بالتأجير : أو التأجير التمويلي ويمثل اتفاق بالتأجير الأصول رأسمالية إنتاجية ، يستفيد منها المستأجر بانتفاع كامل مقابل تقديم أقساط إيجار سنوي طول مدة حياة العقد.
- التمويل قصير الأجل : وله أشكال عدة هي :
- القروض التجارية بين المؤسسات : وهي قروض متعلقة بالمخزون و الاستعمالات طويلة الأجل وتلجأ له المؤسسة في حالة عدم وجود أموال كافية لها أو للاستفادة من هذا الامتياز وقد تكون على أساس التسجيل في دفاتر أو مقابل حصولها على أوراق تجارية قابلة للدفع في تاريخ محدد .
- القروض المصرفية : وهي قروض تقدمها البنوك التجارية مقابلة فائدة بمعدلات متفقة عليها ويتم تسديدها خلال فترات لا تزيد عن سنة وهي أما ان تكون قروضا مضمونة أو غير مضمونة.

¹ ناصر دادي عدون ، مرجع سابق ، ص ص: 114-116.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

▪ قروض من جهات أخرى : قد تأخذ المؤسسة قروضا في أشكال متعددة في إطار نشاطاتها في صورة تسبيقات من الزبائن أو خصم أوراق تجارية قبل تاريخ استحقاقها.

3- استثمارات رأس المال: تقوم المؤسسة الاقتصادية في بداية نشاطها بجلب وحيازة مختلف الأصول التي تسمح لها بمباشرة هذه الأصول قد تكون من تقديم صاحب المؤسسة أو من الشركاء أو يتم شراءها مباشرة من السوق باستعمال الأموال المقدمة في صورتها النقدية وتنقسم الأصول إلى:¹

1. الأصول المعنوية : وهي أصول تزداد أهميتها باستمرار ومنها ما يرتبط بجانب المعلومات أو بجانب التكنولوجيا وتكون في صورة براءات الاختراع أنتجتها المؤسسة أو اشترتها أو عناصر متعلقة بالمحل التجارية أو الاسم التجاري وهي تتكون وتتأثر بالعديد من العوامل كنشاط المؤسسة أو حجمها أو موقعها أو نصيبها من السوق .

2. الأصول المادية : ويشمل كل شيء مادي يستعمل في المؤسسة كوسائل الإنتاج مثل الأراضي و المباني و التجهيزات و المواد الأولية و القطع الصناعية وملحقاتها ولها صفة الملكية التامة للمؤسسة

أ- الأراضي : وهي شكل من أشكال الوسائل المادية المستعملة في النشاط الاقتصادية بالمؤسسة وتختلف قيمتها وطبيعتها من المؤسسة إلى أخرى وقد تكون العنصر الأساسي في وجود وحركة المؤسسة سواء الزراعية أو الصناعية.

ب- المباني و المحلات : وتنوع إلى عدة أنواع منها ما يستعمل كورشات أو مصانع للإنتاج أو كمخازن للموارد و المنتجات وهي بذلك إضافة إلى الأراضي تحتل أهمية بالغة في المؤسسة لكونها تتأثر بها إلى حد بعيد فموقعها وطريقة بناءها وأشكالها تؤثر على الصورة المرسومة لدى المتعاملين

ج- الآلات و الأدوات : تقنتي المؤسسة عدد من الآلات و التجهيزات التي تستعمل في العملية التحويلية للمواد الأولية أو في عملية التهيئة و التغليف أو من أجل

¹ نفس المرجع ، ص ص : 109-112.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

توفير الظروف العامة للنشاط مثل أجهزة التهوية و التبريد وتختلف قيمتها وطبيعتها ودرجة تطورها من مؤسسة إلى أخرى حسب فرع وطبيعة النشاط وحسب التكنولوجيا المستعملة فيه وطرق الإنتاج.

د- وسائل النقل : وتستعمل في النقل الداخلي للمواد و الأشخاص أو النقل الخارجي من وإلى مؤسسة وتزداد أهميتها حسب درجة الحاجة إليها.

3. المخزونات: وتشمل¹:

أ-البضاعة : وهي عناصر المادية تتم الحصول عليها من عملية الشراء .

ب- مواد ولوازم : ويتم حيازتها لغرض تحويلها واستعمالها في ميدان إنتاجي.

ج -منتجات قيد التنفيذ ونصف مصنعة: وهي منتجات تحت الإنجاز تتحصل عليها المؤسسة عند توقف العملية الإنتاجية.

د-منتجات تامة : وهي منتجات جاهزة للبيع .

هـ- فضلات ومهملات :وهي ما ينتج عن العملية الإنتاجية من بقايا المواد الأولية أو هي منتجات تحوي عيوباً أو أضرار .

4. أصول مادية أخرى : وهي كل قيم أو مبلغ تستعمل لإنتاج قيم أو ثروة جديدة ويزيد عدد دورات استعماله عن السنة أو دورة واحدة .

5. الأصول النقدية ونسبة النقدية : تقوم المؤسسة في إطار نشاطها العادي بتوفير

مبالغ في صورتها النقدية أو في صورة مبالغ في حساباتها بالبنوك ومختلف

المؤسسات المالية وتكون تحت تصرفها أو في صورة قيم تنتظر التحصيل في

المستقبل.

ثانياً : العمل:

يحتل العمل أهمية بالغة ضمن عوامل الإنتاج فالعملية الإنتاجية دون جهد

بشري عضلياً كان أم ذهنياً لن تستقيم لما يتميز به عن العوامل الأخرى بكونه

لصيق بالعمل ، فلا يمكن فصله عنه أو تخزينه و تتوقف مساهمته في العملية

الإنتاجية على عوامل متعددة ومتشعبة .

¹ نفس المرجع، صص:119-121.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

1- مفهومه :يقصد بالعمل في معناه البسيط:" كل مجهود ذهني أو بدني أو كلامها يبذل في سبيل عملية إنتاجية مقابل أجر"¹
كما أنه : " كل المجهودات العقلية أو عضلية التي يبذلها لها المجتمع البشري بشكل واعي وهادف من أجل تكيف الأشياء المادية الموجودة في الطبيعة مع حاجات ورغبات البشر"²
ويمكن تعريفه أنه : " مجموعة من الطاقات الجسمية و الفكرية المتواجدة في حجم الإنسان وفي شخصيته الحية و التي يجب أن يجعلها في حركة لكي ينتج أشياء نافعة"³
ومن خلال هذه التعاريف نستخلص ما يلي : أنه نشاط واعي هادف ناتج عن بذل مجهود فكري أو جسدي من أجل تكوين منتجات لإشباع حاجات ورغبات أفراد المجتمع.

2- خصائص العمل البشري : يمتاز العمل البشري بمجموعة من الخصائص ناتجة عن جوهره وعلاقة الإنسان بالمحيط يمكن تلخيصها في النقاط التالية :⁴
- يعبر العمل عن بذل جهد عقلي وفكري بعرض تحقيق هدف أو التحصل على مقابل .

- ينتج عن العمل تقديم منتجات ذات قيمة تختلف طبيعتها باختلاف طبيعة العمل المقدم و الموارد المستعملة فيه .
- يحض العمل إلى إحصاء وقياس وهي عنصر ملازم له .
- نظم لكونه ظاهرة اجتماعية فالعمل يرتبط بشكل مباشر بتنظيم المجتمع بواسطة ما يسمى بتقسيم العمل وتنظيمه.
- للعمل ميزة أخلاقية ويرتبط بالجانب الثقافي للمجتمعات .

¹ متوكل بن عباس محمد مهلهل ، مبادئ الاقتصاد مدخل عام ، دار المريخ ، السعودية ، ؟ ، ص : 23.

² عمر صخري ، مرجع سابق ، ص : 5.

³ ناصر دادي عدون ، مرجع سابق ، ص : 123.

⁴ المرجع نفسه ، ص : 124.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- يتميز كل من العمل و العامل بالتعقيد باعتباره تجميع لعدد من الجوانب (نفسية ، اجتماعية ، اقتصادية).
 - تتغير درجة ارتباط الإنسان ككائن حي بالآلة لارتباطها بالتطور التكنولوجي وأساليب تنظيم المؤسسات و التطور الحضاري للإنسان.
 - ينتج عن تدخل القوانين و التنظيمات المفروضة من طرق الأنظمة زيادة تعقيد وتشابك موضوع العمل بالإضافة إلى الدور المتزايد للنفائات .
- 3- أنظمة العمل في المؤسسة : ¹
1. مفهومه : ويقصد بها مجموعة السياسات و القواعد و الأساليب و الإجراءات التي تحكم أنشطة المؤسسة لتحقيق أهداف محددة ، وتشمل أنظمة العمل من المكونات التالية :
- أ-السياسات : وهي المقررات و الأحكام الشمولية التي تعتمدها الإدارة العليا في المؤسسة .
- ب-القواعد و الأساليب : هي أسس ومبادئ ثابتة تتعلق بنشاط محدد وتتبع من السياسات وتطبق على إجراءات .
- ج-الإجراءات : هي سرد الخطوات الإجرائية المطلوب إتباعها و التقيد بها كلها نشأت الحاجة إلى تحقيق عمل أو هدف من أهداف المؤسسة .
- د-الخطوات : هي عمل مسؤولاً في سلسلة العمليات التي يتكون منها الإجراء .
2. الصلاحيات بالمؤسسة الاقتصادية : تمثل الصلاحية بشكل عام السلطة الممنوحة للمسؤولين عن المؤسسة للقيام بعمل ما أو اتخاذ قرار أو إلزام المؤسسة تجاه الغير .
- من خلال هذا المفهوم فإن لائحة الصلاحيات متعلقة بشكل مباشر أو غير مباشر بلائحة كاملة من المسؤوليات وحدودها .
- إلا أنه ولتفادي تضارب الصلاحيات يجب احترام مجموعة من القواعد الرئيسية عند ممارستها يمكن تلخيصها فيما يلي :

¹ محمد أكرم العدلوني ، العمل المؤسسي ، دار بن جزم ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ، 2002 ، ص ص : 77-82.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

أ- ترتبط الصلاحية بشكل مطلق ومباشر بالوظائف ويجب أن لا تتجاوز ممارستها إلا من طرف الأشخاص المعنيين رسميا بهذه الوظائف .

ب- لا يحق للمخول بالصلاحية أن يستعملها لانجاز أعمال أو تنفيذ قرارات تتعلق به شخصيا.

ج- يتم إثبات ممارسة الصلاحية بالتوقيع الكامل وليس بالتأشير ، فضلا عن وجوب اقتران التوقيع بالاسم الكامل لصاحبه ووظيفته .

د- في حالة غياب المسؤول المخول بالصلاحية تعود مباشرة إلى المسؤول الأعلى إلا أنه يجوز لتفادي تراكم العمل وضغطه أن يتم تفويض صلاحيات المسؤول الغائب إلى أحد مساعديه.

ثالثا : التكنولوجيا: تمثل التكنولوجيا إحدى حقائق العصر الإنساني الذي نعيش فيه لما هلا من آثار هامة على حياة الشعوب و الحكومات فقد تأثرت هياكل السلطة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية بالتغيير الحاصل و التطور الناتج عن شكل التمدن الإنساني المتعددة، فثورة التكنولوجيا قادت إلى زيادة الإنتاجية بصورة واضحة .

1- مفهوم التكنولوجيا:

نظرا للخلط الحاصل في مفهومي التقنية و التكنولوجيا مع بعضهما البعض

فسيتم تقديم تعريف كل واحد منهما على حدا لنزاع اللبس الحاصل فيهما :

1. التقنية : تعرف التقنية عند Jean Fourastie بأنها : " فن استعمال الموارد

الطبيعية من أجل تلبية الحاجات المادية للإنسان "¹

يظهر هذا التعريف أن التقنية هي عملية اتصال الإنسان بالموارد الطبيعية من

أجل استعمالها حسب حاجاته.

وكما أنها لدى Jaques Ellul : " مصطلح التقنية بحد ذاته يشمل عدد كبير

من الظواهر وعدة معاني . . . تعني حقائق مختلفة فمن جهة هي حقائق واقعية

¹ ناصر داداي عدون ، مرجع سابق ، ص : 131.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

ومن جهة أخرى مواضيع دراسات علمية وأخيرا هي طبقات من التقنيات المختلفة مرتبطة حسب الزمن¹.

من خلال هذا التعريف يظهر أنها موضوع للدراسات العلمية للوصول إلى حقائق علمية من أجل خدمة البشرية

2. التكنولوجيا: ولقد قدمت لها عدة تعاريف بطرق مختلفة منها ما يرتبط بالعلم

وتطبيقاته في الصناعة ، ومنها ما يرتبط بالطرق المستعملة في العمليات

الاقتصادية، ويمكن تعريفها بأنها: "علم تطبيق واستخدام علوم الطبيعة وتحصيل

المعرفة بكيفية الاستفادة من المواد الخام ومتابعة تصنيفها حتى تصبح في شكل

منتج نهائي ضمن عملية الإنتاج الكاملة"²

كما أنها: "مجموعة المعارف التي يمكن أن تستعمل في إنتاج منتج معين سلع وفي

إنشاء سلع جديدة"³

ويقصد بها أيضا: "الطريقة الخاصة المتبعة في إنتاج منتج معين انطلاقا من

استخدام مادة عمل معينة أي انها نتيجة للنشاط الواعي للناس وتعبير عن خبرتهم

المتضافرة وعن كفاءتهم وما تتطوي عليه من إمكانيات بغية تطبيق هذه الخبرة و

الكفاءة بشكل مبدع"⁴

أي أن استخدام التكنولوجيا المعاصرة في العملية الإنتاجية داخل المؤسسة بطرق

عقلانية يؤدي إلى نتائج ومردودات ايجابية تتعكس آثارها على كل نواحي العملية

الإنتاجية.

2- مكوناتها :⁵ ولقد صنفها Jean Perim إلى قسمين هما :

- ما يمكن أن يحتويه المصنع و الآلات و التي يمكن أن تسجل في وثائق

مكتوبة .

¹ نفس المرجع ونفس الصفحة .

² صوميل عبود ، اقتصاد المؤسسة ، OPU ، الجزائر ، 1982 ، ص : 148 .

³ ناصر دادي عدون ، مرجع سابق ، ص : 132

⁴ نفس المرجع و نفس الصفحة .

⁵ نفس المرجع ، ص : 132.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- المعارف التي يتحصل عليها الأشخاص كمهندسين و تقنيين وعمال .
من خلال هذا التقسيم يمكن القول أنها ليست فقط مجسدة في الآلات وطرق استعمالها في الإنتاج وما تقدمه في السلع بل أيضا هي التي يتحصل عليها أشخاص أو أفراد في المؤسسة من أجل استعمال الآلات و التجهيزات .
وهذا التصنيف هو التعريف الحالي للتكنولوجيا الذي يشمل على :

1. طرق وأساليب : ويقصد بها الجوانب المتعلقة بتوجيه الإنتاج و النشاط الاقتصادي ككل في المؤسسة الاقتصادية وهي مرتبطة بشكل كبير بطرق لتسيير وجوانب تنظيم المؤسسة وتقسيم العمل وتدخل فيه عدة عوامل اجتماعية ونفسية وثقافية.

2. معرفة العمل : وهو ما يتجمع لدى الأفراد من إمكانيات وطاقات ومعارف تسمح لهم بتوجيه الآلة وتنظيم الإنتاج وتخضع هذه الأخيرة إلى الجانب الفني الذي يظهر قدرات الشخص المسؤول الناتج عن التعليم و التكوين و التدريب في المؤسسة أو في معاهد متخصصة أو حتى بطرق ذاتية مما يرفع قدراته وطاقاته إعطاء نتائج جد متميزة تساهم في خلق فروقات هامة تكتسبها المجتمعات المتطورة و المؤسسات التي تستعمل أكثر هذه العناصر .

3. احتواء التكنولوجيا على جوانب اجتماعية نفسية وثقافية : مما يجعل منها أداة لحمل قيم وثقافة المجتمع الذي يساهم في إنجازها وتكوينها ، الأمر الذي أوجد الحاجة إلى إنجاز دراسات تحليل المشاكل الثقافية لاستيراد التكنولوجيا .

3-- أهمية التكنولوجيا في المؤسسة : ¹

تزداد أهمية التكنولوجيا باستمرار نظرا لكون كل من المنتج والآلة و العامل هي العوامل المتحركة في المؤسسة بالإضافة إلى الطرق المعتمدة التي تساهم في تحقيق المنتج بأشكال وكميات معينة تكون مطلوبة من قبل المستهلك وكل هذا مرتبط بنوعية التكنولوجيا المستعملة التي تعتمد عليها كل من الإنتاجية و النوعية

¹ نفس المرجع ، ص ص : 133- 134 .

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

الذان سيحددان أرباح ومردودية المؤسسة ودرجة نجاحها في أداء دورها واستمرارها أو بالعكس الاختفاء و الانسحاب .

و المؤسسات الآن تنافس فيما بينها على الجودة و السعر معا وهما عنصران يعكسان مستوى التحكم في التكنولوجيا بمختلف أشكالها ليس فقط باستغلال آلات حديثة وإنما تتعدى ذلك لتمد إلى عملية الاختيار للمناسب منها عن طريق المقاييس المالية وإهمال الجوانب الاجتماعية.

و المدير اليوم مطلب بمعرفة مدى كفاية الأساليب التقنية المستخدمة وهو ما يتطلب أن يكون ذا تكوين مزدوج ومتخصص في التسيير لكون عملية اختيار التكنولوجيا أو تغييرها تمتاز بأهمية كبرى نظرا لظروف السوق الحالية التي بات فيها مجال تأثر وتأثير المؤسسة فيه أوسع مدى وازدياد نسبة الأخطار التي تنتج عن التنافس في حالة ما تم اختيار التكنولوجيا في الوقت و السوق غير المناسبة ، حيث يمكن للمؤسسة تغيير منتجاتها أو حتى التخلي عنها بعد إدخال طرق وآلات جديدة بحثا عن التحسين المستمر و تقاديا لأخطار المنافسة .

كما يساهم الإطلاع الدائم على مختلف التكنولوجيات التي يملكها المنافسون في تساوي الفرص معلم إلا أنه لا يجب الاكتفاء بهذا القدر بل العمل دوما على البحث عن مصادر التكنولوجيا الحديثة

ومحاولة مسايرتها لخلق فرص جديدة تمنح المؤسسة امتيازات سوقية لم تكن تملكها من قبل .

رابعا التنظيم والإدارة:

1- مفهومه: ويقصد بالتنظيم: "استخدام الإنسان في مقدرته ومواهبه الفكرية من أجل جمع وتنسيق عناصر الإنتاج مع بعضها ، وكذا وضع طريقة عمل منهجية لمجمل عملية إعادة الإنتاج بمراحلها الكاملة (الإنتاج ، التوزيع ، التبادل ، الاستهلاك) من خلال التقسيم العقلاني للعمل من حيث الهدف المطلوب عن طريق تقسيم إنجازهِ إلى مراحل وأزمنة يتم فيها...¹.

¹ - صمويل عبود ، مرجع سابق ، ص 153.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

أي أنه إدارة العملية الاقتصادية عن طريق تعميم عملية إعادة الإنتاج بأجزائها المختلفة والمتداخلة ، فلا يكفي توفير القوى العاملة مهما كانت متطورة ، إنما ينبغي استعمالها بصورة فعالة ومناسبة.

كما يشمل مفهوم التنظيم ثلاث جوانب هي:¹

1. العملية الإدارية: وهي عملية دراسة محيط عمل الإداري الذي يمثل العنصر الأساسي للتسيير وتدرس هنا العمليات الإدارية التي يمارسها الإداري وسلوكه وقراراته وحوافزه
2. المنشأة الاجتماعية: وتمثل إطار عمل الإداري التي تدرس البنية التدريجية ، الأدوار ، السلطة ، الاتصالات ، تشكيل القرارات ، العلاقات مع المحيط ، الارتباط المتبادل بين مختلف وحدات المنظمة ، وهو ما يسمى بنظرية التنظيم.

3. الوضع الحقيقي: أي التطبيق المتداخل بين الجانبين الأوليين وهذا يعني أن تشكيلة السلم الإداري تحقق بواسطة تنظيم كعملية ونتيجتها تمثل وتعرف التنظيم كمنشأة.

أي أن التنظيم هو حصيلة اندماج العملية الإدارية بكل محتوياتها والمنشأة الاجتماعية بكل عناصرها لترتيب الموارد حسب الأهداف المسطرة على أساس معياري الفعلية والعقلانية.

2- دور المنظم في العملية الإدارية:²

يعمل المنظم على التوفيق بين العوامل الإنتاجية مستخدماً المعلومات الفنية والتكنولوجية الملائمة للإنتاج سلعة معينة أو تقديم خدمة محددة ، ولا تقتصر مهمته على هذا فحسب بل ينبغي عليه أيضاً أن ينتبأ بالعوامل التي تتحكم في دالة الطلب على المنتج الذي ينتجه لكون العملية الإنتاجية تستغرق وقتاً قد يطول أحياناً فتوقعاته ومتبعاته للسوق تجنب حصول خسائر هو في غننا عنها.

¹ - عبد الرزاق بن حبيب ، مرجع سابق ، ص : 57.

² - إسماعيل عبد الرحمن وحرب عريقات ، مرجع سابق ، ص ص : 432-433.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

ويسعى المنظم من خلال اختياره لتوليفة عناصر الإنتاج إلى ان تكون تكاليفها في كل مستوى من المستويات العملية الإنتاجية أقل ما يمكن لتحقيق الربح المطلوب الذي يتحدد من خلال الفرق بين الإيرادات والتكاليف ، وميزة هذه الأخيرة أنها تختلف باختلاف الفترة الزمنية وعيه إذا أن يسعى إلى تحقيق تباين بين الربح المحقق في كل فترة أو على الأقل تحقيق أقصى ربح ممكن.

ولعل من الأفضل التمييز بين عملية الإدارة وعملية تحمل المخاطر الاقتصادية للمشروع خاصة مع كبر حجم المنشأة الاقتصادية وتنوع نشاطها وتعدد وظائفها ، فتحديد مهمة المنظم بعملية تحمل مخاطر المشروع التي تقتصر على المخاطر الناجمة عن الطبيعة الحركية للاقتصاد التي تضيف على التكاليف والإيرادات المستقبلية لمشروع صفة عدم التأكد وتشمل هذه العوامل الحركية أمورا عدة كتغير أذواق المستهلكين والتطورات التكنولوجية.

أما الإدارة فتتخذ على عاتقها مهمة تقدير التكاليف والإيرادات وحجم الطلب المتوقع وتعمل على تجميع وتنسيق عوامل الإنتاج وإعداده للعمل وبعبارة أخرى على الإدارة ان تتكفل بالتنظيم الداخلي والخارجي لك منشأة ، ومن هنا يمكن اعتبار الإدارة ضربا من ضروب العمل الذي يستوجب مهارة من نوع خاص يمكن تأجيرها من السوق.

وهذا لا يعني أنه من المستحيل أن يكون المدير منظمًا في نفس الوقت.

3- نماذج هيكلية المؤسسات الاقتصادية:

لكي تتمكن المؤسسة من تحقيق أهدافها لابد من إسناد المسؤوليات للعاملين فيها ، إما يجب توضيح العلاقات بين مختلف وحدات عناصر هذه المؤسسة ، تجمع الموارد وتوزيع المهام ، أما يجب إنشاء تكامل بين مختلف وحدات التنظيم والتوفيق بينها وتنسيق كل النشاطات ، وفي هذا الصدد يمكن تصور كل أنواع الهياكل التنظيمية من وجهة نظر أفقية أو عمودية.

1. الهيكل التنظيمي العمودي: يحدد هذا النوع من الهياكل العلاقات الموجودة بين

كل رئيس (مسؤول) ومرؤوسيه وإذا العلاقات بين الوحدات الإدارية على جميع

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية


المستويات؛ يوجد هذا النوع من التنظيمات خاصة في المؤسسات الجديدة حيث لا يتلقى الموظف تعليمات إلا من طرف مسؤول واحد وهذا حسب مبدأ وحدة الموظف وتحدد السلطة عموديا أي من المديرية إلى أبسط عامل مرورا بجميع المستويات ، وهذا ما يسمى أيضا بمبدأ تفويض السلطة.

2. الهيكل التنظيمي الأفقي: عندما يتسع تنظيم المؤسسة يصبح من الصعب على المسؤولين الإلمام بكل جوانب المهام المسندة إليهم ، وبالتالي يكونون بحاجة إلى مساعدات ونصائح تقنية وفي هذه الحالة يمكن توسيع الهيكل التنظيمي للمؤسسة من الناحية الأفقية بخلق وهذا ما يسمى (Postes d'état-major) مناصب جديدة تسمى مناصب مجلس القيادة بالتنسيق أو الهيكل التنظيمي الأفقي.

3. الهيكل التنظيمي المصفوفي: من بين هياكل التي ظهرت مؤخرا تلك التي تعتمد على تنظيم المؤسسة في شكل التي هي عبارة عن تجميع لعدة نشاطات مرتبطة ببعضها ومستعملة بشكل مسارات موجهة إلى زبون موجود إما داخل المؤسسة أو خارج يسمح بتحقيق مخرجات المؤسسة إما أن النشاطات في حد ذاتها هي عبارة عن مهام تابعة لمختلف الوظائف (تسويق ، إنتاج ، مالية ، موارد بشرية ، ... إلخ) ، والتي لها علاقة بالسلعة أو الخدمة المراد إنتاجها أو أدائها كما أن هذا النوع من الهيكلية يهدف إلى تحقيق تنسيق أكبر ومرونة مقارنة بالهياكل التنظيمية السالفة الذكر ، وذلك بخلق إداريا علاقات وصيانة متعددة ولكن متكاملة. يمكن تمثيل هذا الهياكل التنظيمي السابقة في الشكل الموالي:

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

الشكل رقم (2) الهياكل التنظيمية :



Source : LASARY, Economie de l'entreprise,?, 2001 ,pp :60-64

المبحث الثالث: الدولة والمؤسسة الاقتصادية .

تعمل المؤسسة الاقتصادية ضمن محيط الاقتصادي العام، الذي يسود دولتها وتختلف طبيعته وأثره في الداخل والخارج أي مجتمع، وعموما فحركة المجتمع تنظم في إطار الدولة التي تلعب دورا بالغ الأهمية في تنظيم محيط الاقتصادي ويختلف

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

دور الدولة الاقتصادي باختلاف طبيعة الدولة، ونظامها السياسي والاقتصادي ونظرا لتعقيدات وتداعيات دور الدولة الاقتصادي وما يسمح به من إضافات هامة تملئها المستجدات والتطورات السياسية والاقتصادية.

ولذا سنحاول معرفة هذا الدور وحدوده من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تطور دور الدولة.

لم يعد الجدل حول أهمية تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية قائما فقط ساد الاتفاق بشكل عام، حول ضرورة قيام الدولة بدورها في الاقتصاد بالرغم من إختلاف في وجهة النظر حول درجة هذا التدخل، إذ يعتقد البعض بضرورة محدودية هذا التدخل ويعتقد البعض الآخر بأن تدخل الدولة لا ينبغي أن يكون محدودا ولا ينبغي أن يقتصر على وجه من وجوه الحياة الاقتصادية.

مر موضوع تدخل الدولة ودورها في الحياة الاقتصادية بعدة مراحل مختلفة، يختلف فيها حجم هذا الدور وإرتبط بحجم مالية الدولة عبر المراحل التاريخية المختلفة والتي سوف نتعرض لها في هذا المبحث كما يلي:

اولا الدولة الحارسة: لا طالما كان دور الدولة في الاقتصاد موضع جدل قائم بين الاقتصاديين فعند مطلع القرن الخامس عشر ظهر فكر التجاربيين وذلك بعد أزمة إرتفاع الأسعار في الدول الأوروبية بسبب زيادة تدفق المعادن الثمينة إلى اقتصاديات تلك الدول مما جعلها تعطي أهمية بالغة لتوازن موازين مدفوعاتها ولذلك كان إهتمام التجاربيين منصب على تحقيق فائض في الإنتاج بهدف التصدير، الأمر الذي جعلهم ينادون بأهمية النشاط التصديري¹.

ومع مطلع القرن السابع عشر ظهرت النزاعات التجارية وسادت الفوضى الأمر الذي جعل هؤلاء التجاربيين ينادون بتدخل الدولة لتنظيم الحياة الاقتصادية وقد إختلفت صور تدخل الدولة من دولة لأخرى، غير أنه خلال هذه الفترة ساد مفهوم

1- دراوسي مسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية،

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

الدولة الحارسة في ظل أفكار النظرية الكلاسيكية والتي عبر عنها كل من آدم سميث ودافيد ريكاردو، كان هذا الإتجاه الراسخ يرى:¹

- 1- ضرورة تحجيم دور الدولة الاقتصادي مطالبين بإبعادها عن مجالات الإنتاج والتجارة وعدم تدخلها في آليات السوق.
- 2- إن ينحصر دورها في مجال حماية الأمن الداخلي والخارجي ومراعاة تطبيق القوانين والقيام ببعض الأشغال العامة التي يقوم بها القطاع الخاص.
- 3- مبدأ الحرية الاقتصادية وكان تحت الشعار الشهير "دعه يعمل أتركه يمر" حيث إعتقدوا أن هناك توافقا بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة وأن الفرد حينما يسعى لتحقيق مصلحته الخاصة فإنه يحقق دون أن يشعر مصلحة الجماعة حيث يقول آدم سميث أن هناك يد خفية تحقق هذا التوافق.
- 4- الإيمان المطلق بكفاءة السوق وفعاليتها في أن يحقق التخصص الأمثل للموارد وتحقيق التوازن الاقتصادي العام، والوصول إلى الاستخدام التام نظرا لإعتقادهم بعدم حدوث أزمات اقتصادية لأن السوق فاعل قوي في تصحيح أية إختلالات أو أوضاع خاطئة، فالبطالة الجزئية أو الركود سوف يتلاشى تدريجيا بصورة تلقائية عندما تعمل آليات العرض والطلب بحرية تامة، حيث يقول جان باتيست ساي إن كل عرض يخلق الطلب المساوي له، إذن لا مجال ولا ضرورة للتدخل الحكومي لتحقيق التوازن الاقتصادي العام أو للوصول لحالة التوظيف الكامل ... فتلك أمور تتحقق من تلقاء نفسها من خلال إحترام مبادئ الحرية الاقتصادية والمنافسة الكاملة.
- 5- لا جدوى من تدخل الدول في النشاط الاقتصادي وأن المالية العامة يجب أن تكون محايدة أي لا تهدف للتأثير في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية أو لتغيير المراكز بالنسبة للأفراد والطبقات في المجتمع، وليس هناك أي دور لها في تحقيق التوازن الاقتصادي العام أو في التخصيص الأمثل للموارد أو تحقيق الاستخدام الكامل فالسوق وحده كفيل بتحقيق ذلك.

2- وثيقة الكترونية من موقع: 11:23 , 25/03/2015 , <http://www.ahemar.org/debat/show.art.asp>

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

6- إن الإيرادات العامة التي تجنيها الدولة من الضرائب يجب أن تستهدف تغطية النفقات العامة فحسب وهي النفقات التي يجب أن تكون في أضيق الحدود لأن التوسع في النفقات ومن ثم توسع في فرض الضرائب من شأنه أن يؤدي إلى إنقاص الإدخار والإضرار بحوافز العمل والإنتاج .

ثانيا الدولة المتدخلة: لعبت الدولة أدوارا مهمة في مرحلة الرأسمالية المنافسة الحرة تتعدى مجرد وظائف الدولة الحارسة وذلك في دعم وتقوية المجتمع الجديد للرأسمالية الصناعية وتمثلت في:¹

1- لم يكن ممكنا أن تتجح الثورة الصناعية في بريطانيا دون سياسة الحماية التي طبقتها الدولة لدعم الصناعات الناشئة من المنافسة الأجنبية.

2- الدور الذي لعبته الحكومات في توفير الطعام الرخيص للعمال حق تنخفض الأجور وتزيد الأرباح الرأسماليين وقدرتهم على التراكم وذلك بالسماح بإستيراد المواد الغذائية بدون رسوم جمركية مما أدى إلى إسقاط قوانين الغلال في بريطانيا عام 1815.

3- تدخلت الدولة من خلال القوانين واللوائح لدعم وترسيخ العلاقات الاجتماعية الجديدة التي خلقها النظام الرأسمالي كحرية التعاقد وحرية العمل، الإنتاج والتجارة وعدم التدخل في العلاقة التي تنشأ بين صاحب العمل والعمال من حيث تحديد وقت العمل ومقدار الأجر ومنع العمال من الإحتجاج أو الإضراب أو التنظيم للدفاع عن مصالحهم .

4- كما عملت الدولة على تأمين الحصول على المواد الخام والمواد الغذائية من الخارج وفتح الأسواق الأجنبية بالقوة وتأمين مجالات الاستثمار المريح عبر البحار من خلال الجيوش الغازية وفرض السيطرة الاستعمارية على كثير من البلاد الواقعة في آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية، حيث في عام 1900 إحتلت الدول الرأسمالية 90% من مساحة إفريقيا، 99% من الهند الغربية، 56% من آسيا .

1- وثيقة إلكترونية من موقع : <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp>, 25/03/2015, 11:23

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

5- قامت الدولة بدور كبير في تأمين قواعد لعبة نظام الذهب لتحقيق الاستقرار النقدي وثبتت أسعار الصرف وتأمين تسوية علاقات المديونية والدائنية في المعاملات الخارجية على أسس يقينية وشبه ثابتة وهو ما كان وثيق الصلة بنمو التجارة الدولية آنذاك.

فبتطور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية أصبح من الضروري التخلي عن فكرة الدولة الحارسة وظهر مفهوم الدولة المتدخلة خاصة عند حدوث مشكلة الكساد العالمي الكبير 1929 عندها بدأ الاقتصاديون يشككون في صحة النظرية الكلاسيكية بعد عجز اقتصاديات الدول عن إعادة توازنها بطريقة آلية كما كان يدعي الكلاسيك عندها ظهرت أفكار النظرية الكينزية لكينز خلال الثلاثينات من القرن الماضي وكانت معاكسة تماما لأفكار الكلاسيك التي رسمت السياسات الحكومية الواجبة الإلتباع للخروج من الأزمة¹.

لقد قامت النظرية الكينزية على ضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عن طريقة إقامة بعض المشاريع العامة لتحريك النشاط الاقتصادي من الركود ويتم ذلك من خلال الإنفاق باعتباره المضخة التي تنشط الدورة الدموية للنشاط الاقتصادي العام، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تدخلت الحكومة الأمريكية بواسطة زيادة الإنفاق العام لكي تخلق دفعة قوية من الإنفاق الفردي وبالتالي زيادة الفائض والمخزون من السلع الراكدة، وأما في إنجلترا فإنها قامت بتخفيض سعر صرف عملتها لكي تزيد من الطلب الخارجي على صادراتها وتقلل من الواردات إليها وبذلك تخفض من تيار التدفق النقدي الخارجي وترفع من حجم التدفقات النقدية الداخلة إلى غير ذلك من الحلول التي إتبعها الدول وقد ظهر أثناء هذه الفترة نظام التوزيع بالبطاقات والإشراف المباشر على تخصيص الموارد الاقتصادية، وقد ترتب على ذلك أن وظيفة الدولة تغيرت حيث أصبح لها دورا متزايدا في النشاط الاقتصادي والاجتماعي بالإضافة إلى الوظائف التقليدية للدولة التي كانت موجودة مثل الأمن والحماية والعدالة وإقامة المرافق العامة فإن المبدأ السائد في مجال المالية العامة

1- دراوسي مسعود، مرجع السابق، ص37.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

للدولة هو التخلي عن الحياد المالي وإحلال محله المالية الوظيفية والذي يقرر بتحديد الإنفاق العام المطلوب أولاً ولا مانع أن يتحدد إتفاق عام أكبر من الإيرادات العامة، إن هدف السياسة المالية والنظام المالي هو إحداث التوازن المالي وأيضاً إحداث التوازن الاقتصادي والاجتماعي .

ثالثاً الدولة المنتجة¹: إن إندلاع الحرب العالمية الأولى التي كانت محايدة شاهدت صراعاً قوياً بين الدول الرأسمالية الكبرى لإعادة تقسيم المستعمرات ومناطق النفوذ والأسواق الخارجية، كان في حد ذاته تأكيداً واضحاً على عدم حياد المالية العامة وعلى ضخامة حجم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية خاصة عند الاستعدادات الضخمة لهذه الحرب وما تطلبت من إنفاق عن طريق زيادة الضرائب وعقد القروض العامة الداخلية غير أن هذه الوسائل سرعان ما إستنفذت إمكانياتها في تعبئة الموارد المحلية ولم يبقى أمام الدولة إلا أن تلجأ إلى التمويل التضخمي وخصوصاً حينما إندلعت الحرب وأن تتعايش مع تجربة التمويل بالعجز وعدم توازن الميزانية العامة للدولة.

وبعد الحرب سادت مبادئ الاقتصاد الاشتراكي حيث إرتبط دور الدولة بالإحلال محل قوى السوق وعندها بدأ ينتشر مفهوم الدولة المنتجة أو الاشتراكية، الأمر الذي دعم إنتشار أسلوب التخطيط المركزي على الصعيدين العملي والأكاديمي وكان من بين الدول التي تنبث هذا الاتجاه عدد من دول العالم الثالث حديثة الاستقلال والتي تتطلع لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والارتقاء بأنظمتها ومؤسساتها وفي ظل هذه الإيديولوجيات إقتنعت هذه البلدان بأنه لا يمكن حدوث التنمية دون تدخل مباشر من جانب الدولة وقد ترتب على ذلك مجموعة من النتائج من أهمها² :
1- أن وظيفة الدولة تغيرت حيث أصبحت لها السيطرة الكاملة على النشاط الاقتصادي والاجتماعي في الكثير من المجتمعات وإختفى في هذا النموذج النشاط الفردي إلى حد كبير .

1- دراوسي مسعود، مرجع السابق، ص37

2 وثيقة الكترونية من موقع: <http://www.ahemar.org/debat/show.art.asp>, 25/03/2015,11:23

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

2- إن المبدأ السائد في المالية العامة للدولة هو الربط الكامل بين التخطيط المالي للدولة والتخطيط الاقتصادي الشامل وأصبح النشاط المالي للدولة جزءا لا يتجزأ من نشاطاتها الاقتصادية ومن ثم أصبح علم المالية العامة جزءا من الاقتصاد السياسي للاشتراكية .

3- إن هدف السياسة المالية والنظام المالي هو محاولة لتحقيق عدد من الأهداف وتحقيق التوافق بينهم وهي هدف إحداث التوازن المالي والاقتصادي والاجتماعي وأخيرا هدف التوازن العام .

رابعا حكومة الحد الأدنى: سعت البلدان النامية بعد حصولها على إستقلالها السياسي في أعقاب الحرب العالمية الثانية إلى تحقيق التنمية، إلا أن معظم هذه البلدان أخفقت في ذلك ومنذ السبعينات من القرن الماضي لعب البنك الدولي وصندوق النقد الدولي دورا هاما وأساسيا في مسيرة تلك البلدان الاقتصادية والسياسية وكان الموقف على النحو التالي¹:

1- تجميع فائض كبير من الأموال في خزائن الدول الصناعية الغنية والمؤسسات المالية الدولية خاصة بعد تصحيح أسعار النفط وكان هذا الفائض يفتش عن مجالات جديدة للاستثمار وجدها في مشروعات التنمية الفاشلة في البلدان النامية فأغرقها بالديون التي عجزت عن تسديدها أو دفع أقساطها وفوائدها.

2- زيادة حاجة البلدان التي وقعت في القروض الخارجية إلى المزيد من القروض.

3- تقدم كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بحل هذا الإشكال بأن تقوم البلدان النامية المدينة بإجراء إصلاحات اقتصادية تقودها إلى اقتصاد السوق وتضع إدارة اقتصادها تحت وصاية البنك والصندوق الدوليين وبذلك تحصل على شهادة حسن سلوك تولها إلى جدولة ديونها والحصول على ديون جديدة .

عند السبعينات شهد العالم تغيرات فكرية وسياسية واقتصادية واسعة إثر المشاكل التي تعرض لها اقتصاديات الدول التي أخذت بمبدأ الاقتصاد الاشتراكي مثل التضخم والبطالة والمديونية الخارجية ... إلخ من سياسات هذا النظام ولقد

1- وثيقة الكترونية من موقع: . 17:48 25/03/2015 <http://kassioun.org/index.php>

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

إعتمد المعارضون على الواقع الذي آله إليه تلك الدول كالفشل الكبير الذي تعرضت له دول أوروبا الشرقية والإتحاد السوفياتي وغيرها من الدول التي توسعت في النشاط العام وظهور فعالية التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص فيما يسمى بالخصخصة التي إنتشرت في سنة 1979 عندما طبقتها إنجلترا¹.

فإن كان موضع سيطرة الدولة على الموارد الاقتصادية هو أمرا هاما وضروريا لحسن إستخدام الموارد وتنميتها وتوفير العدالة والاستقرار فليس ذلك يعني أن تقوم الدولة بإدارة العلاقات الاقتصادية والتدخل المستمر بشكل مباشر وإنما قيامها بتنظيم إدارة الموارد الاقتصادية في اتجاه عام متناسق مع أهداف الدولة وأن تكون للدولة قدرة على منع أي إنحراف من شأنه أن يهدد مصالح المجتمع غير أن هناك مجالات يفترض على الدولة أن تقوم بها من أجل تحقيق الكفاءة الاقتصادية منها²:

1- توفير السلع العامة التي لا يمكن أن ينتجها القطاع الخاص لضعف مرد وديتها المالية.

2- تصحيح حجم الإنتاج وأن تكون متوافرة في السوق ولكن بنسب غير مثلى نتيجة للوفرات أو الآثار الجانبية المصاحبة التي يستوجب تدخل الدول لتصحيح الكمية المعروضة بفرض الضرائب في حالة الوفرات المالية وتقديم الدعم في حالة الوفرات الموجبة وفي الوقت الحاضر فإن القوى الرأسمالية العالمية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية تطالب دول العالم بالانطواء تحت عباءة العولمة والقبول بما تم إتفاق عليه من قبل الحكومة الأمريكية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي فيما دعي "توافق واشنطن" وهو برنامج تحول نحو اقتصاد السوق وفقا لما قدم للدول الاشتراكية في أواخر الثمانينات وتم تعميمها على الدول النامية الساعية إلى إرضاء واشنطن والمؤسسات الدولية خاصة تلك الغارقة في الديون وينص على تقليص دور الدولة الاقتصادي وصولا إلى ما يدعى "حكومة الحد الأدنى".

1- دراوسي مسعود، المرجع السابق، ص.38

2- وثيقة الكترونية من موقع: <http://kassioun.org/index.php>, 25/03/2015, 17:48

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

فالليبرالية الاقتصادية الجديدة إذ تبدأ بتطبيق البلدان المدينة برنامج الإصلاح الاقتصادي التثبيت الهيكلي وجوهر هذا البرنامج التحول نحو اقتصاد السوق المتمثل بالخصخصة وإنسحاب الدولة من الشأن الاقتصادي وتقليص وظائفها إلى الحد الأدنى وبالتالي إلحاق هذه الدولة بما يدعى قطار العولمة¹.

في حين نجد جوزيف سبافلنتر كبير مستشاري البنك الدولي ينادي بإعادة الإعتبار لدور الدولة وخاصة وأن الليبرالية الجديدة لم تكن وبالاً على البلدان النامية فقط بل إن الدول الرأسمالية الكبرى عانت منها أيضاً ففي الولايات المتحدة أدت السياسات الاقتصادية للمحافظين الجدد إلى بروز ظواهر وفضائح وانحرافات مالية كبرى مثل فضيحة شركة " أنرون " للطاقة والممارسات التي رافقت عمليات خصخصة السكك الحديدية في بريطانيا وشبكات الكهرباء في كاليفورنيا الأمر الذي جعل الكاتب الأمريكي من أصل ياباني " فوكوياما " صاحب نظرية " نهاية التاريخ " الذي عبر عن مشاعر الإنتصار التي كانت تعيشها الليبرالية الاقتصادية الجديدة بعد إنهيار الإتحاد السوفياتي حيث أعتبر أن الرأسمالية وصلت مبتغاها وأنها النظام الوحيد القابل للحياة في هذا العالم ها هو يكتب عن دور الولايات المتحدة في مفترق الطرق "القوة والسياسات ومواريث...الجدد" منعكس قلق والانزعاج وخوف الشعب الأمريكي ونخبة المثقفين الذين يتساءلون عما سيؤدي إليه سياسة المحافظين الجدد لليبرالية المتطرفة².

المطلب الثاني: الدولة والنشاط الاقتصادي.

مهما اختلفت طبيعة الدولة مضمونها فإن دور الدولة في النشاط الاقتصادي لا يمكن تجاهله فدور الدولة لا يتوقف عند وظائفها التقليدية ولم يعد يقتصر على

1- وثيقة الكترونية من موقع: 25/03/2015 17:48 <http://kassioun.org/index.php>

2 وثيقة الكترونية من موقع: 25/03/2015 21:13 <http://seenjieem-maktoob.com/question>

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

توفير الخدمات التي تمتع المشروعات الخاصة عن تقديمها لجمهور المواطنين بل إمتد إلى تدخل في النشاط الاقتصادي.

أولاً- مفهوم الدولة: إن مفهوم الدولة واسع النطاق يختلف باختلاف وجهات النظر ولفهم هذا المفهوم يجب أولاً التفرقة بين هذه المفردات¹:

1- المجتمع: هو مجموعة إنسانية تعيش في إقليم معين تقوم بينها علاقات متبادلة تدور حول العمل على أساس التعاون وتقسيم العمل، فالمجتمع لا يتمثل في مجموعة الأفراد فقط وإنما كذلك في مجموع العلاقات التي تقوم بينهم والتي تحدد موقف كل منهم إتجاه الآخر.

2- الدولة: فهي التنظيم الذي يحدد العلاقة بين الفئات أو الطبقات الاجتماعية الحاكمة والطبقات الاجتماعية المحكومة، وهو التنظيم ظهر مع بداية التناقص بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة متضمناً تركيب الدولة ووظائفها.

3- الحكومة: فهي المحسوس العضوي الذي يمارس وظائف الدولة في مجتمع معين محدد تاريخياً في فترة معينة ومن ثم فهي تتمثل في السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية .

الدولة مصطلح سياسي له عدة معاني فمنهم من يعرف الدولة على أنها: " ناتج إجتماعي ظهر من خلال عملية تحول المجتمع إلى مجتمع سياسي ذي سلطة منظمة"²

فحسب هذا التعريف فالدولة هي وليدت المجتمع ناتجة من ظاهرة تحول إلى النظام السياسي محكم.

فمنهم من يعرفها على أنها " هي هيئة حكومية تحكم تنظيم وطن في إطار تشريعي وهي محدودة بحدود"³

1 - دراوسي مسعود، مرجع السابق، ص.36

2 - دراوسي مسعود، مرجع السابق، ص.36

3- وثيقة الكترونية من موقع : <http://www.google.fr/search> 02/04/2015, 09:35

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

وحسب هذا التعريف فالدولة هي عبارة من وطن له هيئة حكومية تحكمه وفقا لتشريعات تنظيمية في إطار حدوده.

ومنهم من يرى الدولة أنها هي: "أمة لها شعب وإقليم خاص بها كما ان معنى الدولة يمثل أيضا مجموعة السلطات العمومية".¹

وفقا لهذا التعريف فالدولة هي الأمة بما فيها شعبا وإقليما وهي السلطات العمومية التي تنظمها.

ومن خلال هذا التعريف يمكن أن نقدم التعريف التالي للدولة: "هي عبارة عن وطن له حدود جغرافية تعنيه وتمثل شعبة وإقليمه في شكل سلطات حكومية وفقا لتشريعات تنظيمية.

ثانيا عناصر الدولة ووظائفها: للدولة ثلاثة عناصر أساسية تدخل في تشكيلها وهي:

2

- 1- الشعب: وهو أفراد المجتمع الذين يقيمون في إقليم واحد يشتركون في اللغة والعادات والتقاليد وتنشأ بينهم علاقات متبادلة ولهم نفس المصير وهم يشكلون جماهير هذه الدولة.
 - 2- إقليم: وهو أرض الوطن الواحد وهو محدد بحدود جغرافيا تفصله عن باقي الدول الأخرى.
 - 3- السيادة: هي تحدد علاقة بمواطنيها من ناحية وحدود سيادتها الإقليمية وبالتالي استقلالها عن الدول الأخرى من ناحية أخرى وهكذا لا تقتصر هذه الفكرة على تحديد طبيعة الدولة داخل حدودها وإنما أيضا في علاقات الدول ببعضها البعض.
- نلخص وظائف الدولة وتدخلها بغض النظر عن ممارسة هذه الوظائف أو عدم ممارستها في³:

1- وثيقة الكترونية من موقع: <http://www.google.fr/search> 02/04/2015, 09:35

2 حازم البيلاوي، دور الدولة في الاقتصاد، دار الشروق، الاردن، 1997، ص: 20.

3 محمد لطفي فرحات، ثورة المجتمع " مدخل إلى علم الاقتصاد "، دار الجماهيرية ليبيا، الطبعة الثانية، 2004، ص:

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

1. الوظيفة الحمايية: وهي تشمل الاهتمام بالأمن الداخلي والخارجي حيث تضمن استقرار المجتمع بحفظ الأمن والنظام العام وتطبيق القوانين ومقاومة الجريمة وحماية الملكية بكل أشكالها وفض النزاعات التي تقوم بين أفراد المجتمع لسبب أو لآخر بالإضافة إلى مهمة الدفاع ضد الاعتداءات الخارجية لتحقيق العدالة وتوفير الخدمات والمساعدات الاجتماعية وهذه كلها وظائف تقليدية للدولة.
2. الوظيفة الإنتاجية والتجارية : وهي الإهتمام بالصناعة والزراعة وتوفير البنية الأساسية وطرق والموصلات والخدمات البريدية والحماية التجارية عن طريق الرسوم الجمركية وغيرها من الأدوات بالإضافة إلى إصدار النقود والإشراف على الموازين والمكاييل والمقاييس وتوفير الإستشارات اللازمة لصناعة والتجارة وقد تأخذ هذه الوظيفة مداها حيث تسيطر الدولة على النشاط الإنتاجي والتجاري بتأميم جميع المشروعات الصناعية والزراعية وغيرها كالإنتاج في المجتمعات الزراعية التي تعتمد على الري يستلزم السيطرة على الأنهار وشتى القنوات لتنظيم إستخدام المياه إلى غير ذلك من الأشكال الكبيرة التي يعجز الأفراد عن القيام بها الأمر الذي يدفع إلى وجود سلطة مركزية منظمة تتولى القيام بهذه الاشغال الكبيرة.
3. الوظيفة التطويرية: وتهتم بالتعليم والصحة و تطوير البيئة و البحث العلمي و تقدم بعض الخدمات الاجتماعية الاخر كالضمان الاجتماعي و تحاول المحافظة على مستوى المعيشة و استقرار الاسعار و توازن ميزان المدفوعات و تحارب البطالة و الفقر و تملك و تدير بعض المشروعات العامة و تقوم ببناء الطرق و الجسور و المدارس و المستشفيات و الحدائق العامة و الملاعب...الخ.
4. الوظيفة الإدارية: تتعلق بالتشريع و القواعد القانونية التي تنظم عمل الدولة سواء في النشاط الاقتصادي و غير الاقتصادي و العلاقة بين ما تتفقه و بين الواجبات الملقة على عاتقها و البحث عن مصادر التمويل المناسبة و غيرها من الخدمات الادارية الاخرى.

ثالثا أهداف و اجراءات تدخل الدولة في نشاط الاقتصادي: مهما كانت الدولة و

زمن تواجدها تسعى الى تحقيق اهداف معينة و من اهمها:¹

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

1-الأهداف الاقتصادية والمالية: و تشمل استقرار الأسعار، اسعار العملة الوطنية مقانة مع عملات اجنبية، تحقيق التوازنات الخارجية في المبادلات مع الدول الاخرى، وايضا تحسين الانتاج الوطني لتحقيق النمو والتنمية الاقتصادية وهو هدف اى استراتيجية متابعة للاقتصاد.

2-الأهداف السياسية: ترتبط بقوة الدولة و حجمها امام مواطنيها و مقابل دول اخرى و يمر هذا عبر تحقيق السيادة و استقلالية ارائها و قراراتها و ما تملكه من وسائل معنوية و مادية في تمثيل دورها جيدا.

تأثر الدولة على اتجاه المؤسسات وتنفيذ سياساتها عبر عدة طرق ووسائل وفقا للإجراءات التي تتخذها الدولة وهي: ¹

1. الإجراءات الهادفة إلى تحسين حركة الأسواق: والتي تعتمد على إعلام

المتعاملين بجمع المعلومات الضرورية وتتدخل السلطات العمومية بجمع وتوزيع المعلومات (كمية، نوعية، حقيقية، أو تقديرية) أو بتعريف محاور وأهداف سياساتها ولهذه الإجراءات تأثير هام في إعانة مختلف الأعوان وتحسين وضعياتهم وتحقيق نتائج وإتباع طرق مبنية على هذه المعلومات.

2. الإجراءات التي تهدف إلى تحديد قواعد اللعبة: تكون عادة توجيهية لأنها تحتوي على منع وفرض عناصر وما يميزها أنها تعد عامة بالنسبة لكل المتعاملين الاقتصاديين.

3. إجراءات دفع: تهدف إلى تغيير السلوك أو توجيه القرارات لدى المتعاملين دون أن يكون لها ميزة الفرض أو المنع بحيث بمتابعة الدافع يحصل مزية وعكس يحصل تحمل عبء والاختيار يترك لحرية كل عون والكل يمكن أن يستفيد منها.

4. إجراءات تعاقدية: تحدد بتسجيل واجب متبادل بين متعامل ويقدم له ميزة خاصة مقابل عمل إيجابي من وجهة نظر أهداف السياسة الاقتصادية ولها خصائص محددة حيث الحصول على عقد ليس حقا ومحتواه يفاوض عليه حالة بحاله.

1 ناصر دادى عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية، الجزائر، 1998، ص: 110 - 111.

5. إجراءات السلطة: تلغى الأسواق المتعاملون حيث لا يمكن لهم اداء اختيارهم وقراراتهم تملى لهم إلى حد ما من طرف السلطة العمومية وهذه الحالة نجدها في الدولة المركزية لتوجيه اقتصادها حيث يتم تحديد جزء من السوق أو نوع من الموارد لكل متعامل.

فالنوع الأول والثاني من هذه الإجراءات نجده سائد في النظام الاقتصادي الليبرالي أما الثالث والرابع فهي تطبق بشكل استثنائي فيه وعموما مختلف هذه الإجراءات تطبق في الدول النامية التي تمتاز بندرة الموارد والأسواق المضطربة.

المطلب الثالث: أدوات تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.

تتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بإستخدام أدوات السياسة الاقتصادية كالضرائب والرسوم الجمركية والتحكم في سعر الفائدة وغير ذلك من الأدوات التي يمكن أن يكون مباشرة وغير مباشرة ووفقا لسياسة الدولة وقوانينها وعلاقاتها الدولية.

اولا تعريف السياسة الاقتصادية: سياسة مصطلح استعمله الإغريق يعني تدبير أمور الدولة كما تعني علم إدارة الدول.¹

وتعرف السياسة الاقتصادية " كل ما يتعلق باتخاذ القرارات الخاصة بالاختيار بين الوسائل المختلفة التي يملكها المجتمع لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية معينة والبحث عن أفضل الطرق الموصلة إلى تحقيق هذه الأهداف " كما أن هناك من يعرفها بأنها "عبارة عن مجموعة الأدوات والأهداف الاقتصادية والعلاقات المتبادلة بينهما " ² وهذان التعريفان يصبان حول فكرة أن السياسة الاقتصادية بأنها الآلية التي تتم وفقها تحقيق الأهداف الاقتصادية.

وهناك من يعرفها على أنها: " مجموعة تدخلات السلطات العمومية في الاقتصاد مختص بتدرج السلمي للأهداف من اجل التأثير على النشاطات الاقتصادية " ³.

1 دراوسي مسعود، مرجع سابق، ص: 44.

2 نفس المرجع، ص: 45.

3 وثيقة الكترونية من موقع: <http://www.google.fr/scarch> 02/04/2015 09:35

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

وهذا يعني أن سياسة عبارة عن إجراءات تقوم بها الدولة من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية.

ويمكن أن نعرف السياسة الاقتصادية على أنها: "خطوات وإجراءات التي يمكن سلوكها بغية تحقيق أهداف اقتصادية معنية حيث يتم إعدادها وتنفيذها من قبل الدولة.

يجب أن تكون السياسة الاقتصادية التي تتبعها الدولة تتصف بالكفاءة والفعالية وذلك باستخدام أقل حجما من الموارد لتحقيق أكبر عدد من الأهداف وبالتالي تحقيق معدلات نمو عالية وهذا يعتمد على:¹

- تحقيق التوازن المالي للدولة حيث يتم التنسيق بين الإغراء العام والإنفاق العام.
- زيادة حجم المدخرات المحلية لزيادة حجم الاستثمارات.

كما أن هناك عدة أهداف تسعى السياسة الاقتصادية إلى بلوغها وهي:²

- التوسع في الإنتاج بهدف تحقيق فائض يستخدم للتصدير.
- دعم مرحلة اقتصادية معينة من المراحل التي يمر بها الاقتصاد القومي.
- التقليل من البطالة ومنه الاستفادة من الطاقات المعطلة وأخيرا زيادة الإنتاج ورفع معدل النمو.

- تحقيق نوع من الاستقرار في مستوى العام للأسعار لما له من أثر سلبي على توزيع الدخل والتجارة الخارجية والعمالة.

- إشباع حاجات أفراد المجتمع من مختلف السلع والخدمات خاصة تلك السلع العامة.

- تحسين وضع ميزان مدفوعاتها والعمل على تقليل حجم الواردات.

ثانيا أسلوب إعداد السياسة الاقتصادية: لإعداد السياسة الاقتصادية فعالة يجب انتهاج عدة خطوات وهي:³

1 دراوسي مسعود، مرجع السابق، ص: 46.

2 عادل أحمد حشيش، سوزي عدلي ناشد، أساسيات علم الاقتصاد " مدخل لدراسة أصول الاقتصاد السياسي وفق لمبادئ السيادة لنظم الاقتصادية المقارنة "، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2001، ص: 707.

3 دراوسي مسعود، مرجع سابق، ص: 48.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

- 1- تحديد الهدف: يجب التعرف على المشكلة التي من أجلها يتم وضع سياسة لحلها لذا يجب تحدد المشكلة بدقة ومعرفة كل الظروف التي أدت إلى حدوثها وتحليلها من أجل تحديد معاملها والوصول إلى تحديد الهدف.
 - 2- تحديد البدائل: يجب تحديد أكثر من سياسة وتحليلها تحليلًا دقيقًا مع تحديد ما سوف يترتب عن كل واحدة منها وقد يتم استخدام واحدة منها أو أكثر.
 - 3- اختيار البديل الأفضل: يكون هناك عدة حلول ويجب اختيار أفضلها وذلك بالرجوع إلى الرصيد التاريخي للحل المختار إذا تم استعماله في الماضي لمعرفة آثاره الإيجابية والسلبية لكي يتم اتباعه أو تفاديه.
 - 4- اتخاذ القرار: يتم المصادقة للسياسة المختارة ووضعها موضع التنفيذ.
- ثالثًا- أدوات السياسة الاقتصادية: تقوم السياسة الاقتصادية بالرقابة المباشرة للتغيرات الأساسية للاقتصاد القومي وتتمثل أدوات السياسة الاقتصادية في:
1. السياسة المالية: هي السياسات والإجراءات المدروسة والمعتمدة المتصلة بمستوى ونمط الإنفاق الذي تقوم به الحكومة من ناحية وبمستوى وهيكل الإيرادات التي تحصل عليها من ناحية أخرى.
 - ومن أدوات السياسة المالية:¹
 - سياسة الإعفاءات والتميز الضريبي.
 - فرض ضريبة لامتنصاص قسم من النقد الفائض.
 - خفض الإنفاق الحكومي.
 - استخدام فائض الميزانية لتخفيض حجم القوة الشرائية.
 2. السياسة النقدية: وهي التي تستعمل لتأثير في عرض النقود لإيجاد التوسع أو الانكماش في حجم القوة الشرائية للمجتمع والهدف من ذلك تنشيط الطلب والاستثمار وزيادة الإنتاج وتخفيض البطالة.
- ومن الأدوات التي تستعمل في حل مشاكل الاقتصادية هي:²

1 إسماعيل محمد هاشم، مرجع السابق، ص: 209.

2 دراوسي مسعود، مرجع سابق، ص: 49.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

• الأدوات التقليدية: ومتمثلة في سعر إعادة الخصم، سياسة السوق المفتوح، نسبة الاحتياطي القانوني.

• الأدوات الحديثة: وهي رقابة الخزنة، الودائع الخاصة.

هناك اختلاف في وجهة النظر حول تأثير كل من السياسة النقدية والمالية

على الاقتصاد حيث نجد النقديون يرون أن السياسة النقدية هي أكثر فعالية في

توجيه الاقتصاد من السياسة المالية سواء في المدى القصير أو الطويل فهم يرون

أن نمو المعروض النقدي بنسب محسوبة شرط ضروري وكافي من أجل نمو الدخل

في حين أن الكنزيون يعظمون دور السياسة المالية في التأثير على النشاط

الاقتصادي وأنها لا تقلل على السياسة النقدية وعموما فإن لكل من السياسة المالية

والنقدية تأثيرا مشتركا في النشاط الاقتصادي وتهدفان إلى تحقيق الاستقرار

الاقتصادي للنتاج والأسعار والعمالة وميزان المدفوعات.¹

3. السياسة التجارية: ² تتمثل في مجموعة الإجراءات التي تطبقها السلطات ذات

السيادة في مجال تجارتها الخارجية قصد تحقيق أهداف معينة فهذه السياسة لها بعد

أن:

- الأهداف التي تعمل السياسة على تحقيقها.

- الأدوات التي تستخدمها هذه السياسة لتحقيق الأهداف.

وتتمثل أهداف السياسة التجارية في:

- تحقيق موارد مالية لخزينة الدولة.

- تحقيق توازن ميزان المدفوعات.

- إعادة توزيع الدخل القومي وحماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية.

- الحد من التقلبات الخارجية على الاقتصاد الوطني.

1 نفس المرجع، ص: 49.

2 نفس المرجع ، نفس الصفحة.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

وحتى تستطيع السياسة التجارية من تحقيق هذه الأهداف تعتمد على الأدوات التالية: الرقابة على الصرف، اتفاقيات التجارة والدفع، الإعانات، نظام الحصص، ترخيص الاستيراد، الرسوم الجمركية... الخ.

رابعا السياسة والقوانين الدولية وعلاقتها الدولية: تؤثر الدولة على أداء المؤسسة الاقتصادية بشكل مباشر أو غير مباشر حيث قد تقوم بحماية الصناعة المحلية ومع الاستيراد أو بالتمويل وأبرز هذه العوامل هي:

1- **السياسة:** وهي ناتجة عن لوائح وسياسات التي فرضها الحكومة على المنظمات وتتميز بعدة خصائص:¹

**زيادة التدخل الحكومي في مجال أعمال المؤسسات من خلال القوانين التي تصدرها الحكومة وتمثل قيود على أداء المؤسسات.

**إن هذا التدخل ليس مجانيا فهو تدخل له تكلفة فالقوانين الحكومية الخاصة بالتغلب على التلوث البيئي تفرض على المؤسسة صرف الملايين لتضع هذه القوانين موضع التنفيذ وتزداد التكاليف بزيادة هذه القيود.

**وجهة نظر الحكومة لهذا التدخل تختلف عن وجهة نظر المؤسسة له فالحكومة ترى أن المؤسسة إذا تمكنت من تحقيق درجة مقبولة من التوازن بين مصالحها وأهدافها وبين مصالح وأهداف المجتمع سوف لن تشكو من تدخل الحكومة في أعمالها.

2- **القوانين:** وهي عبارة عن مراسيم التي تخضع لها المؤسسات وتنقسم إلى:²

_ القوانين الخاصة بعلاقات العاملين: هي القوانين التي تنظم العلاقات بين أرباب العمل وبين العاملين لديهم.

_ القوانين المرتبطة بالبيئة: وهي القوانين التي تعمل على حماية البيئة والمحافظة عليها من التلوث.

1 إبراهيم عبد الهادي الميليجي، استراتيجيات وعمليات الإدارة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية 2002، ص: 244.

2 فلاح حسن الحسيني، الإدارة الاستراتيجية، دار وائل لنشر، عمان، طبعة الأولى، 2000، ص: 82.

الفصل الأول : مدخل للمؤسسة الاقتصادية

_ القوانين الخاصة بالدفاع عن حقوق المستهلك: تهدف إلى حماية المستهلك من الممارسات الخاطئة من قبل بعض المنشآت وحمايته من الخداع والغش أو تقديم منتجات ذات أضرار على صحته.

_ لقوانين الخاصة بالنظام الاقتصادي.

- 3- **التجمعات الاقتصادية**¹: وهي التكتلات الدولية والتجمعات الاقتصادية التي تقوم بتسهيل الحركة التجارية ومنح فرص سوقية جديدة وقد تعاني المؤسسات تهديدات مثل رفع القيود الجمركية منع دخول الأسواق.
- 4- العلاقات على مستوى الدول²: تؤثر العلاقات بين الدول في أداء المؤسسات وعلى تعامل الأسواق الخارجية حيث أن العلاقة السيئة بين حكومتين تؤثر في مجال التبادل التجاري بين الدولتين.
- 5- الاختلافات الحضارية³: تختلف الدول فيما بينها من حيث العادات والتقاليد واللغة والاتجاهات والدوافع الأمر الذي يصعب فيه على المؤسسة تنمية الجهود التسويقية نظرا لاختلاف سلوك لمستهلكين وطبيعة المنتجات التي يتعاملون معها حيث يجب على المؤسسة مراعاة هذه الاختلافات .

¹ إسماعيل محمد السيد، الإدارة الإستراتيجية، المكتب الجامعية الحديث، الإسكندرية، 1999، ص: 98.

² نفس المرجع و نفس الصفحة.

³ نفس المرجع و نفس الصفحة.

خلاصة الفصل:

مما سبق يتضح أن المؤسسة الاقتصادية شغلت حيزا هاما في كتابات وأعمال الاقتصاديين بمختلف اتجاهاتهم الإيديولوجية باعتبارها تمثل وبشكل عام منظمة اقتصادية اجتماعية ذات استقلالية نسبية وفيها تتخذ القرارات البشرية والمادية لإنشاء قيم مضافة. غير أن هذه المؤسسة تختلف من حيث معيار التصنيف المتبع. كما شمل تعاملها البيئة المحيطة بها سواء أكانت جزئية أو كلية تؤثر فيها تتأكد لكونها تعد مصدر هاما من الموارد الاقتصادية التي تعتبر مدخلات هذه الأخيرة تساهم في إنتاج مخرجاتها، غير أن هذه الموارد تحكمها مجموعة من المتغيرات والتي تعد أداة كاشفة لمستوى عناصر إنتاجها وبالتالي مستوى أدائها وجودة سلعها. في حين نجد أن دور الدولة أصبح ظاهرا وبشكل جلي من خلال السياسات التي تتبناها الجهات الحاكمة، والتي تتصل إلى الحكم على أساس برامج وتصورات معينة لتسيير وتوجيه المجتمع وهو ما أصبح شيء عاديا في جميع أنحاء العالم تقريبا، حيث تزايد وبصورة مذهلة تدخل الدولة في المؤسسة الاقتصادية وفي تنظيم حركة المجتمع ككل حيث التوجيهات الأيديولوجية للطبقات الحاكمة و الظروف التي تمر بها المجتمعات نامية أم متطورة.

الفصل الثاني :

مدخل نظري للجباية

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

الفصل الثاني :مدخل نظري للجباية

تمهيد

تعتمد الدولة على ثروتها القومية المتمثلة فيما تملكه من موارد اقتصادية، وعوامل إنتاج أخرى للحصول على ناتج دوري يسمى بالدخل الوطني، لكن لتحقيق رفاهية المجتمع قد تكون هذه الإمكانيات غير كافية، لذا فهي تعمل دوماً على إيجاد الوسائل المتاحة لإشباع الحاجات العامة، وهذا لن يأتي إلا بضرورة البحث عن وسائل مالية لتغطية هذا الأنفاق، ومن بين تلك الوسائل نجد المتأتية من القطاع العام ولكنها محدودة، وكذلك اللجوء إلى إعانات خارجية أو إصدار أوراق مالية وهو الحل الأسهل، لكنه يؤدي إلى زيادة نسبة التضخم، ولعل الحل العقلاني والطبيعي يتمثل في الاقتطاع من مداخيل الأفراد الذي يعتبر من أهم مصادر الإيرادات في المجتمعات الحديثة، وهذا ما يعرف بالجباية.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

المبحث الأول: مفهوم الجباية.

المطلب الأول: تعريف الضريبة.

واجه الفقهاء الكثير من الصعوبات نتيجة لتطور مفهوم الضريبة الذي اختلف من وقت لآخر في سبيل تعريف الضريبة، فالتعريفات التي أطلقت عليها اختلفت فيما بينها نظرا لتغير طبيعة ومبررات الضريبة مع تغير النظم السياسية والظروف الاقتصادية السائدة في كل مجتمع، فوجد الأستاذ **تروتابس** الذي اقتصر في تعريفها على الجانب القانوني بوصفها: " وسيلة لتوزيع الأعباء بين الأفراد توزيعا قانونيا ودستوريا طبقا لقدراتهم التكلفية"¹. ويرى الأستاذ **جاستون جيز** والذي اعتبرها " أداء نقدي تفرضه السلطة على الأفراد بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة".

وقد لحق بالضريبة خلال مراحل التاريخ تطورا كبيرا سواء بالنسبة لطبيعتها أو الأسس التي تستند إليها أو بالنسبة لأهدافها، فمن مساعدة اختيارية للحاكم كلما تعرضوا للغزو وإلى فريضة إجبارية تلجأ إليها الدولة لضمان استمرارها، فأصبحت تتصف بالدوام والإلزام في المجتمعات المنظمة وهذا دائما بفرض الحماية، تطورت بعد ذلك هذه الفكرة باكتسابها هدفا ماليا بحتا وصارت بذلك وإضافة إلى عنصر الحماية وسيلة لتوزيع أعباء الخدمات العامة على الأفراد توزيعا عادلا².

من خلال التعريف الأول الذي أعطى لنا من طرف PIERRE BELTRAME

للضريبة يمكن اعتبارها " حصة مالية محصلة من المكلفين من خلال صفتهم الإسهامية

¹ يونس أحمد البطريق، مقدمة في النظم الضريبية، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر الإسكندرية، 1972، ص 26.

² منسي أسعد عبد المالك، اقتصاديات المالية العامة، مطبعة مخيم، 1970، ص 143.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

والتي تقبض عن طريق السلطة بتحويل ذمة مالية نهائيا بدون مقابل محدد، من أجل تحقيق أهداف ثابتة عن طريق السلطة العامة"¹.

فمهما يكن من أمر التباين في الاتجاهات بشأن تحديد مفهوم معاصر للضريبة يعطي التعريف التالي: "الضريبة اقتطاع نقدي جبري نهائي يحتمله الممول ويقوم بدفعه بال مقابل وفقا لمقدرته التكليفية مساهمة في الأعباء العامة ولتخل السلطة لتحقيق أهداف معينة"².

المطلب الثاني: مقومات الضريبة.

يمكننا من خلال التعاريف السابقة الذكر حصر مقومات الضريبة فيما يلي:

1. الضريبة إجبارية وبصفة نهائية:

يعتبر فرض الضريبة وجبايتها عملا من أعمال السلطة العامة، ومعنى ذلك أن فرض الضريبة وجبايتها يستند إلى الجبر ويترتب على ذلك أن الدولة تنفرد بوضع النظام القانوني للضريبة، فهي التي تتحدد دون اتفاق مع المكلف وعاء الضريبة وسعرها والمكلف بأدائها وكيفية تحصيلها، فالضريبة لا تفرض نتيجة الاتفاق بين الدولة والمكلف بها.

ويترتب أيضا على استناد الضريبة إلى الجبر، أي أن الدولة عند امتناع الممول عن دفعها تلجأ إلى وسائل التنفيذ الجبري لتحصيلها، وواضح أن عنصر الجبر الذي تستند إليه الضريبة هو الذي يميزها عما يدفعها الفرد من ثمن مقابل شراء الخدمات التي تقوم المشروعات العامة ببيعها، كما أنه هو الذي يميزها عن القروض الاختيارية التي يقدمها الأشخاص الآخرون للدولة بإرادتهم.

2. الضريبة فريضة نقدية:

¹PIERRE BELTRAME " fiscalité en France " édition Hachette, Livre Paris, P 12.

² عبد الكريم صادق بركات "النظم الضريبية" الدار الجامعية، بيروت 1976، ص 17.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

كانت الضريبة في العصور القيمة وفي العصور الوسطى تفرض وتجبى عينا، وذلك جفي شكل التزام الأفراد بتقديم عمل معين (وهو ما يعرف السخرة أو تسليم أشياء أو جزء من المحصول، كما كان الشأن في ظل الإمبراطورية الرومانية).

فمن الواضح أن نظام الضرائب العينية يلائم الاقتصاديات العينية، وهي تلك التي تقوم على المبادلة العينية، ولا تعرف النقود إلا في حدود ضيقة، أما في المجتمعات المعاصرة التي تقوم على الاقتصاديات النقدية، فالضريبة العينية لا تطبق، ونجد أن الضرائب النقدية تشكل القاعدة العامة للضريبة، ذلك أنها

الشكل الأكثر ملائمة للاقتصاد النقدي وللنظام المالي المعاصر، وهذا على العكس من الضرائب العينية التي تلائم هذا النوع من الاقتصاد ولا هذا النوع من النظم المالية وذلك للأسباب التالية:¹

أ - لا تتفق الضريبة العينية مع العدالة في توزيع الأعباء المالية، ذلك لأنها تفرض على كل ممول تقديم كمية معينة من المحصول، أو عدد معين من ساعات العمل تسقط من حسابها اختلاف تكاليف الإنتاج من منتج إلى آخر واختلاف قدرة الأفراد على تحمل العمل.

ب - تستلزم الضريبة العينية قيام الدولة بتكاليف مرتفعة عن تلك التي تتطلبها الضريبة النقدية، وذلك بسبب ما تتحمله الدولة من نفقات جمع المحاصيل ونقلها وتخزينها، هذا بالإضافة إلى ما تتعرض له هذه المحاصيل من تلف.

ج - لا تعتبر الضريبة العينية ملائمة للفقهاء المالي الحديث، خاصة لنظام النفقات النقدية، فالدولة تقوم بنفقاتها في شكل نقدي، وهو ما يستلزم بدها أن تكون الإيرادات في شكل نقدي أيضا حتى يمكنها أن تقابل النفقات النقدية.

3. الضريبة بدون مقابل:

¹ رفعت محجوب " المالية العامة" دار النهضة العربية ، بيروت 1979، ص 204.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

المقصود هنا أن الممول يقوم بدفع الضريبة دون أن يحصل مقابلها على نفع خاص به، وليس المعنى أن دافع الضريبة لا يستفيد منها، بل على العكس من ذلك، فإنه يستفيد بصفته واحد من الجماعة أي من إنفاق حصيللة الضريبة على المرافق العامة.

إن الممول الذي يدفع الضريبة لا يستفيد من الخدمات العامة بطريقة فردية، وإن مقدارها لا يتحدد بمقدار هذا النفع الخاص، بل يتوقف تحديده على مقدراته التكلفة، وهذا ما يميز الضريبة عن الرسم الذي هو مبلغ مالي تقتصه الدولة جبرا من بعض الأشخاص مقابل نفع خاص لهم ومثال ذلك رسوم البريد.

4. تحقيق النفع العام:

رأينا سابقا أن الدولة لا تفرض الضريبة مقابل نفع خاص تقدمه للمكلف بأدائها إضافة فإن الغرض من الضريبة هو تحقيق منفعة عامة وقد درجت الدساتير والقوانين خلال القرن الثامن عشر على تأكيد هذا المعنى، منعا لاستخدام حصيللة الضرائب في إشباع الحاجات الخاصة بالملوك والأمراء، لكن قد قام الخلاف بين الاقتصاديين حول تحديد المقصود بالمنفعة العامة.

فقد قصر التقليديون مضمون المنفعة العامة في مجال فرض الضريبة على تغطية النفقات العامة التقليدية، أي أنهم قصروا الضريبة على الغرض المالي وحده وقد أرادوا بذلك أن يجعلوا منها أداة مالية محضة، بحيث لا يكون لها أي تغير في الأوضاع الاقتصادية أو العلاقات الاجتماعية أو العلاقات الاجتماعية القائمة، ومعنى ذلك أنهم يتصورون أن قصر الضريبة على الغرض المالي يكفي لجعلها أداة محايدة.

المؤكد أن هذا المعنى الضيق لفكرة حياد الضريبة لا يضمن هذا الحياد وذلك لسببين:

أولهما: أن الضريبة هي تحويل لمبلغ نقدي، وعلى ذلك فإنها لا يمكن أن تكون محايدة إلا إذا كانت النقود محايدة وهو ما ينكره التحليل الحديث.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

ثانيهما: أن حياد الضريبة يتطلب دقة في التنظيم الضريبي، وهو ما يصعب عمله، وبالتالي نخلص إلى أن الضريبة لابد أن تؤثر في البنيان الاقتصادي وفي البنيان الاجتماعي.

أما ظعن موقف الاقتصاديين الحديثين فإنهم لا يتصورون وللأسباب السابقة الذكر حياد الضريبة، ويسلمون بتأثيرها في البنيان الاقتصادي والاجتماعي، بل إنهم بالإضافة إلى ذلك يستخدمونها بصفتها أداة للتأثير في البنيان الاقتصادي والاجتماعي، أي لتحقيق أغراض مالية، فالضريبة أداة هامة من أدوات إعادة توزيع الدخل الوطني، أي أنها تشكل أداة هامة من أدوات السياسة الاقتصادية والسياسة الاجتماعية.

المطلب الثالث: الاقتطاعات الإجبارية الأخرى غير الضريبية.

تشكل الضريبة اقتطاع جبائي إجباري، إذ أنه توجد اقتطاعات إجبارية أخرى غير الجبائية، وهي اقتطاعات الجباية المستقلة التي تتكون من اقتطاعات تدفع لحساب أشخاص معنوية، هذه الاقتطاعات من رسوم الجباية المستقلة، الاشتراكات الاجتماعية والإتاوات المحصلة مقابل خدمات مقدمة.

1. رسوم الجباية المستقلة:

تعرف رسوم الجباية المستقلة على أنها "تقبض لأجل منفعة اقتصادية أو اجتماعية لحساب الأشخاص المعنوية العامة أو الخاصة، الذين تتجرد منهم صفة الدولة، الجماعات المحلية ومنشأتهم العامة أو الإدارية"¹.

على ضوء ذلك نجد أن الرسوم والضريبة يختلفان في الخصائص إذ أن هذه الرسوم تقطع لأجل منفعة اقتصادية أو اجتماعية، بينما الضريبة يكون لها أهداف عامة مشتركة، بالتدخل كأداة اقتصادية ومن حيث المستفيد من هذه الرسوم، "يكون شخص معنوي خاص

¹Pierre BeltrameOPCIT , P 12.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

أو عام تتجرد منه صفة الدولة كالولاية أو البلدية، بينما الضريبة تدفع للدولة بدون مقابل آني ومحدد، ولا يكون للشخص المعنوي الحق في أن يكون مستفيدا من اقتطاعات الضريبة.

2. الاشتراكات الاجتماعية:

تشكل هذه الاقتطاعات الإجبارية عائدات الأشخاص الذين يكون لهم مقابل هذه العائدات المقبوضة على شكل اشتراكات، خدمات اجتماعية.

فيما أن هذه الاشتراكات كونها إجبارية إلا أنها تعتبر أداة لإعادة توزيع الدخل "بمنح خدمات مالية، إذ تعتبر عنصرا هاما في مداخيل الأسر، بل أنها أحيانا تشكل المصدر الأساسي لعدد معتبر من الأفراد فالخدمات الاجتماعية تسمح بإعادة التوزيع بين الفئات الاجتماعية"¹.

إن الخدمة الاجتماعية المقدمة للأشخاص الذين ساهموا في هذه الاشتراكات لتحقيق منفعة فردية، تختلف عن الضريبة كونها اقتطاع بدون مقابل والخدمة المقدمة على شكل تأمين ضد الأخطار التي تحيط بالأشخاص المساهمة في الاشتراكات الاجتماعية تعتبر مقابل.

إن النظام القانوني لهذه الاشتراكات الاجتماعية يفرضه القانون بصفة عامة حيث أن مؤسسات الاشتراكات الاجتماعية تحدد المبادئ المتعلقة بالوعاء وطرق التحصيل.

3. الإتاوات المحصلة مقابل الخدمات المقدمة:

تعتبر الضريبة عنصرا أساسيا في تمويل النفقات العامة إذ لا تضع عائقا أمام مستعملي بعض المرافق العامة، في تحملهم لجزء من الأعباء مقابل ما قدم لهم من خدمة، المبالغ المالية التي تقدم على شكل إتاوات تكون لها علاقة مباشرة مع قيمة الخدمة المقدمة من طرف المؤسسة العامة أو الخاصة.

¹ محاضرة التمويل العمومي للعدالة الاجتماعية، للأستاذ علي بساعد ENI يوم 19 ماي 2001.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

من بين هذه الإتاوات نجد الإتاوات المتعلقة بالطيران والتي تقبض من طرف المنشأة الوطنية للملاحة الجوية والمؤسسات التي تنظم خدمات المطارات، الإتاوات المقدمة مقابل استعمال الطرقات، وتشبه الضرائب الإتاوات في عنصر الجبر والإلزام لكنهما يختلفان في أساس فرضهما، فالإتاوة يدفعها المستفيد على أساس مقدار المنفعة الخاصة والتي ه قابلة للتقدير والتحديد، أما أساس فرض الضريبة هو المساهمة في الأعباء العامة وإن لم يحصل الممول على منفعة خاصة من خلال الضريبة.

المبحث الثاني: المبادئ الأساسية للجباية.

الضريبة تشكل في الظروف المالية الحالية أهم مورد من الموارد المالية، كما تشكل في الوقت نفسه أهم الأعباء المالية على الممولين، وبالتالي فمن الضروري أن يراعي التنظيم الفني للضريبة للتوفيق بين مصلحة الخزينة العمومية ومصلحة الممولين أي بين الحصيلة والعدالة، ولهذا وضع آدم سميث أربع قواعد يلزم إتباعها في التنظيم الفني للضريبة بغرض التوفيق بين مصلحتي الخزينة والممولين، وقد أصبحت هذه القواعد الأربع تشكل الأسس التقليدية للضريبة .

المطلب الأول: قاعدة المساواة أو العدالة.

يقصد آدم سميث بقاعدة العدالة أن يسهم كل أعضاء الجماعة في تحمل أعباء الدولة تبعاً لمقدرتهم النسبية، وتعود فكرة المقدر النسبية كأساس للضريبة إلى بودان الذي اعتمد في تحديدها على معايير ثلاثة وهي الثروة، الدخل والدخل الصافي¹.

¹ رفعت محبوب، مرجع سبق ذكره، ص210.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

وقد حددت هذه القدرة النسبية الممولين بما يتمتعون به من دخل في ظل حماية الدولة، حيث تكون مساهمة أعضاء الجماعة في الأعباء العامة بالتناسب مع دخولهم، وانطلاقاً من فكرة آدم سميث، رأى الكثير من كتّاب القرنين الثامن عشر والتاسع عشر سواء في إنجلترا أو فرنسا ضرورة تناسب الضريبة مع الدخل، وذلك لأن الخدمة التي يحصل عليها الممول تزداد مع ازدياد الدخل، كما رأى الكتّاب أيضاً، الضريبة النسبية هي وحدها التي تحقق العدالة الضريبية إضافة إلى أن الفكر المالي الحديث قد انصرف إلى أن الضريبة التصاعدية تحقق العدالة لأنها هي التي تسمح بأن يساهم الممولون في الأعباء العامة حسب مقدرتهم التكلفة. وبالتالي المقصود بفكرة العدالة الضريبية لم يكن موضع اتفاق بين كتّاب المالية، وقد رأى بعض الكتّاب أن هذه العدالة تتحقق بالضريبة النسبية، وهي ما تعرف بالمساواة في التضحية.

ويجدر بنا التنبيه إلى أن فكرة العدالة في الفكر المالي الحديث لا تقتصر على الأخذ بالضريبة التصاعدية فحسب، بل إنها تتطلب أيضاً إعفاءات مالية لمقابلة الاعتبارات الشخصية، وتقدير بعض الخصومات بالديون والتكاليف اللازمة للحصول على الدخل.

المطلب الثاني: مبدأ اليقين.

تقتضي هذه القاعدة أن يكون المكلف بدفع الضريبة على علم ودراية كاملة بميعاد الدفع وطريقته والمبلغ المطلوب حتى يتمكن من معرفة حقوقه وواجباته، وفي هذا الصدد وجب على الدولة إعلام جميع الخاضعين للضريبة بالمعلومات الكافية، وأن توفر شروط الدراية وأن تعمل على تثبيت وائتزان القوانين الضريبية قدر الإمكان، لأن كثرة التعديلات والاضطرابات تنقل عبء الممول وتفقد الثقة في الإدارة، هذه الثقة التي تلعب دوراً هاماً في كل الأنظمة الضريبية وانعدامها غالباً ما يدفع الممول إلى الغش والتهرب الضريبيين، إلا أن تطبيقات مبدأ اليقين تبقى نسبية في الدول النامية إذا ما قورنت بأنظمة الدول المتقدمة.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

المطلب الثالث: مبدأ المعاملة في الدفع.

ينصرف هذا المبدأ إلى ضرورة أن تكون مواعيد تحصيل الضريبة وإجراءات التحصيل ملائمة للممول تقاديا لتقل عبئها عليه، ويعتبر الوقت الذي يحصل فيه الممول على دخله أكثر الأوقات ملائمة لدفع الضرائب المفروضة على كسب العمل أو على إيراد القيم المنقولة، كما تقتضي تقسيط الضريبة على دفعات متباعدة حتى يسهل عليه دفعها بأقل تضحية ممكنة.

إذ أن مفهوم الملائمة نسبي في الضرائب غير المباشرة إذ قد يتحمل المستهلك قدر من عدم الملائمة لكن ذلك يرجع إلى حريته في شراء سلع خاضعة لهذه الضريبة.

المطلب الرابع: مبدأ الاقتصاد في الجباية.

تقتضي هذه القاعدة كما حددها آدم سميث إلى ضرورة الاقتصاد في نفقات الجباية أي ضرورة أن تنظم كل ضريبة بحيث لا يزيد ما تأخذه من المستحقة عليهم عما يحصل للخرينة العمومية إلا بأقل مبلغ ممكن¹.

فعادة ما تؤخذ الضريبة من المستحقة عليهم بمبلغ يزيد كثيرا عما يحصل للخرينة العمومية إذا ما احتاج تحصيلها إلى عدد كبير من الموظفين، تستهلك أجورهم جزءا كبيرا من حصيلتها، وهو ما يعني أن تشغيل هؤلاء الموظفين يشكل ضريبة إضافية على الأشخاص الخاضعين للضريبة.

المبحث الثالث: التقسيمات العامة للجباية.

المطلب الأول: الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة.

¹منسي أسعد عبد المالك، مرجع سبق ذكره، ص 195.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

تفرض الضرائب على الثروة في النظم المالية المعاصرة باختيار طريقتين لتتبع الثروة وهما الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة، وهو يعني الخيار بين الضريبة المباشرة والضريبة غير المباشرة، وهذا يعني في الوقت نفسه الخيار بين نوعين من الموضوعات التي تفرض عليها الضريبة.

يمكن أن نعد إلى تحديد عناصر ثروة الخاضع عند منبعها، ونفرض عليها الضريبة المباشرة وفي هذه الحالة نكون قد فرضنا الضريبة على ذات وجود الثروة تحت يد الخاضع. كما يمكن أيضا وبدلا من تتبع الثروة وهي تحت يد الخاضع، أن نتبعها في تداولها أو في استعمالها، وذلك بفرض الضريبة على التصرفات وعلى المعاملات إذ تزداد عددا وقيمة بازدياد الثروة، ويشكل فرض الضريبة على تداول الثروة وعلى استعمالها الطريقة غير المباشرة لتتبع الثروة ويمكن تسجيل عدة ملاحظات على هاتين الطريقتين أهمها:

- تهدفان على تتبع الثروة، أي في حالة وجودها أو تحركها، ف فيما يخص الطريقة غير المباشرة نلاحظ أن الفن المالي يتخذ من تداول الثروة ومن استعمالها موضوعا للضريبة بصفتها مظهرا خارجيا لوجود الثروة.
 - أن الخيار بين الطريقة المباشرة وغير المباشرة لتتبع الثروة يعني في الوقت نفسه خيارا بين نوعين من الموضوعات التي تفرض عليها الضريبة وهما وجود الثروة وتداولها.
 - أن كل طريقة من هاتين الطريقتين في تتبع الثروة تقتضي بالإضافة إلى اختلاف المادة التي تتخذها موضوعا للضريبة عن تلك التي تتخذها الطريقة الأخرى، إجراءات فنية خاصة تختلف عن تلك التي تقتضيها الطريقة الأخرى.
- لقد اعتمد الفكر المالي على التفرقة بين الضريبة المباشرة والضريبة غير المباشرة على ثلاثة معايير:

1. المعيار الإداري:

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

يتخذ بعض علماء المالية أسلوب التحصيل كميّار للتفرقة بين هذين النوعين من الضرائب، فيرون أن الضريبة مباشرة إذا كانت عن طريق جداول اسمية تتدرج فيها أسماء الخاضعين للضريبة ومقدار المادة الخاضعة والمبلغ الواجب تحصيله وتاريخ الاستحقاق إذ تعتبر غير مباشرة إذا لم تحصل بهذه الطريقة وإنما بحدوث وقائع أو تصرفات معينة، ومثال ذلك عبور سلع معينة مستوردة على إدارة الجمارك إذ تفرض عليها هذه السلع ضرائب جمركية، ويعاب على هذا المقيار في التفرقة أنه غير علمي، وكذلك نجد أنه من المفروض أن يراعي اختلاف في طبيعة الضرائب لا في أساليب تحصيلها لأن هذه الأساليب معرضة للتغيير إذا اقتضت الظروف ذلك "وليس من المعقول أن تعتبر ضريبة ما من الضرائب المباشرة في وقت معين ثم تصبح من الضرائب غير المباشرة لمجرد تغيير طريقة جبايتها"¹.

2. مقيار راجعية الضريبة:

تعني راجعية الضريبة تحديد الشخص الذي يتحمل عبء الضريبة بصفة نهائية وهو ما أسماه آدم سميث بظاهرة استقرار الضريبة².

إذ انه ليس من الضروري أن الذي يتحمل العبء في النهاية هو نفسه الملتزم قانونياً بأدائها وعلى ضوء هذا المدلول تفرق الإدارة بين شخصين:

أ - **المكلف القانوني**: وهو شخص وسط تفرض عليه الضريبة ثم ينقلها إلى شخص آخر

وذلك بدمج ثمنها في السلعة ويسمى هذا بدفع العبء إلى الأمام.

ب - **المكلف الحقيقي**: يعتبر هذا الشخص الذي لا يتعامل مع الإدارة الجبائية، مكلفاً حقيقياً

ولكنه يتحمل عبء الضريبة بصفة نهائية، وعلى هذا الأساس تكون الضريبة مباشرة إذا

كان الذي يتحملها نهائياً هو الذي يدفعها للخزينة، وتكون غير مباشرة إذا كان الشخص

الذي يدفعها يستردها عن طريق عبئها إلى المكلف الحقيقي أي المستهلك النهائي، وهكذا

¹ مسني أسعد عبد المالك، مرجع سبق ذكره، ص 195.

² مسني أسعد عبد المالك، مرجع سبق ذكره، ص 196.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

تكون الضريبة على الدخل مثلا ضريبة مباشرة والضريبة على رأس المال ضريبة غير مباشرة.

يؤخذ بهذا المعيار إلى حد ما، لكنه يعاب عليه أن نقل العبء الضريبي يتأثر باعتبارات اقتصادية، فقد يحدث وان يبقى ثمن السلعة كما كان فرض الضريبة (عند المستورد) إذا كان الطلب الداخلي على هذه السلعة كثير المرونة، فيضطر إلى تحمل العبء الضريبي للحفاظ على العملاء وذلك بتخفيض الثمن ويصبح مكافئا حقيقيا كونه يتحمل الضريبة بصفة نهائية.

3. معيار الثبات أو عرضية المادة الخاضعة للضريبة:

ينفق معظم الاقتصاديون على هذا المعيار وبمقتضاه تكون الضريبة مباشرة إذا فرضت على مادة تتسم بالثبات أو الاستقرار النسبيين كالضريبة العقارية المفروضة على الملكية والضريبة العامة المفروضة على الإيرادات والمفروضة على الدخل ، وتعتبر الضريبة غير مباشرة إذا كانت مفروضة على وقائع وتصرفات عرضية غير متوقعة كإجراءات نقل الملكية التي تفترض عليها الضريبة عند توثيق العقد الناقل لها .

فعلى الرغم من وضوح هذا المعيار إلا أن بعض الكتاب يثيرون التساؤل عن حقيقة الضريبة على التركات ، إذ تعتبر هذه الأخيرة ضريبة غير مباشرة إذا ما فرضت بسعر مرتفع لأنها تكون في الحقيقة مفروضة على الثروة ذاتها لا على واقعة انتقالها ، وأيا كان الأمر في شأن دقة المعايير المقترحة وعدم كفايتها فإن التقسيم ذاته مفيد ومرغوب فيه ، وهذه الفوائد تقاس من وجهة النظر الاقتصادية والمالية بمدى إسهامها في التعرف على طبيعة الضرائب وأثرها في الحياة الاقتصادية فالضرائب المباشرة هي التي تقبل بطبيعتها أن تكون محلا لمراعاة الظروف الشخصية للمكلف أما الضرائب غير المباشرة فهي التي لا يمكن معها إعمال فكرة شخصية للضريبة أو مراعاة هذه الظروف .

المطلب الثاني: الضرائب النسبية التصاعدية.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

يقصد بالضرائب النسبية تلك الضرائب التي تفرض على الدخل أو الثروة بنسبة معينة أو بسعر محدد ويكون هذا السعر ثابتا لا يتغير بتغير قيمة ما تفرض عليه ، ويعرفها الدكتور عاطف صدقي "الضرائب النسبية هي التي يكون سعرها ثابتا رغم تغير المادة الخاضعة لها"¹ .

إذ تتميز هذه الضريبة بالسهولة وعدم التعقد في تطبيقها ، لكنها تبقى بعيدة عن مبدأ العدالة خاصة في الدول النامية التي تتميز بالتفاوت الكبير بين دخول أفرادها فأصحاب الدخل الضعيفة هم أكثر المتضررين من هذه الضريبة ، إذ أن العبء النسبي للضريبة يكون أكبر بالنسبة للمكلف ذي الدخل الأقل ويكون أقل بالنسبة للمكلف ذي الدخل الأكبر .

أما الضرائب التصاعدية فيعرفها أيضا الدكتور عاطف صدقي في كتابه "مبادئ المالية العامة" أنها: هي الضريبة التي يتغير سعرها بتغير قيمة وعائها إي يزداد سعرها بازدياد المادة الخاضعة لها .

من مزايا هذه الضريبة تحقيق مبدأ العدالة الضريبية بقدر أكبر من الضريبة النسبية لأن كل مكلف يدفع القدر الملائم لدخله على العكس في الضريبة النسبية ، كما أنها تراعي الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية ، أي أن في تطبيق مبدأ تصاعد الضريبة سيقبل من حدة الطبقات الموجودة في المجتمع ويعاب عليها أنها تقلل من درجة تكوين رأس مال المكلف بالقدر الموجود في الضريبة النسبية .

المطلب الثالث: الضرائب العينية والضرائب الشخصية.

¹ - الأستاذ علي بساعد "المالية العمومية" مطبوعة المعهد الوطني للمالية ، القليعة 1992 ، ص 107

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

نجد أنه من اللفظ المسماة به الضرائب العينية أنه يخص بالذكر الأشياء المادية كالمال والضرائب العينية أو الحقيقية تنصب على المال كوعاء لها ودون اعتبار لشخصية مالكة وهي ذات عنصر اقتصادي بدون ما تأخذ بعين الاعتبار وضعية الأفراد الخاضعين لها ، فالضريبة العقارية وحقوق التسجيل هي ضرائب حقيقية ، يمكن لعدة أشخاص مكلفين أن يدفعوا نفس الضريبة المطبقة على نفس الوعاء الضريبي ، وعلى هذا الأساس فهي تعادل بالمال الخاضع لها دون الشخص ويتسم هذا النوع بسهولة تطبيقها وغزارة حصيلتها لأنه يقتصر على المال فقط ، مثل ضريبة الاستهلاك حين تفرض على بعض السلع دون مراعاة المركز المالي للمستهلك إضافة إلى الضرائب الجمركية .

يعاب عليها بأنها تأخذ بنظام نسبي واحد ، فهي قد لا تتحقق ومبدأ العدالة الضريبية إذ أنها غير مرنة .

أما الضرائب الشخصية فهي تنصب على المال أيضا كوعاء للضريبة لكن مع الأخذ بعين الاعتبار ظروف الممول الشخصية والاجتماعية والاقتصادية¹ .

وتعد الضرائب الشخصية أكثر مراعاة لقواعد العدالة الضريبية وذلك لأخذها بعين الاعتبار ظروف الممول الشخصية ، كما أنها تحد من التفاوت بين الدخول والثروات وتخفف بالتالي من الصراع الطبقي.

المبحث الرابع: تصنيفات الجباية من المنظور الاقتصادي :

إن الصعوبة التي لمسناها في التمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب الغير المباشرة ، جعلت علماء المال يفضلون التمييز بين الضرائب بالاستناد إلى مطارح الضريبة ، هذه المطارح لا تعدوا أن تكون رأس مال ، أو دخل أو نفقة.

¹ - الأستاذ علي بن ساعد: مرجع سبق ذكره ، ص 108

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

المطلب الأول: الضرائب على الدخل.

إن مع التطور والتوسع التجاري وانتشار الصناعة ظهرت أنواع جديدة من دخول الثروة المنقولة لم تكن تتناولها الضرائب قديما ، وقد رأيت بأن من الضروري تحصل هذه الإيرادات الغزيرة للخبزينة العامة للدولة كما يعد الدخل أفضل مقياس لقدرة الأفراد على دفع الضرائب.

1. تعريف الدخل:

لقد اختلف علم الاقتصاد وعلم المالية العامة على تعريف الدخل فيعرفه FISHER بأنه عبارة عن تيار من الاشباعات يتدفق خلال فترة زمنية معينة كما يعرفه HICKS بأنه "عبارة عن القيمة النقدية للسلع والخدمات التي يحصل عليها الفرد من مصدر معين خلال فترة زمنية معينة¹ أما المالية العامة فيرجع تعريفها إلى نظريتين:

نظرية المصدر والتي تعرفه على أنه قوة شرائية نقدية تتدفق بصفة دورية خلال فترة زمنية معينة أما نظرية الإثراء فتعرفه بأنه القيمة النقدية للزيادة الصافية لمقدرة الشخص الاقتصادية بين تاريخين أو خلال مدة زمنية معينة² وعلى العموم فيمكن أن نعرف الدخل على انه تلك الزيادة في ذمة الممول خلال فترة زمنية معينة، هذه الزيادة تقدر بالنقود وعند استهلاكها لا تمس الثروة الأصلية .

2. الضريبة على الدخل:

تقدر الضريبة على أساس ما يحققه المكلف منها خلال فترة زمنية معينة سواء كانت جهرا أم سرا، ونستطيع أن نميز من خلال التعريف السابق للدخل نوعين من الضريبة على الدخل: ضرائب نوعية وضرائب عامة. الضريبة النوعية أو الضريبة على فروع الدخل³ وتمس كل نشاط يمارسه المكلف على حدى مثل الضريبة على الأجور والمرتببات ، والضرائب على

¹ - د. عبد المنعم فوزي "المالية العامة والسياسة المالية" دار النهضة 1972 ص 126

² - د. عبد المنعم فوزي، مرجع سبق ذكره، ص 132.

³ - رفعت محجوب ، مرجع سبق ذكره ص 207

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

الأرباح المهن الحرة ، أما الضرائب العامة فتناول جميع عناصر دخل المكلف على اختلاف أنواعها مثلا الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) .

المطلب الثاني: الضرائب على رأس المال.

نعرف رأس المال بأنه جملة الأموال العقارية أو المنقولة ، والممتلكات من طرف شخص في لحظة معينة مهما كانت ، أي سواء كانت لدخل نقدي أو عيني أم لخدمات أم عاطلة على الإنتاج.

نفس الضريبة على رأس المال التي تمس جميع عناصر الثروة المكونة للذمة المالية للمكلف ونفرق في مجال الضريبة على رأس المال بين نوعين وهما: الضريبة على رأس المال والضريبة على الثروة ونقصد بالضريبة على رأس المال تلك التي تفرض على رأس مال المنتج ، أي المستخدم في العملية الإنتاجية بينما نقصد بالضريبة على الثروة تلك التي تفرض على كل ما يمتلكه الممول من الأموال العقارية أو المنقولة نتطرق في دراستنا هذه إلى أهم الضرائب التي تفرض على رأس المال وهي ثلاثة أنواع:

1- الضريبة على تملك رأس المال:

هي ضريبة استثنائية أي غير دورية ، تفوض في الظروف الاستثنائية ، ومثل ذلك أوقات الحرب وعادة ما تكون هذه الضريبة بسعر مرتفع وبالتالي يؤدي الوفاء بها إلى اقتطاع جزء رأس المال لذلك يؤخذ على هذه الضريبة أنها:

- تؤدي إلى الإنقاص من المقدرة الإنتاجية .
 - أنها تضعف من ميل الأفراد للادخار ومن ميلهم للاستثمار ، وهذا لأنها تصيب رأس المال أي تصيب مصدر الادخار .
- ففي سبيل تبرير هذه الضريبة الاستثنائية على رأس المال يمكن القول أنه تعتبر لازمة لتصفية بعض الطبقات الاجتماعية أو للحد من التفاوت بين الطبقات .

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

2-الضريبة على الزيادة في قيمة رأس المال:

إذا تحدث في قيمة رأس المال ، سواء كان في شكل أموال عقارية أم في شكل أموال منقولة وإن كانت غالباً ما تفاوض على الزيادة في قيمة العقار ، وشرط فرض هذه الضريبة على الزيادة في قيمة العقار ألا تكون هذه الزيادة راجعة إلى عمل صاحب العقار بل إلى ظروف المجتمع ، ومثلها الأعمال العامة وزيادة السكان والمضاربة على العقارات والحروب والتنمية الاقتصادية .

3-الضريبة على التركات:

يقصد بالضريبة على التركات تلك الضريبة التي تفرض على انتقال رأس المال من المورث إلى الموصليهم ، وانطلاقاً من هذا المفهوم اعتبرت هذه الضريبة ضريبة مباشرة على ذات الثروة بمناسبة انتقالها بالوفاة .

كما يمكن القول بأن الضريبة على التركات ، والتي تكون عادة بسعر مرتفع تضمن الخزينة العمومية حصيلة مالية كبيرة وأن الدولة قد تلجأ إلى فرض الضريبة قبل توزيع التركة ، وأن الوارث يسهل عليه وهو يتلقى التركة دفع الضريبة منها .

المطلب الثالث: الضرائب على الإنفاق.

هذا النوع من الضرائب يمس الفرد لحظة استعمالها للثروة من أجل تلبية حاجياته والحصول على خدمة معينة ويتوقف حجم هذه الضريبة على حجم الاستهلاك فكلما كانت القدرة الشرائية للفرد أكثر كانت المردودية لهذه الضريبة أحسن وأوفر وتسمى الضريبة على الإنفاق أحياناً بالضريبة غير المباشرة كما أن هذا النوع من الضرائب على الإنفاق يشمل عدة أشكال نذكر منها:

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

1. الضريبة المتدرجة: تقوم بإخضاع جميع المراحل التي يمر بها الإنتاج دون تمييز وذلك من مرحلة إعداد السلعة للاستهلاك النهائي إلى مرحلة تجارة التجزئة¹.

2. الضريبة الوحيدة:

وتقوم بإخضاع مرحلة واحدة من مراحل الإنتاج دون غيرها من المراحل كاستعمال الضريبة على الإنتاج أو الضريبة على الاستهلاك.

3. الضريبة على القيمة المضافة:

وتعد أكثر الضرائب غزارة في التحصيل ويقصد بالضريبة على القيمة المضافة تلك التي لا تفرض على القيمة الكلية لسلعة أو الخدمة بل على الإضافات المتتالية في قيمتها²

فهذه الضريبة تسير على شكل الضريبة المتدرجة أي في كل مرحلة من مراحل الإنتاج لفرض ضريبة ، غير أن هذه الضريبة لا تمس إلا القيمة المضافة والتي هي الزيادة في قيمة الإنتاج التي يحصل عليها في كل مرحلة بحيث أن البائع يقوم بحساب الضريبة في كل مرحلة من مراحل الإنتاج على مجموع سعر بيع إنتاجه ليؤديها طبعاً بعد خصم مبلغ الضريبة التي سبق وأن تم توريدها للخزينة في المراحل السابقة مع تقديم الوثائق التي تثبت ذلك .

المطلب الرابع: الضرائب الجمركية.

يطلق على الضرائب الجمركية تجاوزاً اسم "الرسوم الجمركية" وهي أهم أنواع الضرائب غير المباشرة على الاستهلاك ، وتفرض على السلع التي تجتاز حدود الدولة بمناسبة استيرادها أو تصديرها وقد تفرض الضرائب الجمركية لغايات مالية ، أي للحصول على

¹ - الدكتور يونس أحمد البطريق ، مرجع سبق ذكره ص 123 .

² - الأستاذ علي بساعد ، مرجع سبق ذكره ص 144 .

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

إيرادات للخرينة أو تفرض في كثير من الأحيان لغايات اقتصادية بهدف حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية.

حيث تفرض هذه الضريبة إما على قيمة السلعة بنسبة مئوية معينة وتكون عندئذ قيمة، وإما أن تفرض بصورة مبلغ معين على الوحدة من السلعة وتكون عندئذ نوعية .

فلكل من هذين النوعين مزايا وعيوبه فالضريبة القيمة تمتاز بالمرونة أين تزداد حصيلتها بزيادة أسعار السلع المفروضة عليها هذه الضريبة ، ويؤخذ عليها أنها معقدة وقد تحتاج إلى نفقات جبائية مرتفعة لما يمكن أن تتطلبه من خبراء لتقدير قيم السلع المختلفة.

أما الضرائب النوعية، فتمتاز بسهولة جبايتها، ويؤخذ عليها أنها قد تتعرض مع العدالة في الضريبة، لأنها تكون أكثر ارتفاعا بالنسبة للسلع الرخيصة منها للسلع المرتفعة السعر من النوع نفسه ولذلك تعالج الإدارة هذا الوضع بتقسيم كل سلعة إلى عدة أصناف، يفرض على كل صنف منها ضريبة مختلفة، كأن تقسم المنسوجات الصوفية إلى أصناف على أساس الوزن، المتر مثلا، إلا أن ذلك يستوجب عندئذ عمليات فنية معقدة تستلزم تكاليف عديدة.

المبحث الخامس: الإصلاح الضريبي.. المفهوم والأسباب والأهداف

المطلب الأول : مفهوم الإصلاح الضريبي:

يعرف الإصلاح الضريبي بصورة عامة على أنه "عملية تشمل تبسيط للنظام الضريبي القائم من خلال تقليل عدد أسعار الضريبة وجعلها أكثر واقعية وتوسيع الأوعية الضريبية مع استبعاد للفقراء والتخفيف عن كاهلهم بشكل يقلل من المصروفات الضريبية ويفعل من النظام الضريبي، ويجعله أكثر اتساقا وتناغما مع الاداء الداخلي المطلوب والتطورات الخارجية المتسارعة".

غالبا ما يكون الإصلاح الضريبي عملية حساسة وصعبة ، ولأن المكاسب الناجمة من الإصلاح الشامل لا تظهر عادة إلا في المدى المتوسط أو الطويل ، لذا غالبا ما يكون

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

هناك مستفيدين ومتضررين من عملية الاصلاح هذه مما يتطلب وجود ارادة حقيقية للاصلاح.

وتواجه غالبية البلدان النامية مجموعة مشتركة من المشكلات المالية ، فهي تعتمد اعتماداً كبيراً على رسوم الوردات وضرائب الصادرات التي تضعف من قدرتها على التنافس في المجال الدولي على المدى الطويل . في حين لا تستغل امكانات تحقيق اليرادات عن طريق ضرائب الاستهلاك أو على المزايا الاضافية للعاملين ، أو على أجور القطاع العام في بعض البلدان . وفي الوقت نفسه لا تسهم الضرائب على الدخل غير المكتسب بالعمل وعلى الملكية والثروة إلا بنسبة ضئيلة من اجمالي اليرادات ، ونتيجة لهذا فان الضرائب على دخل الافراد وضرائب الشركات ، يتم تحصيلها على وعاءٍ ضيق وبسعر مرتفع . ويرى البنك الدولي أن الهياكل الضريبية في معظم الدول النامية غير ملائمة لما يلي:

- أ. أنها معقدة وتصبح إدارتها والامثال لأحكامها .

ب . أنها غير مرنة فلا تستجيب لمتطلبات النمو وتغير هيكل النشاط الاقتصادي.

ج . أنها غير منصفة ، حيث تعامل الأفراد ودوائر الأعمال التي تتشابه أوضاعها تعاملًا متفاوتًا ، كما تتم إجراءاتها بشكل انتقائي ، فتحابي ذوي القدرة وتساعدهم على عدم الخضوع للنظام .

د . أنها غير فعالة ، حيث تؤدي إلى آثار اقتصادية خطيرة وتسفر عن حصيلة ضئيلة نسبياً في الغالب . وتستخدم النظم الضريبية الحالية أيضاً على نطاق واسع لتحقيق أهداف متعددة للسياسة الاقتصادية وكثيراً ما تكون أهدافاً متعارضة ؛ مثل تعزيز اليرادات، والتنمية الصناعية والاقليمية، وزيادة المدخرات والاستثمار، والتوظيف، وترويج الصادرات . ومن الممارسات المألوفة أن تفرض أسعار تمييزية للضريبة ، أو أن تقدم إعفاءات أو تخفيضات خاصة للنشاط الذي يلقي تفضيلاً . وفي أدبيات المالية العامة تسمى اليرادات المضاعة من أجل تشجيع أنشطة معينة بمصطلح " المصروفات الضريبية " ، وكثير من البلدان يسمح مثلاً بفترة اعفاء من الضريبة في البداية لتشجيع الاستثمار في المناطق الاقل تقدماً¹.

¹د.عمرو هشام محمد " الاصلاح الضريبي في البلدان النامية مع اشارة خاصة للعراق " مجلة علوم انسانية

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

ولكن مثل تلك التدابير غالبا ما تعجز في ضوء ضعف الالتزام وضعف الالزام ، عن تحقيق الاهداف المتفرقة للسياسات ، ولا يترتب عليها غير فرض ضرائب بأسعار أعلى على الأنشطة الأخرى . وتسليماً بهذه العوامل أضطلع كثير من البلدان بالاصلاح، ونظرا لأهمية الاصلاح الضريبي للبلدان النامية فقد اتجه قسم منها نحو الاصلاح الذاتي المعتمد على الاستراتيجية والكفاءة المحلية وفقا لطبيعة المشاكل والامكانات الداخلية المتاحة للبلد ، بينما اعتمد القسم الآخر على برامج الاصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي المدعومة من الصندوق والبنك الدوليين ، ووفقا لوجهة نظر المؤسستين الدوليتين فان عملية الاصلاح الضريبي تتطوي على برامج متعددة تعد تدابير مساندة لنجاح بقية السياسات الاقتصادية وتصحيح المسار الاقتصادي ، ولتحقيق الإصلاح الضريبي عند خبراء البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، ينبغي تحسين عائد الضرائب الموجودة ، وزيادة مرونة النظام الضريبي ، وإدخال إصلاحات على إدارة الضرائب ، وعلى طريقة تحصيل الموارد ، وربما إضافة ضرائب جديدة.

ومن الإجراءات المقترحة من صندوق النقد الدولي في هذا الخصوص ما يلي:

1. تخفيض الضرائب على الدخل وعود رؤوس الأموال المستثمرة في القطاع الخاص .
2. إعفاء أرباح ودخول الاستثمارات الجديدة من الضرائب ، من أجل حفز المستثمرين على زيادة معدلات استثماراتهم في المجالات ذات الأهمية وبصفة خاصة قطاع الصادرات .
3. تقديم تسهيلات جمركية على الواردات الاستثمارية والوسيلة للمشروعات الجديدة ؛ لتخفيض قيمة الإنتاج وزيادة معدلات العائد على الاستثمار فيها .
4. زيادة معدلات الضرائب غير المباشرة كضريبة المبيعات ، وبخاصة على السلع الكمالية ومنتجات الصناعات التحويلية والخدمات المحلية .

ويتلخص الإصلاح الضريبي في نظر خبراء البنك الدولي فيما يلي:

1. توسيع نطاق الوعاء الضريبي ، وتخفيض نسب الضرائب الموجودة، والحد من المبالغة في درجات التصاعد الضريبي.
2. فرض الضرائب على الأنشطة التي لم يفرض عليها ضرائب ، مثل الأنشطة الزراعية

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

والعقارية .

3. التنسيق بين فرض الرسوم الجمركية وفرض الضرائب على المبيعات.

4. مساواة معدلات الضرائب على أرباح الشركات بمعدلات الضرائب على أرباح رأس المال في الخارج .

5. جعل الضرائب غير المباشرة على السلع والخدمات ذات وزن نسبي كبير بين مكونات الهيكل الضريبي المنشود . ويؤكد خبراء البنك الدولي أن فرض ضريبة المبيعات العامة ذات الوعاء المتسع ، وضريبة القيمة المضافة ، يجب أن يكون عنصرا مهما في برامج الإصلاح الضريبي في الدول النامية . حيث إن فرض مثل هذه الضريبة سوف يترتب عليه تحصيل موارد كثيرة ، وحفز الأفراد على زيادة الادخار والاستثمار .

6. يجب أن يتسم الإصلاح الضريبي باستقرار السياسة الضريبية ، والتشاور المسبق بشأنها، وإتاحة الفرصة للتصحيح قبل التنفيذ ؛ مما يرسخ ثقة قطاع الأعمال في الإصلاح الضريبي¹.

المطلب الثاني : أسباب ومجالات الإصلاح الضريبي:

ان دواعي الإصلاح الضريبي عديدة وتتجلى أهمها فيما يلي:

1- ضعف الجهد الضريبي واختلال الجهاز المالي: تعاني معظم الدول النامية من ضعف واضح في جهدها الضريبي والذي يمكن قياسه من خلال الطاقة الضريبية التي تعرف على أنها "أقصى قدر من الإيرادات يمكن تحصيله بواسطة الضرائب في حدود الدخل القومي وتركيبته دون المساس بالاعتبارات الاجتماعية لدافعي الضرائب"، ويعود سبب ضعف الجهد الضريبي الى ما يلي:

أ- انخفاض مستوى الدخل القومي ونصيب الفرد منه.

ب- معظم النظم الاقتصادية في الدول النامية تعطي دورا أكبر للدولة من دور السوق في تخصيص الموارد.

ج- كثرة الاعفاءات الضريبية في السياسة الضريبية.

¹د. عمرو هشام محمد " الإصلاح الضريبي في البلدان النامية مع اشارة خاصة للعراق " مجلة علوم انسانية <http://www.ulum.nl> السنة الرابعة: العدد 29: تموز (يوليو) 2006.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

- د- ضعف الجهاز التنظيمي والاداري للهيئة المخولة بتحصيل الضرائب.
- 2- اختلال الهيكل الضريبي: يرتفع النصيب النسبي للضرائب على الانتاج والانفاق والاستهلاك والتجارة الخارجية من اجمالي الايرادات الضريبية في الدول النامية ، بعكس الدول المتقدمة التي تعتمد انواعا أخرى، كالضرائب على الدخل من العمل أو الربح من الملكية أو فائدة رأس المال والثروة .
- 3- عدم معالجة عدم العدالة الاجتماعية: تتميز الانظمة الضريبية في الدول النامية بعدم العدالة الاجتماعية بحيث يتحمل أصحاب الدخل المنخفضة والمحدودة قدرا كبيرا من الضرائب .
- 4- ضعف الجهاز الاداري : هناك نقص كبير في المعلومات والبيانات المالية التي تعكس بالدرجة الاولى ضعف الجهاز الاداري ، مما يؤدي الى التهرب الضريبي اضافة للفساد الاداري¹.

المطلب الثالث :مجالات الاصلاح الضريبي و اهدافه:

اولا :مجالات الاصلاح

- 1- توسيع الوعاء الضريبي: ويتم هذا التوسيع من خلال طريقتين الأولى هي خلق أدوات جديدة لتشمل الضرائب أنواعا جديدة من الضرائب على الدخل أو السلع الاستهلاكية ، والطريقة الثانية فهي زيادة كفاءة النظام بما يسمح للوصول الى تغطية شرائح لم تكن مغطاة بالسابق.
- 2- ترشيد معدل الضريبة : وتعني تقليل الفوارق بين معدلات الضريبة في الهيكل الضريبي ، ومن أهم متطلبات القيام بهذه العملية هو توافر المعلومات الدقيقة التي تسمح بالتفريق بين الأوعية الفرعية او الجزئية.
- 3- الانسجام بين الأدوات الضريبية : وتحقيق ذلك الانسجام يعني ان عملية اصلاح نوع واحد من الضرائب لا يكون على حساب نوع آخر، بل يجب أن يكون هناك تنسيق بينهما.
- 4- تحسين أداء الجهاز الاداري لزيادة فاعليته وقدرته على التكيف مع الاصلاحات

¹ - د. جمال قنبرية " رؤية في الإصلاح الضريبي " نقلا عن الموقع الالكتروني:

http://www.mafhoum.com/syr/articles_01/kunbarieh/konbarieh.htm

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

الجديدة¹.

ثانيا : أهداف الإصلاح الضريبي:

الهدف العام للإصلاح الضريبي هو إقامة نظام ضريبي كفوء ، يستند الى ضرائب يمكن قبولها سياسيا وتنفيذها عملياً ، وتحقيق إيرادات كافية ، ولا ينشأ عنها إلا الحد الأدنى من التشوهات الاقتصادية. كما أن من أهداف الإصلاح الضريبي زيادة النمو الاقتصادي، وأن ترتفع إيرادات الضرائب ليس بسبب ارتفاع معدلاتها، بل نتيجة لازدياد النشاط الاقتصادي وارتفاع الدخل الحقيقية للمؤسسات.

مع مراعاة تحقيق العدالة وفرض الضريبة على القادرين على دفعها، وتخفيف آثارها على الفئات غير القادرة.

وان تحريك العجلة الاقتصادية وتفعيل عملية النمو يكونان من خلال تحسين ظروف الاستثمار والترغيب فيه مع إبراز الميزات النسبية للاقتصاد في السوقين الداخلية والخارجية. وأهم هذه الميزات الاستقرار السياسي والأمان الاجتماعي، مع توفير نظام ضريبي واضح، وعادل، وشفاف، غير معقد، ومستقر، ويكون قادراً على كسب ثقة المكلفين، مما يخفف آثار التهرب الضريبي ويزيد حصيلة واردات الضرائب.

أهم أهداف الإصلاح الضريبي ما يلي:

- 1- أهداف مالية : اذ تشكل الضريبة احدى اهم القنوات الايرادية اللازمة لتمويل الانفاق العام، وبالتالي فهي تحقق للدولة إيرادات يمكن استخدامها في مجالات اخرى بما يساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية.
- 2- أهداف اجتماعية : وتتحقق هذه الاهداف من خلال تفعيل عملية توزيع الايرادات واعادة توزيع الدخل، حيث يمكن من خلال الإصلاح الضريبي التخفيف من الفجوة بين الأغنياء والفقراء وتوفير الحد الأدنى من مستلزمات العيش الكريم للفقراء.
- 3- أهداف اقتصادية : اي الاهداف ذات الصلة بخطط الحكومة والنمو الاقتصادي ومعالجة التقلبات الاقتصادية و التوجيه الاقتصادي وأهمها ما يلي:

¹ - د. محمد الحسين "أداء النظام الضريبي في سورية - دراسة مقارنة-" ،نقلعن الموقع الالكتروني:

<http://www.syrianfinance.org/servers/gallery/20071001>

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

- تشجيع الاستثمار وتوجيهه نحو مشاريع إنتاجية وذلك من خلال:
 - أ - اءاء هذه المشاريع كليا أو جزئيا من الضريبة.
 - ب- توفير الحماية للصناعة المحلية بفرض ضرائب مرتفعة على السلع والبضائع المماثلة من الخارج.
 - ج- استخدام حصيلة الضريبة في دعم القطاع الخاص لمواجهة الأزمات ولقيامه بمشاريع ذات فوائد اقتصادية واجتماعية.
- وسيلة لضبط استهلاك السلع والخدمات ، تقوم الدولة بتشجيع أو تقليل استهلاك سلعة أو خدمة معينة عن طريق خفض أو زيادة الضريبة المفروضة عليها.
- وسيلة لتنظيم الإنتاج القومي وذلك من خلال استخدام الضرائب في التحكم في الطلب على السلع والخدمات لمواجهة العرض في حالات الرءاء أو الكساد الاقتصادي¹.

المطلب الرابع : تقييم ومتابعة الإصلاح الضريبي .

الفرع الأول : تقييم أداء الإصلاح الضريبي

لتقييم سلامة وفعالية أي إصلاح ضريبي ، يمكن استخدام مجموعتين من المعايير والمؤشرات .

المجموعة الأولى هي مجموعة المؤشرات العامة ، المجموعة الثانية هي مجموعة المؤشرات الضريبية .

1_ المؤشرات العامة : وهذه المؤشرات هي كالتالي :

مؤشر التنمية البشرية : وهو مؤشر مركب، مكون من مجموعة من المعايير الأساسية المرتبطة بدرجة تطور ونمو أي دولة . ويحسب هذا المؤشر انطلاقا من ثلاث مؤشرات

¹ - د. محمد الحسين "أداء النظام الضريبي في سورية - دراسة مقارنة-" ،نقلعن الموقع الإلكتروني:

<http://www.syrianfinance.org/servers/gallery/20071001>

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

اساسية متساوية في اوزانها الترجيحية ، هي : دليل التعليم (الإمام بالقراءة والكتابة لدى البالغين ، نسب الالتحاق بالدراسة) ، دليل العمر المتوقع عند الولادة ، دليل الناتج المحلي الخام (حصة الفرد من الناتج المحلي الخام) ، وتتبع اهمية هذا المؤشر في كون ان اداء النظام الضريبي يمكن ان يتجلى في تحسن موارد الدولة بما يسمح لها بالتكفل بالانشغالات الاجتماعية وجوانب التنمية البشرية ، فضلا عن تعزيز القدرة الشرائية للأفراد بما يوسع من خياراتهم .

نمو الإيرادات الضريبية : ويتم رصد ذلك على مستوى الضرائب العائدة للحكومة المركزية ، وتلك العائدة للجماعات الإقليمية ، حيث تتم المقارنة بين مستويات الإيرادات الضريبية قبل الإصلاح وبعده .

معدل الضغط الضريبي : هو يمثل وزن وثقل الضريبة في بلد ما بالنسبة لحجم اقتصادها الذي يقاس بالناتج المحلي الخام ، ويقدر ما يكون هذا المعدل مرتفعا بقدر ما يمكن الحكومة الحصول على نسبة اوفر من الموارد الضريبية .

نمو عدد الممولين : يهدف الإصلاح الضريبي الى توسيع الوعاء الضريبي ودمج المتهربين ضمن الممتثلين للقانون ، وحفز القطاع الموازي على الانتظام في الشرعية ولهذا يفترض في الإصلاح الجبائي ان يؤدي الى نمو عدد الممولين ¹ .

كما يسمح النظام على التعرف على بعض الممولين المجهولين ، ويؤدي الى استحداث ضرائب جديدة او اشكال جديدة للضرائب يخضع لها ممولون جدد .

معدل الاستدانة : تهدف الحكومات الى التقليل من لجوئها الى الاستدانة وتقليص مستوياتها حرصا منها على استقلالية قراراتها من جهة ، وعلى عدم رهن الاجيال القادمة بالالتزامات لم

¹ عبد المجيد قدي ، دراسات في علم الضرائب ، دار جرير للنشر والتوزيع ، 2011 ، ص 260 - 261 .

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

يستفيدو منها . وهذا ما يعني ضرورة احلال التمويل بالاستدانة بالتمويل عن طريق الضريبة ،وعليه فان الاصلاح الضريبي الناجح يؤدي الى تراجع معدل الاستدانة ،والذي يمكن التعبير عنه بالعلاقة التالية :

معدل الاستدانة = حجم الديون / الناتج المحلي الخام

فعالية الاداء الضريبي : يسمح تحليل الفعالية الضريبية لبعض انواع الضرائب باستخدام الضرائب الاكثر فعالية من غيرها فالضرائب الفعالة هي تلك الضرائب التي تولد ارادات اكبر وتتمتع بنمو سريع في مردوديته .

الاثر المالي : من المفيد لاي اصلاح ضريبي ان تتم معرفة الاثر المالي له .ويكون ذلك بتقدير الجزء من الارتفاع في الارادات الضريبة العائد الى الاصلاحات الجاري ،وعزله عن الجزء العائد الى عوامل اخرى (ظرفية اقتصادية ملائمة حكومة اكثر شعبية) .ويكون التدقيق اكثر عندما يتم تحديد الاثر الناجم عن التعديلات التشريعية والناجم عن تحسين ورفع كفاءة الادارة الضريبية .

2_ المؤشرات الضريبية : وهي مؤشرات فنية دقيقة ذات صلة بالاداء الضريبي ،من أبرزها :

مؤشر درجة تركيز الضرائب concentration : لابد ان يكون النظام الضريبي الجيد في مستوى توليد حجم اكبر من الايرادات انطلاقا من عدد محدود منالضرائب والرسوم وكل ما كان النظام الضريبي مركزا كل ما كان اكثر شفافية وكان ايسر على الادارة الضريبية .

مؤشر التشتت dispersion : لا يتحدد النظام الضريبي الجيد بوجود درجة عالية من التركيز فقط ،وانما ايضا بوجود عدد محدود منالضرائب والرسوم ذات الاهمية الضعيفة ،اذ يمكن للنظام الضريبي اعتماد عدد من الضرائب والرسوم دون ان تكون لها اهمية محسوسة

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

¹. وكل ما كان عدد الضرائب مرتفعا وكان معظمها لا يولد إيرادات محسوسة كل ما تعرض تطبيق السياسة الضريبية الى تعقيدات ،وتؤدي الضرائب المزعجة الى توليد التكاليف الادارية من دون مردودية .

مؤشر التآكل erosion: ويتعلق بالوعاء الضريبي للدولة اذ يمكن ان يغطي النظام الضريبي بشكل واسع وسليم الاوعية الضريبية الاساسية ،ولكن تؤدي بعض التدابير الى تقليص فعالية الارادات المجمعة بالنظر الى الامكانيات المتاحة نتيجة منح قروض ضريبية ،الاعفاءات ،العطل الضريبية والانظمة الخاصة للتحفيز مما يعمل على تآكل الوعاء .

الا ان هذا لا يعني ان كل التدابير التفضيلية سيئة .الا انه من الطبيعي ان يؤدي التهرب الضريبي الى مضاعفة ظاهرة التآكل الضريبي وكل ما كان حجم الفاقد من الايرادات الناجم عن التهرب والتدابير التفضيلية ،كل ما كان ذلك دافعا للحكومات الى رفع المعدلات المطبقة على الوعاء الضريبي المتبقي وهو ما يدخل في حلقة مفرغة :

تهرب ضريبي +مزايا تفضيلية=> رفع المعدلات لجبر الحصيلة => زيادة التهرب

الضريبي

يمكن قياس حجم التآكل بتحديد المعدل الفعلي للاقتطاع على اساس الضرائب المحصلة ،وحساب الفرق بين هذه الحصيلة والحصيلة الممكنة بتطبيق المعدل الموجود في قوائم الاخضاع .

مؤشر الجهد: يعكس الجهد والزمن المبذول من قبل المراقبين لضمان مطابقة كل ضريبة ورسم .ويهدف هذا المؤشر الى معرفة ما اذا كان المراقبون يقضون معظم وقتهم وجهدهم في مراقبة الضرائب والرسوم التي تحقق العوائد الافضل للحكومة .ويكون هذا بتقدير الوقت

¹ عبد المجيد قدي ،دراسات في علم الضرائب ، دار جرير للنشر والتوزيع ، 2011 ، ص 261 - 262 .

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

المتوسط الذي يقظيه المراقبون في متابعة كل ملف ، وكيفية توزيع هذا العمل حسب مختلف انواع الضرائب فلقد انخفض متوسط عدد الايام الضروري لتحديد الاشخاص الذين لا يقومون بالتصريحات .

مؤشر الثقل (الحمل) الضريبي fardeau: يعكس هذا المؤشر الثقل الضريبي الذي يتحمله الممولون سواء اكانو اشخاص طبيعيين او معنويين . فعندما تقوم الحكومة باحداث تغييرات في التشريع الضريبي للتقليل من ميل الافراد من التهرب فلا بد ان تراعي ان لا يؤدي ذلك الى ارتفاع مفرط وجائر فيما يتحمله الممولون من الضرائب .

مؤشر التبعية للمؤسسات الكبرى : ويقاس مدى تبعية الحكومة لمردودية عدد محدود من المؤسسات ، اذ ليس من المحبذ ان تتقلب ارادات الدولة بدلالة الاداء المالي لهذه المؤسسات ولتقدير هذه التبعية يتم جمع الضرائب على ارباح الشركات والضرائب على الارباح الصناعية والتجارية المدفوعة .

المقارنة الضريبية : وهذا بمقارنة المؤشرات الضريبية بمؤشرات دول اخرى مماثلة قامت باصلاحات ضريبية . وتتم هذه المقارنة على مستويين :

_ مستوى وطني .

_المستوى الاقليمي او المحلي .

الفرع الثاني :متابعة الاصلاح الضريبي

لا يعتبر الاصلاح الضريبي حالة مستقرة وانما هو عبارة عن سيرورة ومسار دائم . ولهذا لابد من تقويم مستمر لاداء الاصلاح والعمل على تفعيله . ولقد قدمت لجنة عصرنة النظام الضريبي في فرنسا في فيبرابر 2005 جملة من الاقتراحات الرامية الى تقويم وتفعيل الاصلاحات الضريبية¹ :

¹ عبد المجيد قدي ،دراسات في علم الضرائب ، دار جرير للنشر والتوزيع ، 2011 ، ص 262 - 263 - 264.

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

- _ ضبط وترسيم ممارسة المشاورات في القضايا الضريبية .
- _ اعتماد نشر دراسات اثر الاصلاح الضريبي في اطار منطق تقييم وتعزيز شفافية الاجراءات الضريبية .
- _ تاطير على مستوى مخطط قانوني ،الشروط التي يمكن في ظلها تغيير القانون خلال فترة زمنية محددة تفاديا لعدم الاستقرار .
- _ تنمية الاتصالات المنتظمة بين مجموع اعضاء لجان المالية والفاعلين في المجال الضريبي .
- _ جعل تقييم كل اصلاح للتشريع الضريبي امر الزاميا بعد مرور فترة زمنية معينة وتكون هذه الفترة في العادة 3 سنوات .
- _ تسهيل الوصول الى المعطيات الضريبية بهدف السماح بتطوير وتنمية الخبرة الخارجية ذات المصدقية في المجال الضريبي .
- _ انشاء مرصد مستقل للضريبة والذي من مهامه تعزيز النقاش العمومي وتقديم الخبرة المستقلة بخصوص الرهانات الضريبية وبخصوص استخدام الاداء الضريبي لاغراض السياسة الاقتصادية ويتم ذلك بتقديمه لمقترحات تهدف الى تحسين التشريع الضريبي .

الفصل الثاني : مدخل نظري للجباية

خاتمة الفصل

لقد أدت العولمة والاندماج المتزايد للاقتصادات المحلية مع الاقتصاد العالمي الى ادراك الحكومات أنه لا يمكن النظر الى أنظمتها الضريبية بصورة منعزلة ، فالنمو الضخم للأسواق المالية وحركة الاستثمارات المباشرة الهائلة في العالم ، والانفتاح المتزايد في التجارة والمدفوعات ، أعطت جميعها قوة دافعة لحركة الاصلاح . كذلك أدركت الحكومات أنه لا بد من تخفيض أو الغاء الضرائب التي تزيد من تكاليف أنشطة الأعمال ، وبالتالي تضع الشركات المحلية في وضع غير تنافسي في الأسواق العالمية.

لذلك فلا يوجد خلاف على أهمية الإصلاح المالي والضريبي سواء لجهة كونه أحد الركائز والأعمدة الرئيسية للإصلاح الاقتصادي والاجتماعي أو لجهة دور وأهمية النظام الضريبي في إعادة توزيع الدخل القومي ، فالضريبة كأحد أهم أدوات إعادة توزيع الدخل ، لها وظيفة اقتصادية واجتماعية بالغة الأهمية

لذا بات الاصلاح الضريبي عنصراً مهماً في برامج الاصلاح الاقتصادي والتكليف الهيكلي سواء تلك التي يدعمها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، أو التي تنفذ اعتماداً على الجهود الذاتية ، فاختلال موازين المدفوعات غالباً ما ترجع أصوله الى السياسات المالية غير المواتية ، وهناك ادراك متزايد بأنه ليس في الوسع اصلاح الاختلالات المالية بمجرد خفض المصروفات ، ومن ثم ينظر الى اعادة هيكلة النظم الضريبية باعتبارها أمراً حيوياً لنجاح كل من السياسات الكلية وسياسات الاصلاح الهيكلي .

الفصل الثالث :

الإصلاحات الجبائية في الجزائر

وانعكاساتها على المؤسسات

الاقتصادية .

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية

تمهيد :

إن التحولات الديمقراطية وعملية التنمية التي يشهدها القطر الجزائري طرحت جملة من المهام الجديدة أمام النظام الضريبي أو السياسة الضريبية على اعتبارها جزء من السياسة المالية خصوصا بعد تفاقم الأزمة الاقتصادية و ما تركته من آثار سلبية على الاقتصاد الجزائري بصفة خاصة مما أدى إلى إحداث تغييرات جديدة وطرح جملة من الإصلاحات الاقتصادية و الاجتماعية وقد أنجز عنها مبادرة الحكومة إلى توسيع شروط ممارسة المتعاملين الاقتصاديين النشاط الاقتصادي و ذلك ما تجلّى سنة 1991م بالإصلاح الشامل للنظام الجبائي وخلق ضرائب جديدة أكثر استجابة لمتطلبات معركة التنمية التي تخص الجزائر خصوصا في المرحلة الراهنة لكن النظام الجبائي الفعال ذو المرودية لن يتأثر إلى بالوعي الضريبي لدى المكلف بالضريبة و المراقبة الصارمة لتصرّيات المكلفين .

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

. المبحث الأول: أسباب الإصلاح الجبائي في الجزائر.

جاء الإصلاح الجبائي كنتيجة حتمية للتغيرات الجذرية في البيئة للواقع الاقتصادي والاجتماعي، ويقوم هذا الإصلاح على عقلنة الأداء الاقتصادي وتحرير المؤسسة بإخضاعها للواقع الاقتصادي وتحرير المؤسسة بإخضاعها لإفرازات السوق مهما كانت طبيعته غامضة في بلد شهد تغيرات سياسية واجتماعية كالجزائر .

إذ طرح الإصلاح الجبائي في الجزائر على أساس مبدئين هما:

- مبدأ حياد بالنسبة للرسم على القيمة المضافة TVA.
 - مبدأ "الدخل متساوي ضريبة متساوية" بالنسبة للضريبة على الدخل القومي IRG.
- ينصب الإصلاح الجبائي في الجزائر على ثلاثة محاور أساسية هي:

- محور مالي يتمثل في إيجاد موارد مالية لتمويل ميزانية الدولة.
- محور اجتماعي يتمثل في إعادة توزيع الدخل.
- محور اقتصادي يتمثل في ضبط الأنشطة الاقتصادية وتوجيه التنمية.

المطلب الأول: تقديم النظام الجبائي السابق.

إن النظام الجبائي الذي طبق في الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية أواسط السبعينات هو نظام موروث عن الاستعمار، ولو أنه قد حدثت بعض التغيرات الطفيفة، ويبرر المشرع تطبيقه لهذا النظام أنه لم يكن هناك خيار آخر بسبب الفراغ والقانوني وتطبيق سياسة ملئ الفراغ آنذاك، ومع كل هذا لجأت الدولة إلى تسوية بعض العراقيل الجبائية وهذا نتيجة لذهاب الأطارات الجبائية الفرنسية، ومن أهم هذه الإجراءات المتخذة:

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

- رفع معدل الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية من 15% إلى 20%، ومعدلات الضرائب المباشرة (ماعد الضريبة على مجموع الدخل) من 12% إلى 15%.
 - إنشاء الرسم الوحيدة الإجمالي (TUGP).
 - من أجل تحقيق مبدأ العدالة لجأت الدولة إلى فرض رسم على الأجور المرتفعة التي تفوق 2400 دج.
- والجدول التالي يوضح تطور عائدات الجباية العادية ما بين سنتي 1963 و 1967.

الجدول رقم:03

تطور عائدات الجباية العادية للفترة ما بين 1963-1967
الوحدة مليون دج

| السنوات | 1963 | 1964 | 1965 | 1966 | 1967 |
|----------------------------------|--------|--------|--------|--------|--------|
| الضرائب المباشرة | 478.0 | 515.4 | 545.0 | 696.0 | 749.5 |
| الضرائب غير المباشرة | 626.0 | 638.6 | 617.8 | 648.4 | 708.8 |
| التسجيلات والطوابع | 75.5 | 92.2 | 64.0 | 93.9 | 86.2 |
| الضرائب المختلفة على رقم الأعمال | 723.9 | 746.0 | 711.2 | 752.2 | 756.0 |
| المجموع | 1903.4 | 1992.2 | 1938.0 | 2186.5 | 2300.5 |

المصدر: المديرية العامة للضرائب.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

وبعد سنوات قليلة من تطبيق الإجراءات الجديدة بدأت تظهر عيوبه شيئا فشيئا، لذلك كلفت لجنة خاصة لإعداد التعديلات وفق ما تتطلبه السياسة الاقتصادية ذلك الوقت، ومن أهم التعديلات:

1. التعديلات التي مست الضرائب غير المباشرة:

التغيير الذي طرأ على النظام الجبائي الجزائري محاولة تعويض كل من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية (IBIC) والرسم على النشاط المهن والتجاري (TAIC) والرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات (TUGPS) بضريبة وحيدة إجمالية، وكذلك رفع معدلات الضرائب على المواد الكمالية وهذا سنة 1977.

2. التعديلات التي مست الضرائب المباشرة:

الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية:

نص قانون المالية لسنة 1974 على وجوب تطبيق ضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، باسم كل مستغل ابتداء من 1975/01/01 على الربح المحقق في كل بلدية تتواجد بها الوحدة الإنتاجية وليس على أساس المؤسسة ككل.

الضرائب على الرواتب والأجور:

تم إنشاء جدول جديد لحساب الضريبة على الرواتب والأجور سنة 1979 حيث حدد الحد الأقصى للأجور بـ 15000 دج.

المساهمة الوحيدة الإجمالية:

أنشئت بموجب قانون المالية لسنة 1977، وتفرض على المؤسسات العمومية المعفية من الضريبة الفلاحية.

الضريبة على المداخيل الزراعية:

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

أدمج قانون المالية لسنة 1969 الأرباح الفلاحية والرسم على النشاط الفلاحي في ضريبة واحدة إلا وهي الضريبة الجزائرية والمطبقة على قطاع التسيير الذاتي.

أما قانون المالية لسنة 1972 ألغى الرسم العقاري على الأملاك المبنية وهذا ما أجل تخفيف العبء على الفلاحين، ولضعف مردوديتها تحتم إلغاء الضريبة على القطاع الفلاحي وهذا سنة 1975.

الضريبة التكميلية على مجموع الدخل:

تم تعديل سلم الضريبة التكميلية على مجموع الدخل لسنة 1977، ومنه ألغى السلم الذي نص عليه قانون الضرائب المباشرة لسنة 1976.

ومرحلة الإصلاح التي مرت بها الجزائر إلى غاية 1982 كانت تقوم على أساس توازن بين الإيرادات والنفقات فكانت الضريبة ترفع حسب الأوضاع أي أنه حددت الأهداف كتشجيع لبعض النشاطات الاقتصادية، وتخفيف العبء الضريبي على الممولين، وتبسيط النظام الجبائي تبعا للنظام الجزائري الذي يرغب في الدخول إلى اقتصاد السوق.

المطلب الثاني: دوافع الإصلاح الجبائي في الجزائر.

إن الإصلاح الجبائي الذي عرفته الجزائر سنة 1991 كان نتيجة لعدد من الخصائص السلبية التي سادت النظام الجبائي في الفترة الزمنية السابقة سواء كانت ناتجة عن طبيعة النظام الجبائي السائد آنذاك وارتباطها بعوامل خارجية عنها كنقص الموارد المالية وسياسة الانفتاح الحديثة.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

وتتميز النظم الجبائية في الدول النامية بسوء التركيب الهيكلي وكذا معدل مردوديتها الضعيف غير المتوازن، وبعد النظام الجزائري واحد من هذه الأنظمة بكل نقائصه وسلبياته، ومن بين العيوب التي كان يحملها النظام الجبائي السابق ما يلي:

1. تجاوزه لمبدأ العدالة:

وهذا ما أدى بالإصلاحيين إلى اتهام سابقهم بخرق المادة 61 من الدستور التي تقول: "كل الناس متساوون أمام الضريبة"، وتجلّى ذلك في تسليط الإدارة الجبائية وكثرة التظلمات من طرف المكلفين بدفع الضريبة حيث نلاحظ أن الضغط الضريبي تتحمله فئة قليلة من المجتمع (كالإجراء، أو الطبقة العاملة...).

2. غموض وتعقيد النظام الجبائي:

فيما يخص الضرائب المباشرة تتمثل في عدة أنواع من الضرائب وكل نوع تفرض عليه تقنية ضريبية في مجال تطبيقه، بالإضافة إلى النظام السابق يتعب الممول بكثرة التصريحات لأنه لكل نوع من الضريبة تصريح خاص بها، وهذا يزيد من ملل المعني بها وبالتالي تسبب مشاكل وبعض التعطيلات بالنسبة للإدارة الجبائية كما أنه يكلفها من ناحية الأوراق الوثائق الرسمية، أما من ناحية الضرائب غير المباشرة فمن حيث مجالات تطبيقها المحدود، وتعدد المعدلات والنسب والحد من الحق في الخصام.

3. زيادة الغش والتهرب الضريبيين:

وهذا ناشئ عن كثرة اللوائح والقوانين التشريعية التي لا تخلو في الغالب من الثغرات او التعارض فيما بينها مما قد يسمح للمكلفين بدفع ضريبة لاستغلال هذه النقائص، كما يستندون عليها عادة للتخلص من دفع الضريبة، وكذلك نجد التفرقة في نسب الضريبة وكثرتها حطمت الرغبة والإحساس بالمشاركة التضامن لدفع الضريبة.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

بالإضافة إلى هذا كله ضعف الجهاز الإداري وكذا اليد العاملة غير المؤهلة وغير القادرة على أعمال المراقبة والمتابعة والتحصيل مع نقص الأجهزة الحديثة، المر الذي أدى إلى نقص التجاوب بين الإدارة والمكلفين بالضريبة.

من اجل هذا كله جاءت هذه الإصلاحات وجاء معها التعديل الذي صدر في قانون المالية لسنة 1991¹.

المطلب الثالث : تنظيم الإدارة الجبائية.

عمد المشروع الجزائري من خلال هذا الإصلاحات إلى إعادة التنظيم الإداري والهيكلية الإدارية سواء بالنسبة لمصالحه الداخلية أو الخارجية.

1. تم إنشاء إدارة جبائية موحدة وعلى رأسها المديرية العامة للضرائب التي أصبحت لها الاستقلالية التامة في تسيير وسائلها وموظفيها²، ومن أهم أدوارها:

- تطبيق الإجراءات والقوانين الجبائية.
 - التنسيق بين المصالح الجبائية.
 - تحسين العلاقات بين المكلفين بالضريبة والمصالح الجبائية.
2. أصبحت لكل ولاية مديرية مستقلة تابعة لها مع بقائها تحت الوصاية التوجيهية والتنسيقية والرقابية للمديرية الجهوية وأصبح لكل مديرية ولائية ثلاث مديريات فرعية فيما عدا الولايات الكبرى، الجزائر العاصمة تحتوي على ثلاث مديريات ولائية، ووهران تحتوي على مديريتين ولائيتين، هذه المديريات الفرعية هي³:
- المديرية الفرعية للوسائل.
 - المديرية الفرعية للعمليات الجبائية والتحصيل.

¹ الإصلاحات الجبائية، حصيلة وآفاق، المديرية العامة للضرائب 1999، ص 03.

² المرسوم التنفيذي رقم 190/90 الصادر بتاريخ 1990/06/23.


³ المرسوم التنفيذي رقم 60/91 الصادر بتاريخ 1991/02/23.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

- المديرية الفرعية للمنازعات والرقابة الجبائية.

الشكل رقم: 03

التنظيم الجديد للمديريات الجهوية والولائية للضرائب



المصدر: المديرية العامة للضرائب

3. من بين الإصلاحات التي أدخلت على الإدارة الجبائية إنشاء مفتشة موحدة تسمى بالمفتشية متعددة الاختصاصات وتسير ملفا واحدا فقط لكل مكلف بالضريبة وهذا بعدما

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

كانت كل منطقة تحتوي على أربعة مفتشات تخصص كل واحدة فيها بنوع من الضرائب: مفتشية الضرائب المباشرة، مفتشية الضرائب غير المباشرة، مفتشية الرسم على رقم الأعمال، مفتشية الطابع والتسجيل، وهذا كله من أجل تسهيل العمل بالنسبة للإدارة وتمكين الموظفين لمعرفة جباية كل مكاف بالضريبة بصفة شاملة¹.

4. أما فيما يخص قباضات الضرائب فكانت تعاني من صعوبة تعدد مهام قباضي الضرائب الذين كانوا يقومون في الوقت نفسه بتحصيل الضرائب والتسيير المالي للبلديات والقطاعات الصحية مما انعكس سلبا على الحصيلة الجبائية وذلك بالاهتمام بمهمة على حساب أخرى، ولهذا أعيد تنظيمها بهدف الاختصاص وذلك بتقسيمها إلى:

- قباضات للتحصيل الضريبي.
- قباضات للتسيير المالي للبلديات والقطاعات الصحية².

- فيما يخص الإمكانيات البشرية:

عانت الإدارة الجبائية من عدة مشاكل فيما يخص الموارد البشرية، منها ضعف في تأطير الموظفين وتدني مستواهم وعدم التكوين الدوري بالنسبة لأغلبهم مع المستخدم من أهمية تحصيل الضرائب ، والجدول التالي يبين الأهمية.

الجدول رقم: 04

الحصيلة الضريبية حسب كل موظف للفترة ما بين (1989/1980)

| السنة | عدد العمال | % الزيادة | الحصيلة الضريبية حسب كل موظف (مليون دج) | % زيادة |
|-------|------------|-----------|---|---------|
| 1985 | 12503 | - | 7100 | - |

¹ المادة 12 من المرسوم التشريعي الصادر في 12/09/1994.

² تم إلغاء تبعيتها للمديرية العامة للضرائب، وأصبحت تابعة لمديرية العامة للخزينة ابتداء من سنة 2004.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

| | | | | |
|---------|------|-------|-------|------|
| 20.35 - | 5655 | 2.39- | 12203 | 1986 |
| 7.73 | 6092 | 6.12 | 12950 | 1987 |
| 3.33 - | 5889 | 3.45 | 13397 | 1988 |
| 0.4 - | 5865 | 0.45 | 13459 | 1989 |

Source: perspectives N° 19 semaine 11 au 17/07/1991.

لهذا عمدت الإدارة الجبائية إلى تحسين كفاءة موظفيها وتكوين إطارات مؤهلة في مختلف المستويات من الجانب العلمي والتطبيقي لتحسين فعالية المصالح الجبائية .

تمت تقوية الوسائل البشرية وذلك بزيادة العدد بالمديرية العامة للضرائب من 14803 سنة 1990 إلى 17300 سنة 1991، أما فيما يخص السنوات من 1995 إلى 1998 فقد انتقل العدد من 20787 إلى 25000 من ضمنها عملية إنشائية تجنيد خلال ثلاث سنوات 3000 عون متحصلين على شهادات دراسات عليا قد أدمجت لتحسين مستوى أداء المصالح، والجدل التالي يوضح تطور عدد موظفي الإدارة الجبائية من سنة 1990 حتى سنة 1995.

الجدول رقم : 05

تطور عدد موظفي الإدارة الجبائية بين سنتي 1995/1990

| السنة | 1990 | 1991 | 1992 | 1993 | 1994 | 1995 |
|--------------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|
| عدد الموظفين | 14803 | 17300 | 17491 | 17506 | 18787 | 20787 |
| معدل النمو | - | 16.86 | 1.10 | 0.09 | 7.32 | 10.64 |

المصدر :المديرية العامة للضرائب.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

لقد اعتبر أيضا الاحتياج في التكوين وفي تحديث وتجديد الأعوان وذلك بتمكين الوسائل للمدرسة الوطنية للضرائب¹، وبداية من سنة 1998 كلفت بتأمين التكوين المهني ومن مهامها:

- التكوين البدائي لأعوان الضرائب في شروط الدخول المخصصة بالقانون.
- تكوين مستمر بتطوير وتجديد الأعوان على الصعيدين النظري والتطبيقي.
- على سبيل المثال وصلت الاعتمادات المخصصة للتكوين في سنة 1998 إلى 21.041.920 أما بالنسبة لسنة 1999 فقد تم تخصيص ميزانية تقدر بـ: 21.041.920 دج قصد تنشيط بصورة أكبر الأنشطة التكوينية التحسينية².

- فيما يخص الإمكانيات المادية:

تتمثل أهم الإمكانيات المادية في إحداث المخطط المعلوماتي وتوفير وسائل النقل، لقد سمح المشروع سنة 1995 في إنجاز دراسة حول المخطط المعلوماتي التوجيه بإعداد إستراتيجية تتضمن تجهيز الإدارة الجبائية بالإعلام الآلي يكون الهدف منه إعادة النظر في نظامها المعلوماتي.

فقد تم الأخذ بمنظومتين فرعيتين هما:

- منظومة القيادة أو التوجيه: وتشمل الهياكل المركزية والمديريات الجهوية.
 - المنظومة الفاعلة: وتشمل المديريات الولائية والمفتشيات والقباضات.
- أما من حيث الوسائل التي تم تجنيدها فقد تطلب البرنامج لتجهيز الإدارة الجبائية بالإعلام الآلي اقتناء تنصيب 63 موزع لأسس المعطيات و 380 حاسوب شخصي على مستوى الهياكل المركزية والجهوية والمديريات الولائية منها حوالي 100 قباضة ضرائب التي

¹ المرسوم التنفيذي رقم 94/229، الصادرة بتاريخ 1994/10/25.

² الإصلاحات الجبائية، حصيلة وآفاق، المديرية العامة للضرائب، 1999، ص 26.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

تعتبر من أهم القباضات في البلاد، وهذا الإجراء يعتبر كخطوة أولى لبرنامج واسع مكثف لإدخال المعالجة المعلوماتية الذي سيمس كل المصالح الجبائية على الصعيدين المحلي والمركزي وهذا برنامج طويل المدى.

أما من ناحية وسائل النقل فلقد وضعت الجهات المعنية برنامج لتجهيز المالح الجبائية بـ 150 سيارة نقل منها 50 سيارة مصفحة لنقل الأموال وسيارات النقل الخفيفة بعضها خاص بالجنوب الكبير.

كما أعطيت الأولوية للسهر على حفظ الأملاك العقارية في أحسن الأحوال وتمديد مدة استعمالها، من جهة أخرى تم اقتناء السكنات الوظيفية عبر كافة التراب الوطني نظرا لاحتامية تعاقب الإطارات العليا الذي لا يمكن أن يتم بسبب نقص السكنات الواجب توفيرها للمسؤولين

المبحث الثاني: إصلاح التشريع الجبائي.

بعدما تطرقنا في المبحث السابق إلى كيفية سعي المشرع الجبائي في تحديث وتنظيم الإدارة الجبائية، وبينما أهم إصلاحاتها نتطرق في هذا المبحث إلى إصلاحات التشريع الجبائي المواكب للنشاط الاقتصادي ومتطلبات التنمية الاقتصادية.

ومن دون شك أنه كانت هناك تعديلات وإصلاحات - وإن لم تكن بمعناها الواسع - قبل سنة 1998، فقد تم التفكير في إصلاحات هاته الأخيرة سنة 1987 وتم اتخاذ بعض الإجراءات والتدابير مستعجلة في الفترة الممتدة بين سنتي 1988 - 1989 وانطلاقا من سنة 1992 شهد هذا الإصلاح تطبيقا تدريجيا له.

المطلب الأول: الإصلاحات المؤسساتية الأساسية.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

لقد سمحت الإصلاحات الأساسية التي تم إدخالها مؤخرا ابتداء من سنة 1991 في مواجهة التحرير المتسارع للاقتصاد وتكييف النظام الجبائي تكييفاً تدريجياً للأنظمة المعمول بها في البلدان المتطورة.

وسمح الإصلاح أيضاً من جهة بالنسبة للأشخاص الحقيقيين بإنشاء ضريبة وحيدة على الدخل ومن جهة أخرى سمح للشخصيات الاعتبارية بإفرادهم ضريبة خاصة بهم وهي الضريبة على أرباح الشركات.

1. فرض ضريبة على الأشخاص الحقيقيين (IRG):

تنص المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"¹، وبالتالي فإن الضريبة على الدخل الإجمالي هي ضريبة سنوية تصريحية وحيدة شاملة تصاعديّة وشخصية، وتخضع لها جميع الدخول الصافية للأشخاص الطبيعيين.

تم إنشاء الضريبة على الدخل الإجمالي بموجب المادة 38 من قانون المالية لسنة 1991 وقد جاء إحداثها لتبسيط النظام الجبائي السابق المتكون من 11 ضريبة، فالنظام السابق لم يكن يسمح بمراقبة مختلف المداخل التي يمكن أن يحصل عليها نفس الشخص.

الأشخاص الخاضعون للضريبة:

- تخضع لضريبة الدخل كافة مداخل الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر، ويخضع لضريبة الدخل على عائداتهم من مصدر جزائر، الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر.

¹ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

- يعتبر موطن التكليف موجود في الجزائر بالنسبة إلى:
 - الأشخاص الذين يتوفر لديهم مسكن بصفتهم مالكين له، أو منتفعين به، أو مستأجرين له، عندما يكون الإيجار في هذه الحالة الأخيرة قد اتفق عليه إما باتفاق وحيد أو باتفاقات متتالية لفترة متواصلة مدتها سنة واحدة على الأقل.
 - الأشخاص الذين لهم في الجزائر مكان إقامتهم الرئيسية أو مركز مصالحهم الأساسية.
 - الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مهنيا سواء أكانوا أجراء أم لا.
- يعتبر كذلك أن موطن تكليفهم يوجد في الجزائر، أعوان الدولة الذين يمارسون وظائفهم أو يكلفون بمهام في بلد أجنبي والذين لا يخضعون في هذا البلد لضريبة على مجموع دخلهم¹.

"يخضع أيضا لضريبة ادخل سواء كان موطن تكليفهم في الجزائر أم لا، الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية الذين يتحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول قرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى"².

الإعفاءات:

يعفى من ضريبة الدخل:

- الأشخاص الذين يساوي دخلهم الإجمالي الصافي أو يقل عن الحد الأدنى للإخضاع الجبائي المنصوص عليه في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي.
- السفراء والأعوان الدبلوماسيين والقناصل والأعوان القنصليين من جنسية أجنبية عندما تمنح البلدان التي يمثلونها نفس الامتيازات للأعوان الدبلوماسيين والقنصليين الجزائريين³.

¹ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

² قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

³ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

مكان فرض الضريبة:

إذا كان للمكلف بالضريبة محل إقامة وحيد، تقرر الضريبة في مكان وجود محل الإقامة هذا، وإذا كان للمكلف بالضريبة عدة محلات إقامة بالجزائر فإنه يخضع للضريبة في المكان الذي توجد فيه مؤسسته الرئيسية، كما يخضع لضريبة الدخل في المكان الذي يوجد فيه على مستوى أجزاء مصالحهم الرئيسية الأشخاص الذين يتوفرون على إيرادات صادرة عن ممتلكات أو مستثمرات أو مهن موجودة أو ممارسة بالجزائر دون أن يوجد بها موطن تكليفهم.

المدخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي:

يتكون الدخل الصافي الإجمالي من:

- الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية.
- أرباح المهن غير التجارية.
- عائدات المزارع.
- الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية.
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة.
- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية.
- فوائض القيمة المترتبة من تنازل بمقابل العقارات المبنية وغير المبنية والحقوق¹.

حساب الضريبة:

تنص المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 1992: " تحسب

الضريبة على الدخل الإجمالي وفق الجدول أدناه":

¹ قانون الضرائب المباشرة لسنة 1992.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

جدول رقم: 06

جدول الضريبة على الدخل الإجمالي (1992-1993)

| معدل الضريبة % | قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج) |
|----------------|-------------------------------|
| 00 | أقل من 25200 |
| 12 | من 25201 إلى 37800 |
| 15 | من 37801 إلى 63000 |
| 19 | من 63001 إلى 100800 |
| 23 | من 100801 إلى 151200 |
| 29 | من 151201 إلى 214200 |
| 35 | من 214201 إلى 289800 |
| 42 | من 289801 إلى 378000 |
| 49 | من 378001 إلى 478800 |
| 56 | من 478801 إلى 592200 |
| 63 | من 592201 إلى 718200 |
| 70 | أكثر من 718200 |

المصدر: المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة

الرسوم المماثلة لسنة 1992.

من أهم العيوب التي ظهرت في هذا الجدول الذي أتى بفعل الإصلاحات الجديدة لسنة 1992، كثرة المعدلات (12 معدل) بالإضافة إلى ارتفاع المعدلات الأخيرة (56%، 63%، 70%)، وإصلاح هذا العبء جاءت المادة 09 من قانون المالية لسنة 1994 التي عدلت المادة 14 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بهذا الجدول:

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

جدول رقم: 07

جدول حساب الضريبة على الدخل الإجمالي (1994-1998)

| معدل الضريبة % | قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج) |
|----------------|-------------------------------|
| 00 | أقل من 30000 |
| 15 | من 30001 إلى 120000 |
| 20 | من 120001 إلى 240000 |
| 30 | من 240001 إلى 720000 |
| 40 | من 720001 إلى 1920000 |
| 45 | أكثر من 1920001 |

المصدر: المادة 09 من قانون الضرائب المباشرة الرسوم المماثلة لسنة 1994.

وعدل هذا الجدول مرة أخرى من أجل تخفيف العبء الضريبي من خلال المادة 10 من قانون المالية لسنة 1999.

جدول رقم: 08

جدول حساب الضريبة على الدخل الإجمالي (1999)

| معدل الضريبة % | قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج) |
|----------------|-------------------------------|
| 00 | أقل من 30000 |
| 10 | من 30001 إلى 180000 |
| 20 | من 180001 إلى 320000 |
| 30 | من 320001 إلى 720000 |
| 35 | من 720001 إلى 1920000 |
| 40 | أكثر من 1920001 |

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

المصدر: المادة 09 من قانون الضرائب المباشرة

الرسوم المماثلة لسنة 1994.

وعُدل مرة أخرى في قانون المالية لسنة 2003 برفع أقساط الأجزاء العظمى في الجدول.

جدول رقم: 09

جدول حساب الضريبة على الدخل الإجمالي (ابتداء من 2003)

| معدل الضريبة % | قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج) |
|----------------|-------------------------------|
| 00 | أقل من 30000 |
| 10 | من 30001 إلى 180000 |
| 20 | من 180001 إلى 320000 |
| 30 | من 320001 إلى 1080000 |
| 35 | من 1080001 إلى 3240000 |
| 40 | أكثر من 3240001 |

المصدر: المادة 14 من قانون المالية لسنة 2003، المعدل للمادة 104 من قانون "ض

م" و "ر م"

التخفيضات:

تستفيد مداخل الأجراء من نظام تخفيض خاص، كما تمنح تخفيضات للمداخل

الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي:

- بعنوان الفوائد المعاد استثمارها: 30%.
 - بعنوان زيادة القيمة في البيع: مابين 100% و 30% بتطبيق معدلات نسبية 15%
- (قانون المالية لسنة 1992).

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

- بعنوان إيجار الممتلكات العقارية: 80% للسكنات، 10% للمحلات الأخرى.
 - بعنوان الأرباح المستفادة من حرفة الخبازة: 35%.
 - بعنوان النشاطات التي طورت في الولايات الواقعة جنوب البلاد: 50% تخفيض.
 - بعنوان النشاطات التي طورت في الدائرة الثانية من الجنوب: 25% تخفيض دون تجاوز سقف 7000 دج في الشهر.
- كما يستفيد الأشخاص الذين يخضع دخلهم لضريبتين مختلفتين من تخفيض من أجل تخفيف عبء الضريبة على هذا الدخل، وبهذا الصدد تستفيد الأسهم الموزعة على المساهمين من تخفيض قدره 25% وهذا بعد اقتطاع أرباح الشركات منها¹.
- أهم تعديلات قانون المالية لسنة 2000 فيما يتعلق بالضريبة على الدخل الإجمالي:**
- تستفيد المداخيل العائدة من النشاطات التي يمارسها الأشخاص الطبيعيون أو الشركات في ولايات إيليزي، أدرار، تيندوف، وتمنراست، ولديهم موطن جبائي في هذه الولايات ويقيمون بها بصفة دائمة، من تخفيض قدره 50% من مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات وذلك بصفة انتقالية لمدة 05 سنوات ابتداء من أول يناير 2000.
 - لا تطبق الأحكام السابقة على مداخيل الأشخاص والشركات العاملة في قطاع المحروقات باستثناء نشاطات توزيع المنتجات البترولية والغازية وتسويقها.
 - يلزم كل مدين أو مستخدم لم يقم بالاقتطاعات المنصوص عليها ف المواد 33، 45، 60 و 74، أو قام باقتطاعات غير كافية، بدفع مبلغ الاقتطاعات غير المسددة مع زيادة بنسبة 40%.
 - لا يمكن القيام بتحقيق معمق في مجال الوضعية الجبائية لشخص طبيعي بالنظر إلى الضريبة على الدخل الإجمالي دون إعلام المكلف بالضريبة مسبقا عن طريق إرسال أو

¹ الإصلاحات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 05.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

تسليم الإشعار بالتحقيق مع علم الاستلام، مرفقا بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة محل المراقبة، وأن يكون قد استفاد من أجل أدنى للتحضير مدته خمسة عشر يوما ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار.

أهم تعديلات قانون المالية لسنة 2001 فيما يتعلق بالضريبة على الدخل الإجمالي:

- يخضع المكلفون الذين يتقاضون أرباحا غير تجارية أو مماثلة لها، المذكور ف المادة 22، فما يخص طريقة تحديد الربح الواجب اعتماده في أسس الضريبة على الدخل الإجمالي إما لنظام التصريح المراقب للربح الصافي، وإما لنظام التقدير الإداري للربح الخاضع للضريبة.
 - يخضع المكلفون بالضريبة الذين يحققون أو يقاضون الأرباح المذكورة في المادة 22، جوبا إلى نظام التصريح المراقب عندما يفوق مبلغ إيراداتهم السنوية 300000 دج.
 - يمكن للأشخاص الذين لا تفوق إيراداتهم السنوية المبلغ المذكور أعلاه أن يختاروا هذا النظام إذا كان بإمكانهم التصريح بالضبط بمبلغ ربحهم الصافي وإثبات ذلك بكل المبررات الضرورية.
 - تعتبروا أجورا لتأسيس الضريبة المبالغ المسددة لأشخاص يمارسون إضافة إلى نشاطهم الأساسي كإجراء نشاط التدريس أو البحث أو المراقبة أو كإسائذة مساعدين بصفة مؤقتة، وكذلك المكافآت الناتجة عن كل نشاط ظرفي ذ طابع فكري.
 - تحدد نسبة الاقتطاع من المصدر المنصوص عليها في المادة 33-3 ب 24 %.
 - تحدد نسبة الاقتطاع من المصدر ب 24% على المبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر في إطار صفقات تأدية الخدمات.
 - يخفض وعاء الاقتطاع من المصدر ب 60% على المبالغ المدفوعة بعنوان الإيجارات، بموجب عقد اعتمادي إيجاري دولي، لأشخاص غير مقيمين في الجزائر.
2. فرض الضريبة على الشخصيات الاعتبارية (الضريبة على أرباح الشركات IBS):
- تنص المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أنه: "تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

المعنويين المشار إليهم في المادة 136، وتسمى هذه الضريبة، الضريبة على أرباح الشركات".

ما يستفاد من هذه المادة أن الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة سنوية، تنزع من مجمل الأرباح أو المداخل التي تحققها الشركات أو الأشخاص المعنويين والذين يكون موطن إقامتهم الجزائر.

جاءت هذه الضريبة لإلغاء ازدواجية النظام الجبائي السابق، عن طريق إدماج المؤسسات الجزائرية مع المؤسسات الأجنبية في مجال تطبيقها، وهذا في إطار مبدأ شمولية القواعد الجبائية.

1.2 مجال تطبيق الضريبة:

تخضع للضريبة على أرباح الشركات:

• الشركات مهما كان شكلها وغرضها باستثناء:

- شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا اختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151، لا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة.
- الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة الأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة.

- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.
- الشركات التي تنجز العمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

- الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المشار إليها في المادة 138¹.

2-2 المجال الإقليمي للضريبة:

تستحق الضريبة على الأرباح المحققة بالجزائر:

- الأرباح المحققة في شكل شركات، والعائدة من الممارسة العادية لنشاط ذي طابع صناعي أو تجاري أو فلاحي عند عدم وجود إقامة ثابتة.
- أرباح المؤسسات التي تستعين في الجزائر بممثلين ليست لهم شخصية مهنية متميزة عن هذه المؤسسات.
- أرباح المؤسسات التي وان كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معينين، أنها تمارس بصفة مباشرة أو غير مباشرة نشاطا يتمثل في انجاز حلقة كاملة من العمليات التجارية.

إذا كانت مؤسسة ما تمارس في آن واحد نشاطها بالجزائر وخارج التراب الوطني، فإن الربح الذي تحققه من عمليات الإنتاج أو عند الاقتضاء من عمليات البيع المنجزة بالجزائر يعد محققا فيها، ما عدا في حالة إثبات العكس من خلال مسك محاسبتين متباينتين².

2-3 حساب الضريبة:

تطبق الشركة معدل الضريبة على الأرباح الصافية الخاضعة للضريبة، وتتكون الأرباح الصافية من الأرباح الإجمالية التي حققتها الشركة بعد أن تطرح منها الإعفاءات والنفقات التي تحسم طبقا للمواد التي حددها قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

¹ المادة 136، 137 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

² المادة 137 من قانون "ض م" و"ر م".

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

لقد حدد معدل الضريبة على أرباح الشركات سنة 1992 بنسبة 42%، أما الأرباح المعاد استثمارها فقد حدد نسبة تخفيضها بـ 5% فقط.

ونظرا لعدم ملائمة المعدلين للواقع الاقتصادي وسعي الحكومة بالتحريض الجبائي على الاستثمار فقد خفض المعدل الأول إلى 38% والمعدل الثاني رفع إلى 33% وهذا ابتداء من السنة المالية 1994.

وخلال قانون المالية 1999، وفي مادته 14 عدلت الضريبة إلى 30% أما النسبة المنخفضة فعدلت إلى 15% .

وقد أشار المشرع إلى المعدلات التي تطبق في حالة الاقتطاع من المصدر من

أهمها¹:

- 20% من الأرباح الموزعة.
 - 15% من عائدات الديون والودائع والكفالات.
 - 20% من العائدات الناتجة عن سندات الصناديق المجهولة الاسم.
 - 20% من المبالغ التي تتقاضاها المؤسسات، في إطار عقد التسيير، والتي يتم فرض ضريبتها عن طريق الاقتطاع من المصدر.
 - 08% من المداخل الخاصة التي تحققها المؤسسات الأجنبية للأشغال العقارية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر.
- أهم تعديلات قانون المالية لسنة 2001 فيما يتعلق بالضريبة على أرباح الشركات:
- يحدد الربح الخاضع للضريبة لشركاء شركات الأشخاص، والشركات المدنية المهنية وأعضاء شركات المساهمة وفقا للشروط المنصوص عليها في المواد من 23 إلى 29 من هذا القانون.

¹ المادة 150-1 من قانون "ض م" و"ر م"

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

- تستفيد من إعفاء لمدة 05 سنوات ابتداء من السنة المالية 2001 عمليات البيع والخدمات الموجهة للتصدير، عدا النقل البري والبحري والجوي وإعادة التأمين والبنوك.

3. وضع الرسم على القيمة المضافة (TVA)

سمح الإصلاح الذي تم إدخاله على الرسم على القيمة المضافة :

1-3 بإخضاع المدينين بالرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP) والرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات (TUGPS) للرسم على القيمة المضافة وتوسيعها لتشمل القطاعات الاقتصادية بما في ذلك المهن الحرة وهذا ابتداء من جانفي سنة 1996، ولم يبق إلى قطاع التجزئة معفى من تطبيق هذا الرسم.

2-3 تحديد نطاق الإعفاءات الوقتية أساسا على المنتجات واسعة الاستهلاك وحدها (الحليب، الدقيق، الطحين) بالإضافة إلى الأدوية.

3-3 تطبيق مجال النسب وحصره في معدلات وهذا حسب قانون المالية لسنة 1992:

- 07 % النسبة المخفضة المميزة.

- 13% النسبة المخفضة.

- 21% النسبة العادية.

- 40% النسبة المرتفعة.

وقد ألغيت هذه النسب بموجب قانون المالية لسنة 1995 التي أصبحت: 7 % ،

14% و 21% ، وألغيت هي الأخرى بموجب قانون المالية لسنة 2001 وأصبحت: المعدل

المنخفض 7% والمعدل العادي 17%¹.

¹المادتين 21 و 23 من قانون المالية لسنة 2001.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

ويبلغ عدد المدنيين بهذه الضريبة 250000 منها 173000 تخضع لحالة النظام الجزائري، وتسجل هذه الأرقام تقدما محسوسا (+ 43%) مقارنة بالوضعية المسجلة قبل الشروع في الإصلاحات.

على كل حال يمثل هذا الكم الهائل من العاملين بالنظام الجزائري عائقا يحول دون السير الحسن لهذا الرسم وتطبيق مبدأ الحياد في فرضه.

ويقدر مبلغ رقم العمال السنوي الذي تجاوزه لتتم عملية القبول في النظام الجزائري حاليا بـ 800000 دج بالنسبة لتقديم الخدمات و 5.1 مليون دج بالنسبة للعمليات التي تخص بيع المنتج وشرائه، وسوف يستغل التجديد الدوري لعقود الجراف قصد التقليل التدريجي لحجم العاملين بهذا النظام.

• أهم تعديلات قانون المالية لسنة 2001 فيما يتعلق بالرسم على القيمة المضافة: تخضع وجوبا للرسم على القيمة المضافة عمليات البيع التي تمارسها المساحات الكبرى ونشاطات التجارة المتعددة وكذا تجارة التجزئة باستثناء العمليات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة الخاضعون للنظام الجزائري.

يقصد بالتجارة المعددة وعمليات شراء وإعادة البيع المحققة وفق شروط البيع بالتجزئة والتي تتوفر على الشروط الآتية:

- يجب أن تتعلق المواد المعروضة للبيع بأربعة أصناف على الأقل من التجارة المتعددة وهذا مهما كان عدد المواد المعروضة للبيع.
- يجب أن يكون المحل مهيبا بطريقة تسمح بالخدمة الذاتية¹.

¹ المادة 2-12 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2001.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

ويحصل الرسم على القيمة المضافة بمعدل عاد نسبته 17% ، كما حدد المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة بـ 7%، حسب نص المادة 23 من قانون الرسم على رقم الأعمال، إضافة إلى أن قانون المالية التكميلي لسنة 2001 قد خفض نسبة الدفع إلى 5% بعدما كانت 6%.

• أهم التعديلات التي جاء بها قانون المالية لسنة 2002:

- تخفيض نسبة الدفع الجزافي VF من 05% إلى 04%¹.
 - تخفيض نسبة الرسم على القيمة المضافة (TVA) من 17% إلى 7% المطبقة على خدمات التكوين المقدمة من طرف المؤسسات المعتمدة من طرف الدولة.
 - إمكانية استرداد الرسم على القيمة المضافة التيسر مست عمليات الصيانة وبناء الأموال الموقوفة.
 - إخضاع المداخل المتأتية من تأجير الخواص للعقارات ذات الطابع السكني لمعدل نسبي مبرر بـ: 10% لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG).
 - تخضع عقود الإيجار في جبايتها إلى التسجيل مع تطبيق حق ثابت يقدر بـ 500 دج.
 - إنشاء صندوق لدعم الاستثمارات وفتح حساب لتسيير عمليات الاستثمار العمومي لفائدة المخطط التنموي لدعم التطور الاقتصادي.
 - تأسيس قانون خاص بالإجراءات الجبائية.
 - خلق هيكل جديد يتكفل بكبريات الشركات (DGE).
 - وضع رسم على الوقود لحماية البيئة من التلوث، وكذا رسم آخر على النفايات الصناعية الخاصة والخطيرة ورسم على النفايات المتبقية من نشاطات الفحص للمستشفيات والعيادات الطبية .
- كما أدخل لقانون المالية لسنة 2002 أيضا إجراءات أخرى لمكافحة الغش والتهرب

الضريبي¹.

¹ وقد تم تخفيضها إلى 3% في ق م لسنة 2003 ثم إلى 2% في ق م لسنة 2004 ثم إلى 1% في ق م لسنة 2005.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

- إقرار وضع رقم التعريف الإحصائي (NIS)، وكذا وضع عقوبات على من لم يدلي به.
 - تحديد سنة النشاط، استيراد المواد والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالتها الطبيعية للشركات التجارية.
 - استرجاع الحقوق والرسوم المتعلقة برقم أعمال الخاضعين لهذه الحقوق والمستفيدين من امتيازات جبائية بعدم كفاية في التصريح برقم الأعمال.
 - تجديد ووصف الطرق التدليسية لتنفيذ عقوبات عليها.
 - إعادة تقويم الغرامات الجبائية في حالة خطأ إهمال، أو عدم الدقة في المعلومات المقدمة.
 - إجبارية إبلاغ مبلغ الرسم على القيمة المضافة المفوترة في إطار حالة الزبون.
- المطلب الثاني: الإصلاحات الأخرى.**

1) الضريبة العقارية:

لقد عرفت الضريبة العقارية إصلاحا مس وعائها ومجال تطبيقها، ففيما يخص الوعاء، تحسب هذه الضريبة على أساس القيمة الجبائية للمساحة المتواجدة فيها بالاعتماد على المساحة المعبر عنها بالمتر المربع حسب ترتيب جغرافي محدد بمقتضى المنطقة والمنطقة الفرعية، عكس ما جرت عليه في السابق حيث كانت تفرض هذه الضريبة على أساس القيمة المساحية التي تعود جذورها إلى سنة 1938 وهي في هذا لم تعرف أي مراجعة معمقة شأنها في هذا شأن معامل التجديد الذي غدا غير قابل لاستيعاب الثغرات المعتبرة التي شهدتها المناطق الحضرية والقروية.

ولقد تم توسيع مجال تطبيق هذا الرسم ليشمل بذلك العقارات الغير مبنية والأراضي الفلاحية (قانون المالية لسنة 1994)

¹La lettre de la DGI, janvier 2002, n°003.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

وبفضل هذه الإصلاحات التي أدخلت على هذا الرسم والإحصاء العام الذي أجري، تمكنت المصالح المعنية من مضاعفة عدد الخاضعين لهذه الضريبة بنسبة 250% بحيث انتقل العدد من 470000 سنة 1992 إلى أكثر من مليون سنة 1994 وما يزيد عن 1.4 مليون سنة 1998.

(2) حقوق التسجيل:

لقد ترجمت عملية متابعة الإصلاح الجبائي في الواقع بحلول سنة 1994 بإعادة تكييف عدد هام من أحكام قانون التسجيل الذي لا يساير الزمان مقارنة مع التحولات التي عرفها المحيط الاقتصادي.

وعلاوة على هذا، بات من الضروري مراجعة قانون التسجيل بسبب مستوى التضخم الهائل الذي شهدته السنوات الأخيرة، وبالفعل تم تجسيد ما سبق بالارتفاع المحسوس في القيمة الاسمية للممتلكات وقس على ذلك العبء الجبائي المطبق على المقولة.

ولقد أنجز هذا إبطاء نقل الملكيات بالمقابل وكذا تشجيع الصفقات المشكوك فيها، ومنه تم الشروع في مراجعة حقوق نقل الملكية وخصت:

- نقل الملكية بين الأحياء: لقد تم تبسيط نظام هذا الرسم بتطبيق حق واحد بدلا عن اثنين وتحديده على مستوى معقول هو 8% سنة 1994 و 5% سنة 1999.
- نقل الملكية بفعل الوفاة (الميراث): لقد تم إدخال تحويلات بمقتضى مراجعة شرائح الجدول من أجل الأخذ بعين الاعتبار حجم التضخم الهائل منذ آخر مراجعة دورية (قانون المالية لسنة 1994).

(3) الضريبة على الممتلكات:

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

لقد تم الشروع في هذا النوع من الضريبة بإدخال ضريبة التضامن على الممتلكات العقارية بموجب قانون المالية الخاص لسنة 1980، ولقد وسع قانون المالية لسنة 1993 من مجال تطبيق هذه الضريبة حيث أصبحت ضريبة على الممتلكات وهذه الضريبة لا تطبق إلا على الشخصيات الحقيقية التي تتجاوز لديهم القيمة الخاضعة للرسم العشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000 د ج).

ولقد عرفت الضريبة على الممتلكات تطبيقا ملموسا، ولقد تم إصدار ضرائب ، ولكن العديد من المكلفين وعلى الخصوص الإجراء منهم يجدون أنفسهم عاجزين عن تسديد الحقوق المستحقة الناجمة عن اقتنائهم لمساكن معتبرة في إطار تنازل الدولة عن أملاكها ويبقون إثر ذلك في نزاع مستمر مع المصالح المختصة.

وتجدر الإشارة إلى الهدف من هذه الضريبة ليس الحصول على إيرادات جبائية لميزانية الدولة، بقدر ما تأمل في توطيد مفاهيم التضامن والانسجام الاجتماعي والعدالة الجبائية.

المبحث الثالث : آثار الإصلاحات الجبائية وانعكاساتها على المؤسسة الاقتصادية

إن الهدف الأساسي من وراء الإصلاح الجبائي وفق القوانين الجديدة هو إخراج الاقتصاد الوطني من دوامة التخلف ومسايرة هذا الجهاز الجبائي سواء لـ:

- المحيط السياسي والاجتماعي وخاصة الاقتصادي للبلاد والعمل على الاندماج المنسجم مع المسار الحالي للإصلاحات.
 - اقتصاديات العالم المتقدم وذلك عن طريق امتصاص العجز الوارد في ميزانية الدولة والحصول على مصادر كافية لتمويل هذا العجز.
- كما أنه من أهداف هذا الإصلاح القضاء على المساوئ الموجودة في النظام الجبائي الذي سبق الإصلاحات وجعله يتماشى مع الأنظمة الجبائية العالمية والتي تخدم عملية التنمية.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

وقد اقتصرنا هذا المبحث على بيان آثار الإصلاحات الجبائية وانعكاساتها على عملية التنمية الاقتصادية في:

1 تحقيق التوازن المالي والاقتصادي.

2 محاربة الغش والتهرب الضريبي.

3 تحقيق مردودية جبائية.

المطلب الأول: تحقيق التوازن المالي والاقتصادي.

(1) إن موضوع الإصلاحات فيما يخص التوازن في جانبه الاقتصادي يتمثل في إيجاد سياسة جبائية تحفيزية تهدف إلى تحقيق تنمية اقتصادية وذلك عن طريق الزيادة في الاستثمارات سواء كانت داخلية أو خارجية ويتبين لنا ذلك من خلال الضرائب التي جاء بها الإصلاح ومدى مرونتها في التعامل مع المكلفين بالضريبة. فنجد بأن النظام الجبائي الجديد قد وسع من المجال بالنسبة لبعض الرسوم من جهة، ومن جهة أخرى الأخذ بعين الاعتبار مبدأ العدالة الذي يتجلى في:

- الرسم على القيمة المضافة، حيث يعامل كل القطاعات الاقتصادية معاملة واحدة دون تمييز.

- الضريبة على أرباح الشركات حيث تعمل على تحقيق المساواة بين المؤسسات الجزائرية والأجنبية.

وهذا ما كان له الأثر الإيجابي في جلب المستثمرين من الخارج إلى الجزائر خصوصا ابتداء من سنة 1995 وبالتالي فإن النظام الجزائري وفر مصادر جديدة لتمويل الاقتصاد الوطني واكتساب خبرات فنية وتكنولوجية جديدة، وهذا ما أدى إلى التطور الإيجابي في التوازن الاقتصادي.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

وما يجدر بالذكر هنا أن التحفيز المقدمة للمؤسسات الأجنبية فيما يخص الجباية قد تصدت لها بعض العوائق السلبية ولا مجال لذكرها في مبحثنا هذا.

(2) أما فيما يخص التوازن المالي فقد أدت إلى القضاء على كل التعقيدات التي شابت النظام الجبائي السابق من جانبه الإداري أو من جانبه التشريعي من حيث تعدد أنواع الضرائب وتشعب تقنيات تطبيقها بالنسبة للمكلف بالضريبة أو الموظف الجبائي، وذلك عن طريق سياسة جبائية مبنية على قواعد وأسس علمية مدروسة تسعى إلى ضمان احترام التوزيع العادل للعبء الضريبي على مختلف طبقات المجتمع كل حسب دخل نشاطه وممتلكاته، حيث قام هذا الإصلاح بإلغاء الضرائب المتعددة وإيجاد ضريبة موحدة، ومثال على ذلك:

- الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) عوضت الضرائب المتعددة على المداخيل.
 - الرسم على القيمة المضافة (TVA) الذي جاء ليعوض الضرائب على رقم الأعمال.
- المطلب الثاني: محاربة الغش والتهرب الضريبيين.**

تعتبر ظاهرتا الغش والتهريب الجبائيين من أبرز المشاكل التي واجهها ولا يزال يواجهها النظام الجبائي الجزائري، حيث أن الأثر السلبي يؤدي إلى حرمان الدولة من إمكانيات مادية ضخمة كفيلة بتغطية العجز المزمّن الحاصل في ميزانية الدولة سنويا، وهذا نتيجة انخفاض إيراداتها العامة بسبب عدم مرونة الجهاز الإنتاجي، تراجع أسعار البترول ومنه انخفاض إيرادات الجباية البترولية.

ترتكز عملية إعادة التنظيم على رغبة إدراك جميع أشكال الغش وذلك باستغلال المصادر الهامة لإعادة تركيب مستويات الأنشطة و المداخيل والذي يرجع منبعه لتعدد مكان التواجد.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

والجدولين التاليين يوضحان لنا التطور الإيجابي لمردود المراقبة الجبائية خلال سنوات 96، 97، 98 سواء من جهة التحقيق في المحاسبة أو مراقبة المعاملات العقارية:

الجدول رقم: 10

جدول التحقيق في المحاسبة لفترة ما بين (1996-1998).

| السنة | عدد التحقيقات المكتملة | عدد الأعوان | الحقوق والغرامات المشتتة (1000 د ج) | نسبة التطور |
|-------|------------------------|-------------|-------------------------------------|-------------|
| 1996 | 1660 | 559 | 8.384.746 | - |
| 1997 | 1273 | 523 | 7.735.951 | 4+ % |
| 1998 | 1224 | 600 | 10.647.794 | 19+ % |

المصدر: المديرية العامة للضرائب

الجدول رقم: 11

جدول مراقبة المعاملات العقارية للفترة ما بين (1996-1998).

| السنة | عدد الملفات التي تم مراقبتها | الناتج (1000 د ج) | نسبة التطور |
|-------|------------------------------|-------------------|-------------|
| 1996 | 16.237 | 1.676.766.961 | - |
| 1997 | 19.646 | 1.963.534.231 | 1+ % |
| 1998 | 19.469 | 1.324.450.771 | 22 - % |

المصدر: المديرية العامة للضرائب

من هنا يمكن القول بأن الإصلاحات التي مست التشريعات والإدارة الجبائية وإن لم تقضي على ظاهرتي الغش والتهريب الجبائين بصفة كاملة إلا أنها استطاعت أن تقضي

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

على انتشارها إلى حد ما، سواء كان هذا القضاء رغبة (متمثلة في تسهيل بعض التشريعات) أو رهبة (متمثلة في التحقيقات المعمقة والتدخلات الردعية).

المطلب الثالث: تحقيق مردودية جبائية.

حسب مشروع الإصلاح الجبائي الذي قامت به الجزائر سنة 1991، وخاصة منه توسيع القاعدة الجبائية ومع الإلغاء الذي مس بعض المعدلات فقد تحققت نتائج ملموسة في هذا المجال، إلا أن هذه النتائج لم تفلح في تغطية النفقات اللازمة للتسيير العادي لنشاطات الدولة.

1) مردودية الضرائب المباشرة:

بلغت إيرادات الضرائب المباشرة سنة 1991 قيمة 19.432 مليار د ج والجدول التالي يبين تطور عائدات الضريبة المباشرة بين سنتي 1992 و 2000 ونسبة النمو السنوي، بالإضافة إلى نسبة النمو بالنسبة لسنة 1991.

الجدول رقم: 12

تطور عائدات الضريبة المباشرة ما بين (1992-2000) الوحدة: مليار دج.

| السنوات | 1992 | 1993 | 1994 | 1995 | 1996 | 1997 | 1998 | 1999 | 2000 |
|------------------------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|
| الضرائب المباشرة | 27.8 | 40.1 | 41.1 | 57.1 | 69.0 | 82.3 | 92.1 | 79.4 | 82.3 |
| نسبة النمو السنوية (%) | 43.1 | 44.5 | 2.27 | 40.7 | 19.3 | 19.1 | 11.9 | - | 3.68 |
| | | 2 | | 9 | 8 | 9 | 2 | 3 | |

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

| | | | | | | | | |
|------|------|------|------|------|------|------|------|--|
| 323. | 308. | 374. | 323. | 255. | 197. | 111. | 106. | نسبة النمو بالنسبة لسنة 1991 (%) |
| 6 | 69 | 67 | 75 | 52 | 8 | 51 | 11 | 43.1 |

المصدر: المديرية العامة للضرائب

نجد بأن الاقتطاعات الجبائية المباشرة قد زادت من سنة إلى أخرى، إلا في سنة 1999 الذي من بين أسباب هذا الانخفاض التعديلات التي طرأت على بعض قوانين الضرائب المباشرة (تعديل جدول احتساب لضريبة على الدخل الإجمالي، وتخفيض معدل الضريبة على أرباح الشركات).

فالملاحظة بأن قيمة الاقتطاعات قد ارتفعت لصفة واضحة بين سنتي 1991 و1992 أي من 19.432 مليار دج بنسبة 43.1% وهذا نتيجة الإصلاح المطبق، الارتفاع هذا تطور كذلك بين سنتي 1992 و1993 بنسبة 44.52% وهي نسبة معتبرة عن آثار الإصلاحات الجبائية لسنة 1992.

(2) مردودية الضرائب المختلفة على رقم الأعمال:

لقد كانت إيرادات الضرائب المختلفة على رقم الأعمال سنة 1991 تقدر بـ: 30.862 مليار دج.

والجدول التالي يبين عائدات الضرائب المختلفة على رقم الأعمال بين سنتي 1992 و2000 ونسبة النمو السنوية، إلى جانب نسبة النمو بالنسبة لسنة 1991.

الجدول رقم: 13

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

تطور عائدات الضرائب المختلفة على أرقام الأعمال ما بين (1992-2000)

الوحدة: مليار دج

| السنوات | 1992 | 1993 | 1994 | 1995 | 1996 | 1997 | 1998 | 1999 | 2000 |
|----------------------------------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|
| الضرائب المختلفة على رقم الأعمال | 39.9 | 51.6 | 76.9 | 100. | 129. | 147. | 158. | 163. | 172. |
| نسبة النمو السنوية (%) | 29.7 | 29.2 | 48.9 | 30.4 | 29.2 | 13.4 | 7.41 | 3.27 | 5.3 |
| نسبة النمو بالنسبة لسنة 1991 (%) | 29.7 | 67.6 | 149. | 225. | 320. | 377. | 413. | 429. | 420 |
| | 82 | 71 | 64 | 367 | 76 | 249 | 152 | 329 | 689 |
| | 3 | 3 | 5 | 1 | 9 | 7 | 06 | 84 | 2. |

المصدر: المديرية العامة للضرائب

تطور عائدات الضرائب المختلفة على رقم الأعمال يتضح جليا من خلال نسبة النمو

السنوية خاصة خلال السنوات الأولى من تطبيق الإصلاح الجبائي وهي على التوالي:

29.7، 29.23، 48.95، 30.41، 29.29.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

أما السنوات الأخيرة السابقة فنلاحظ أن النسبة منخفضة جدا مقارنة بمسابقها، وهذا ما يستوجب إعادة النظر في بعض القوانين الجبائية سواء المعدلة أو التي استحدثت من خلال الإصلاح.

المطلب الرابع: أثر الجباية على المؤسسات .

مما لا شك فيه أنه من العوامل الرئيسية للتنمية هي جهود الاستثمار المقررة في الدولة، وفي الواقع فإن غالبية الدول النامية اعتمدت في العشرية الأخيرة على إتباع سياسة استثمارية، والدافع الرئيسي هو تنشيط عملية التنمية الاقتصادية وتكثيفها ، فالعلاقة بين الجباية والمؤسسة يجب أن تكون مبنية على أسس تسمح للمؤسسة بلعب دور فعال في الاقتصاد وذلك باللجوء إلى الحوافز التي يمكن أن تمنحها له الجباية التشجيعية، هذه الحوافز يمكن أن تكون إعفاءات أو تخفيضات في معدلات الضريبة.

1. الامتيازات والحوافز الجبائية:

من خلال الضرائب على الدخل:

مما لا شك فيه أن فرض الضرائب على الدخل في مجتمع معين يؤدي إلى التأثير بشكل كبير على سلوك الأفراد وكذا الاستثمار.

هذا ما أدى بالدول إلى البحث والسعي من اجل إيجاد سياسة تحفيزية توقف بين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع ككل، وعلى العموم قد تعتمد السياسة التحفيزية في مادة الضرائب على الدخل على عدة أدوات تكون على شكل تحريصات جبائية، هذه التحريصات قد تكون على شكل إعفاءات (دائمة أو مؤقتة) أو على شكل تخفيضات في معدلات الضرائب على الدخل مثل الضرائب على أرباح الشركات (IBS)، لأن مثل هذه التخفيضات تعطي الفرصة للمؤسسات الاستثمارية ف التوسع، الدولة تتربح

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

هدفا من وراء ذلك وهو أنها تهدف إلى التأثير على القرار الاستثماري، بحيث تجعل المتعامل قادرا على القيام بالمشروع الاستثماري ومما لا بد من ذكره هو أن هذه الامتيازات تمنح وقف شروط معينة تتوفر في المستفيد منها، وهو الشخص الخاضع للضريبة بموجب النشاط الذي يمارسه.

1.1.1 الإعفاءات الدائمة:

إذ تشمل كل القطاعات والنشاطات سواء كانت تابعة للدولة أو الخواص، وعادة ما تخص هذه الإعفاءات النشاطات الاجتماعية بالدرجة الأولى لمدة زمنية غير منتهية إذ أن هذه الإعفاءات تتغير كما يمكن إلغاؤها وفق الأحكام القانونية الصادرة في قوانين المالية، ومن بين المؤسسات التي تستفيد من إعفاءات دائمة في الجزائر هي:

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا الهياكل التابعة لذلك.
 - الفرق والهيئات التي تمارس نشاط مسرحي بعنوان الإيرادات المحققة.
- فعلى العموم تأخذ هذه الإعفاءات طابعا اجتماعيا والتي تمس فئات اجتماعية أكثر حرمانا وتهميشا، وقد تأخذ طابعا ثقافيا أو علميا والتي تمس فئة الشباب لما لها من أهمية بالغة في التطور الاقتصادي والسياسي ومحاولة الرقي بها، كما تأخذ أيضا طابعا اقتصاديا والتي تخص المشاريع بتحفيزها وتشجيعها على الاستثمار إذ يعتمد في إعفائها من بعض الرسوم والضرائب حسب أهميتها.

1.1.2 الإعفاءات المؤقتة:

إن الإعفاءات المؤقتة التي تمنحها الدولة للمستثمرين تكون متعلقة بأهمية المشروع وتكون ممنوحة وموجهة عادة للقطاع الخاص بالإعفاء الجزئي أو الكلي وذلك لتحفيز الخواص على تكثيف نشاطهم الاستثماري، وتخص هذه الإعفاءات أساسا الاستثمارات التي تنجز في إطار الامتياز أو الرخصة من قبل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

ونجد أن الاستثمارات في النظام العام حسب المادة 09 من الأمر رقم 01-03 بتاريخ 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار تستفيد من المزايا التالية:

- تطبيق النسبة المخففة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
 - الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
 - الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.
- كما تستفيد أيضا من مزايا خاصة في إطار النظام الاستثنائي حسب نص المادة 10 من نفس الأمر المتعلق بالاستثمار: "الاستثمارات التي تتجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، وكذا الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، لاسيما عندما تستعمل تكنولوجيات خاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة، وتحمي الموارد الطبيعية، وتدخر الطاقة وتقتضي إلى تنمية مستدامة".

1. بعنوان إنجاز الاستثمار:

- الإعفاء من دفع نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.
- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة قدرها 02% فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية، وذلك عندما تكون هذه السلع والخدمات موجهة لإنجاز عمليات تخضع للرسم على القيمة المضافة.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

- تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فما يخص السلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في عملية الإنتاج.
- 2. بعد عملية انطلاق الاستغلال:
 - الإعفاء لمدة عشر سنوات من النشاط الفعلي، من الضريبة على أرباح الشركات، ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة، ومن الدفع الجزافي ومن الرسم على النشاط المهني.
 - الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.
 - منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن أو تسهل الاستثمار، مثل تأجيل اعجز وآجال الاستهلاك، كما يمكن أن تستفيد الاستثمارات من فوائد على القروض البنكية المحصل حسب الشروط والكيفيات المحددة عن طريق التنظيم.
 - كما أقر قانون المالية لسنة 2003 بإجراءات جديدة تصب أساسا في دفع وترقية الاستثمار الاقتصادي والمالي¹:

1. تخفيض معدل الدفع الجزافي (VF) من 04% إلى 03%.
2. استفادة المعدات والآلات التي تدخل في إنجاز الاستثمار من تحفيزات جمركية وجبائية مقررة بأمر 03-01 بتاريخ 20/08/2001 المتعلق بتطوير الاستثمار كونها مكتسبة من طرف قرض مؤجر في هذا الإطار المالي المبرم مع المستفيد من هذه التحفيزات.
3. تعديل سلم ضريبة الدخل الإجمالي (IRG) بتحديث الأجزاء العظمى منه للدفع على الاستثمار الفردي وتحقيق في نفس الوقت عدالة ضريبية أوسع بين المقاولين الخواص والشركات بتقريب النسب الحقيقية للضريبة المطلقة حسب الحالة.

¹La lettre de la DGI vos impôts pour 2003.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

4. يستثنى المسير صاحب الشركة ذات المسؤولية المحدودة من مجال التطبيق للضريبة على الدخل الإجمالي في فئة الربح الصناعي - التجاري (BIC) وكذا من مجال التطبيق في الرسم على النشاط المهني (TAP) وإدماجه في نظام التصريح المراقب.
 5. تشجيع نشاط القطاع المالي بتأسيس التحريضات التالية:
 - توسيع استعمال التخفيض بـ 200000 دج للدخار عموما.
 - تأسيس نظام الحسم لتوظيف الفوائد المحسومة.
 - تحديد الاستثناء بمراعاة الفوائد المالية المعتبرة في البورصة وفوائد هيئات توظيف مشترك للقيم المنقولة لمدة 5 سنوات لكل من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS) وحقوق التسجيل.
 6. الإبقاء على حق الحسم من الرسم على القيمة المضافة (TVA) بالنسبة للمستثمرين المؤطرين من طرف الوكالة الوطنية للاستثمار (ANDI) بناء على ما كان معمولا به من طرف الوكالة الوطنية لدعم وترقية الشباب (ANSEJ) على ممولهم وبنفس المعيار .
 7. تأسيس إعادة تقييم التجهيزات المادية القابلة للاهلاك وغير القابلة للاهلاك في الحسابات الختامية المغلقة في 2002/12/31.
- المطلب الخامس: اثر الجبائية على التجارة الخارجية.**

تقوم التجارة أساسا على مبدأ التخصص وتقسيم العمل الدولي القائم ف أي اقتصاد، إن وجود التخصص مثل أساس التجارة ولا يمكن أن يقوم بدونه نظرا لحاجة الأفراد إلى مجموعات مختلفة ومتوازنة من السلع المختلفة والذي عن طريقه سوف يتمكن المنتج من استهلاك جزء من إنتاجه ويسمح بوجود فائض يقوم باستبداله مع غيره، هذا التبادل التجاري يمثل أبسط صور التجارة والتي أخذت وتيرته تتسع لكي تتعدى حدود الدولة وتشمل دولا أخرى، ونجد أن التجارة تهدف أساسا إلى تطوير الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

الاقتصادية، وذلك بتشجيع المنتج الوطني مما يؤدي إلى رفع معدل الصادرات وتوفير مختلف السلع وكذا فرص الاستثمار والتخفيف من البطالة.

فالتجارة الخارجية لما لها دور من أهداف بالغة في تحقيق الاكتفاء الذاتي وتزويد السوق الوطنية والأجنبية بمختلف السلع والخدمات، إضافة إلى تحقيق التكامل الاقتصادي بين الجزائر ومختلف دول العالم.

فهي تعد ضرورة حتمية أملتها ظروف المجتمع الدولي وخاصة في إطار ما أصبح يعرف بالعولمة "la mondialisation" لما لها من دور أساسي في تنمية وتوسيع النشاط الاقتصادي.

إذ انتهجت الجزائر في المدة الأخيرة جملة من الإصلاحات الاقتصادية وهذا وفق التطورات العالمية خاصة مع بداية التسعينات حيث تمثل صادراتنا من المحروقات نسبة 95% ولتحقيق إستراتيجية اقتصاد متكامل مع الدول المجاورة أصبح التعاون بين الجزائر وجيرانها (تونس والمغرب) جليا ومواتيا خاصة بعد التوافق الواسع ف الرأي بين السلطات المغربية على ضرورة الإسراع بالنمو بدرجة أكبر حتى يتمكن من تخفيض البطالة، هذا على الرغم من وجود توافق أقل في الرأي على كيفية تحقيق ذلك، بيد أنه ينبغي ملاحظة أن الأحوال والظروف تعتبر مواتية في الوقت الحاضر في شمال إفريقيا، فالتضخم منخفض في كافة الدول الثلاث ومراكز احتياطها الخارجية مريحة والديون انخفضت إلى مستويات أكثر قبولا، وتحقيق تقدم كبير في تنفيذ الإصلاحات الهيكلية خاصة في مجال الخصخصة وإلغاء الأسعار¹.

¹Finance & développement, décembre 2001, p 27.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

تؤثر الجباية على التجارة الخارجية بإعفاء السلع التي تفيد الاقتصاد الوطني من الرسوم الجمركية أو تخفيضها، والرفع من تعريفه المواد غير الأساسية حتى لا تغرق السوق الوطنية ، غير أن الدولة تخلت عن هذا الإجراء الأخير بتخفيض تعريفه الأجهزة الالكترونية، ونجد أن الجباية تؤثر أيضا على التجارة الخارجية في كل من الاستيراد والتصدير.

1. حقوق الاستيراد:

الجبائية على التجارة الخارجية في الدول المصنعة لا تشكل عنصرا هاما تعتمد عليه في تحقيق موارد مالية، وبذلك فهي تكون شبه مهملة ماليا، لكنها أداة فعالة اقتصاديا، إذ يمكن للدولة أن تتدخل عن طريق الجباية في تحديد وتقييد الاستيرادات التي تخص بعض المنتوجات، وذلك بفرض حقوق استيراد على هذه المنتوجات وعلى سبيل المثال نأخذ ما حصل بين الوم أ واليابان، فيما يخص استيراد أمريكا للسيارات اليابانية، والتي أرادت أن تقلل من هذه الاستيرادات بفرض حقوق استيراد تتراوح ما بين 2.5 % و 2% على السيارات اليابانية وذلك لتشجيع المنتوجات الأمريكية وعدم إخضاعها للمنافسة الخارجية، حيث أن بعض الدول النامية التي يكون فيها متوسط الدخل الفردي يحتل مكانة وسطى وتملك موارد طبيعية هامة، واعتمادها على حقوق الاستيراد بصفة خاصة بدأ ينقص وبدأت ببنيتها الجبائية تعتمد أكثر من ذي قبل على موارد جبائية أخرى، أما الدول المتخلفة والتي يكون فيها مستوى الدخل الفردي ضعيف وتكون غير غنية بالموارد الطبيعية فبنيتها الجبائية تعتمد بصورة واسعة على حقوق الاستيراد التي نجدها تشكل حصصا مالية معتبرة وأساسية لمجمل مداخلها، كما أن هذه الدول التي هدفت في رفع مداخلها باللجوء إلى رفع حقوق الاستيراد لم يكن بإمكانها التحكم نف بعض الظواهر السلبية على الاقتصاد والتي تتمثل في التهرب الجمركي، حيث أن الرفع المستمر في حقوق التسجيل يقابله تحريض قوي على التهرب.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

إن الحدود القصوى لحقوق الاستيراد نجدها مطبقة في عدة دول على عدة منتجات، والتي تهدف من جهة إلى تحقيق موارد مالية ومن جهة أخرى إلى خلق توازن في حجم الاستيراد فنجد مثلا معدل مرتفع لحقوق الاستيراد يطبق على الحاجات الكمالية التي يمكن الاستغناء عنها، كما يمكن أن يكون هذا المعدل بأقل نسبة للحاجات التي تكون لها أهمية أكبر بالنسبة للأفراد، وتكون معدلات الاستيراد ضعيفة أو منعدمة على التجهيزات والمعدات التي يمكنها أن تشكل قاعدة صناعية وتدفع بعجلة التنمية نحو الأمام.

2. حقوق التصدير :

في الو م أ يمنع دستوريا إنشاء حقوق تصدير كما أن هذه الحقوق تكون شبه منعدمة في الدول المصنعة¹، هذه الدول تكون مجمل صادراتها عبارة عن منتجات صناعية تنتجها وحداتها الاقتصادية، وهي تفضل عدم إدماج حصة من العبء الضريبي في أسعار مبيعاتها الموجهة نحو الاستهلاك الخارجي وهذا حفاظا على قدرتها في المنافسة داخل السوق.

لكن ما نجده في الدول التي تسير في طريق النمو وخاصة التي تكون غنية بالثروات الطبيعية فإنها تلعب دورا فعالا في تحدد القدرة الجبائية، نظرا للنسبة العالية التي تحتلها المعادن في التصدير، بالإضافة إلى الكمية المعتبرة من البترول المصدرة، الشيء الذي يمكنها من تحقيق فائض أ على الأقل مداخيل ذات مستوى عالي، أما الحقوق المطبقة على المنتجات الزراعية والصناعية فإنها تكون ضعيفة مقارنة بالحقوق المطبقة على الثروات الطبيعية.

إلى جانب هذه الدول نجد دول أخرى غنية بالثروات الطبيعية، والتي تكون على شكل مواد أولية مثل: الخشب، القصدير أو على شكل منتجات غذائية مثل القهوة، الأرز... الخ،

¹Malcolm Gillis, H. perkins, économique de développement, 1990, p 355.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

هذه الدول نجدها تعتمد بشكل واسع على الموارد المالية التي يمكن أن تحصلها من راء إخضاع قطاع التصدير لحقوق جبائية إلا أن هذه الثروات لا تشكل عنصر قوة بالنسبة لهذه الدول، وذلك لإمكانية خضوع هذه المواد للمنافسة الخارجية من جراء التحويلات التي تطرأ عليها في الدول المصنعة، والتي تصدرها على شكل منتجات جاهزة للدول التي كانت مالكة لها، وبذلك فإن الطريقة المتبعة من طرف الدول التي تملك هذه الثروات ف فرض حقوق التصدير تركز على فرض معدلات مرتفعة بالنسبة للمواد الأولية المصدرة بشكلها الخام، ومعدلات أقل تشبه أو منعدمة بالنسبة للمنتجات المحولة، والمستخلصة من المادة الولية داخل البلاد.

هذه الطريقة في فرض حقوق التصدير تسعى بالدرجة الأولى إلى تضخم القيمة المضافة المحلية، عن طريق تصدير الثروات الطبيعية، وفتح مجالات جديدة لليد العاملة ومداخل الاستثمار التي يستفيد منها الاقتصاد.

الفصل الثالث : الإصلاحات الجبائية في الجزائر وانعكاساتها على المؤسسات الاقتصادية .

خلاصة الفصل

خلصنا من دراسة هذا الفصل أن الإصلاح الضريبي اقتضته التحولات الاقتصادية في العالم، والاتجاه العالمي نحو إصلاح الأنظمة الضريبية المرتكز أساسا على توسيع الوعاء الضريبي، وترشيد معدل الضريبة، وتبسيط النظام الضريبي.

يستهدف الإصلاح الضريبي تحقيق الكفاءة والعدالة، ويشمل إصلاح التشريعات الضريبية والجهاز الإداري والمجتمع الضريبي.

بالنسبة للجزائر، فإن الإصلاح الضريبي لسنة 1991 جاء لمواكبة الإصلاحات المنتهجة مع نهاية الثمانينات وبداية التسعينات في خضم الانتقال من اقتصاد موجه نحو اقتصاد السوق، بهدف الحد من العجز الموازني والنهوض بالاستثمار وتسريع النمو الاقتصادي.

يعتبر الإصلاح الضريبي في الجزائر إصلاحا تدريجيا، بحيث لم تستقر الضرائب المنبثقة عن الإصلاح لسنة 1991، إذ لم تخلق قوانين المالية السنوية التي تلت سنة 1992 إلى يومنا من تعديلات ضريبية، وصدور قانون الإجراءات الضريبية سنة 2002 بالإضافة إلى التعديلات التنظيمية للإدارة الضريبية في شكل إنشاء مراكز الضرائب، والمديرية العامة للمؤسسات الكبرى.

المخاتمة العامة

خاتمة عامة

قدسأهم الإصلاح الضريبي في زيادة المردودية المالية لمختلف الضرائب، لكنه ما زال بعيدا عن الطموحات المعلنة في إطار السياسة الضريبية المنتهجة والتي محورها الأساسي يكمن في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، كما أن هيمنة الضرائب غير المباشرة في هيكل النظام الضريبي لا يدعم فعالية النظام الضريبي لعدم عدالة تلك الضرائب. لذلك يجب على المشرع الضريبي التخفيف من حجم تلك الضرائب والاعتماد أكثر على الضرائب المباشرة من خلال تشجيع الاستثمار، وتحسين تنظيم وإدارة المؤسسات العمومية وبالتالي تحسين المنتج الضريبي المترتب عن نشاطها، صف إلى ذلك يجب تحسين التحصيل الضريبي ومكافحة ظاهرة التهرب الضريبي من خلال نشر الوعي الضريبي قصد تغيير الذهنيات المعادية للضريبة والاهتمام أكثر بالإدارة الضريبية حتى تؤدي مهامها على الوجه الكامل.

دراسة الفرضيات :


من خلال ما سبق تحققت كل الفرضيات ولكن الإصلاحات التي عرفها النظام الجبائي الجزائري اتسمت في كثير من المراحل بالتعقيد من جهة وعدم ثباتها من جهة أخرى ما دفع بالكثير من المؤسسات إلى التأخر في تسديد مستحققاتها لخزينة الدولة .

نتائج الدراسة:

من خلال هذا البحث يمكننا أن نستخلص النتائج التالية:
-النظام الضريبي في الجزائر يتسم بالتعقيد الناتج عن كثرة التعديلات والإعفاءات وكيفيات حساب الضرائب بمختلف أنواعها.
-بالرغم من الإصلاحات التي قامت بها السلطات إلا أن الجباية العادية تبقى عاجزة نوعا ما على زيادة إيرادات الدولة وتبقى الجباية البترولية هي المورد الأساسي لإيرادات الدولة.
-تخضع المؤسسات الجزائرية للعديد من الضرائب حسب الشكل القانوني لها وهو ما يجعل المؤسسة تتأثر سلبا إذا ما أخطأت في اختيار الشكل القانوني لها.

- يتسم النظام الضريبي الجزائري بكثرة التعديلات مما يجعل المؤسسات تجد صعوبة في مواكبة هذه التعديلات السريعة والعلم بها وذلك بسبب ضعف العلاقة بين المؤسسات ومراكز الضرائب وعدم استخدام الانترنت وضعف نظام المعلومات الضريبي.
 - تبقى الإدارة الضريبية عاجزة على مكافحة الغش والتهرب الضريبيين نظرا للثغرات الموجودة في النظام الضريبي .
 - إن أهم التحفيزات التي تقدم في المجال الضريبي تهدف إلى تشجيع المؤسسة على الاستثمار إلا أن المناخ الاستثماري في الجزائر يبقى غير ملائم بالمقارنة مع دول المغرب العربي الأخرى.
 - تتعرض المؤسسة إلى مجموعة من الأخطار الضريبية الناتجة عن سوء التسيير الجبائي للمؤسسات مما يعطي أهمية لدور المستشار الجبائي في اتخاذ قرارات المؤسسة.
- التوصيات المقدمة:**
- بناءا على النتائج التي خلصت إليها الدراسة يمكننا وضع التوصيات التالية:
 - على الإدارة الضريبية توسيع استخدام نظام المعلومات الضريبي وتطويره.
 - ضرورة الرفع من كفاءة الإدارة الضريبية للحد من ظاهرة التهرب والغش الضريبيين.
 - يجب على المؤسسة دراسة وتحليل التأثيرات التي تحدثها الضريبة اتجاه الوضعية المالية للمؤسسة حتى يتمكن المسير من التحكم في تلك التأثيرات.
 - يجب أن يكون التشريع الضريبي مكيّفا وفق منهجية علمية، أي بناء القرارات الجبائية على دراسات مسبقة.
 - إعادة النظر في السلم الضريبي الخاص بالأجور والرواتب، وبناءه على أسس علمية والأخذ بعين الاعتبار الوضعية الاجتماعية للعمال .
 - ضرورة تفعيل النظام الضريبي بما يتماشى مع التطورات التي حدثت بالنسبة للاقتصاد الجزائري والعالمي مما يوجب الاهتمام بالجباية البيئية.

المراجع



الكتب بالعربية:

- ناصر دادي عدون ، اقتصاد مؤسسة ، دارالمحمدية العامة ، الجزائر ، الطبعة الأولى ، 1998 .
- محمد أكرم العدلوني ، العمل المؤسسي ، دار بن حزم ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 1423 هـ / 2002 م .
- عمر صخري ، اقتصاد المؤسسة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، الطبعة الثانية ، 1993 .
- عمر صخري ، مبادئ الاقتصاد الجزئي الوحدوي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1986 .
- عبد الرزاق بن حبيب ، اقتصاد وتسيير المؤسسة ، OPU ، الطبعة الثالثة ، 2006 ، الجزائر .
- عبد السلام أبو قحف ، اقتصاديات الأعمال ، المكتب العربي الحديث ، 1993 .
- ناصر دادي عدون ، اقتصاد المؤسسة ، دارالمحمدية العامة ، الجزائر ، الطبعة الأولى ، 1998 .
- عمر صخري ، اقتصاد وتسيير المؤسسة ، OPC ، الجزائر .
- إسماعيل عبدالرحمان ، حربي عريقات ، مفاهيم ونظم اقتصادية ، دار وائل ، عمان الأرن ، 2004 .
- متوكل بن عباس محمد مهلهل ، مبادئ الاقتصاد مدخل عام ، دار المريخ ، السعودية ، 2005 .
- محمد أكرم العدلوني ، العمل المؤسسي ، دار بن حزم ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ، 2002 .
- صوميل عبود ، اقتصاد المؤسسة ، OPU ، الجزائر ، 1982 .

- حازم البيلاوي، دور الدولة في الاقتصاد، دار الشروق، الاردن، 1997، ص: 20.
- محمد لطفي فرحات، ثورة المجتمع " مدخل إلى علم الاقتصاد "، دار الجماهيرية ليبيا، الطبعة الثانية، 2004.
- إبراهيم عبد الهادي الميليجي، استراتيجيات وعمليات الإدارة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية 2002.
- فلاح حسن الحسيني، الإدارة الإستراتيجية، دار وائل لنشر، عمان، طبعة الأولى، 2000.
- إسماعيل محمد السيد، الإدارة الإستراتيجية، المكتب الجامعية الحديث، الإسكندرية، 1999.
- يونس أحمد البطريق، مقدمة في النظم الضريبية، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر الإسكندرية، 1972.
- منسي أسعد عبد المالك، اقتصاديات المالية العامة، مطبعة مخيم، 1970.
- عبد الكريم صادق بركات "النظم الضريبية" الدار الجامعية، بيروت 1976.
- رفعت محجوب " المالية العامة" دار النهضة العربية ، بيروت 1979 .
- الأستاذ علي بساعد "المالية العمومية" مطبوعة المعهد الوطني للمالية ، القليعة 1992 .
- د.عبد المنعم فوزي "المالية العامة والسياسة المالية" دار النهضة 1972 .
- عبد المجيد قدي ،دراسات في علم الضرائب ، دار جرير للنشر والتوزيع ، 2011 .
- عادل أحمد حشيش، سوزي عدلي ناشد، أساسيات علم الاقتصاد " مدخل لدراسة أصول الاقتصاد السياسي وفق لمبادئ السيادة لنظم الاقتصادية المقارنة "، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2001.

الكتب بالاجنبية :

-LASARY , comptabilité analytique , Imprimere Es- Salem , Alger ,
2001 .

_Source: J. M. AURIAC et les autres , Economie d'entreprise ,
Costeilla , Paris , 1995 .

-C . BUSSENTAULT et M. PRETE , ECONOMIE et gestion de
l'entreprise , Vuibert , 1955 .

-R.BRENNEMANN et S.SEPARI , Economie d'entreprise ; Edition
Dinod , Paris ; 2001 .

Source : LASARY, Economie de l'entreprise,?, 2001 .

-PIERRE BELTRAME " fiscalité en France " édition Hachette, Livre
Paris.

-Malcolm Gillis, H. Perkins, économique de développement, 1990.

اطروحات وملتقيات ومحاضرات :

-د.رحمون هلال ، المحاسبة التحليلية نظام معلومات لتسيير و مساعدة على اتخاذ القرار في
المؤسسة الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص نقود و مالية كلية
العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2005.

-بن واضح الهاشمي ، عماري عمار ،تقييم البيئة الخارجية و أثرها على فعالية المؤسسة
الاقتصادية ،ورقة عمل مقدمة في الملتقى الدولي حول التسيير الفعال للمؤسسة الاقتصادية
، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية ،جامعة المسيلة 3-4 ماي
2005 .

-د.راوسي مسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، أطروحة الدكتوراه
في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005-2006.

- محاضرة التمويل العمومي للعدالة الاجتماعية، للأستاذ علي بساعد ENI يوم 19 ماي
2001.

- الإصلاحات الجبائية، حصيلة وآفاق، المديرية العامة للضرائب 1999.

-La lettre de la DGI, janvier 2002, n°003.

-La lettre de la DGI vos impôts pour 2003.

-Finance & développement, décembre 2001.

قوانين ومراسيم :

- المرسوم التنفيذي رقم 190/90 الصادر بتاريخ 1990/06/23.

- المرسوم التنفيذي رقم 60/91 الصادر بتاريخ 1991/02/23.

- المادة 12 من المرسوم التشريعي الصادر في 1994/09/12.

- المرسوم التنفيذي رقم 94/229، الصادرة بتاريخ 1994/10/25.

- قانون الضرائب المباشرة لسنة 1992.

- المادة 136، 137 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- المادة 137 من قانون "ض م" و"ر م".

- المادة 150-1 من قانون "ض م" و"ر م"

-المادتين 21 و23 من قانون المالية لسنة 2001.

-المادة 2-12 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2001.

مواقع انترنت :

_ وثيقة الكترونية من موقع <http://www.ahemar.org/debat/show.art.asp>,

25/03/2015:

_ وثيقة الكترونية من موقع <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp>,

25/03/2015, :

- وثيقة الكترونية من موقع: <http://www.ahemar.org/debat/show.art.asp>,

25/03/2015,

_ وثيقة الكترونية من موقع: <http://kassioun.org/index.php> 25/03/2015 .

¹ - وثيقة الكترونية من موقع: , 25/03/2015 http://kassioun.org/index:php

- وثيقة الكترونية من موقع: http://kassioun.org/index:php 25/03/2015

- وثيقة الكترونية من موقع: http://seenjeem-maktoob.com/question

25/03/2015

- د. عمرو هشام محمد " الاصلاح الضريبي في البلدان النامية مع اشارة خاصة للعراق " مجلة علوم انسانية <http://www.ulum.nl> السنة الرابعة: العدد 29: تموز (يوليو) 2006.

- د. عمرو هشام محمد " الاصلاح الضريبي في البلدان النامية مع اشارة خاصة للعراق " مجلة علوم انسانية <http://www.ulum.nl> السنة الرابعة: العدد 29: تموز (يوليو) 2006.

- د. جمال قنبرية " رؤية في الإصلاح الضريبي " نقلا عن الموقع الالكتروني:

http://www.mafhoum.com/syr/articles_01/kunbarieh/konbarieh.htm

- د. محمد الحسين "أداء النظام الضريبي في سورية - دراسة مقارنة-" ،نقل عن الموقع

الالكتروني:

<http://www.syrianfinance.org/servers/gallery/20071001>

- د. محمد الحسين "أداء النظام الضريبي في سورية - دراسة مقارنة-" ،نقل عن الموقع

الالكتروني:

<http://www.syrianfinance.org/servers/gallery/20071001>

ملخص:

يعتبر الاصلاح الجبائي عنصراً مهماً في برامج الاصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي سواء تلك التي يدعمها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، أو التي تنفذ اعتماداً على الجهود الذاتية ، .لذا ركزت هذه الدراسة على كيفية تأثير هذه الإصلاحات الجبائية على المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة الجزائر حيث تعرفنا اولاً على المؤسسة الاقتصادية ثم تطرقنا الى مفاهيم حول الجباية ومدخل نظري حول الإصلاحات الجبائية وأخيراً دراسة اثر الإصلاحات الجبائية على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية .
الكلمات المفتاحية : الإصلاح الجبائي، المؤسسات الاقتصادية.

abstract :

The reform fiscal important element in economic reform and structural adjustment programs, both those supported by the World Bank and the International Monetary Fund, or carried out depending on the self-help,. Therefore focused this study on how the impact of these tax reforms on the state of Algeria study economic institution where we got first on economic organization, and then we talked about the concepts of collection and theoretical Approach on fiscal reforms and finally study the effect of tax reforms on the Algerian economic institutions.

Key words: fiscal reform, economic institutions.